



# الموضوع

آليات التمويل الحديثة للمشاريع الاستثمارية المقدمة من طرف البنوك  
دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - وبنك البركة  
الجزائري خلال الفترة 2012 - 2018

مذكورة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

الأستاذ المشرف :

إعداد الطالبة :

د/ بن الضيف محمد عدنان .

• هميلي سكيينة .

السنة الجامعية: 2018-2019



## شكر وتقدير

بداية اشكر المولى سبحانه وتعالى على توفيقه لي في انجاز وإتمام هذا العمل كما اتقدم بشكر الجزيل إلى الأستاذ بن الضيف محمد عدنان لتفضله الإشراف على هذا العمل وأتقدم بشكر جميع الأساتذة الكرام الذين لم يبخلوا عليا بالعلم والمعرفة ولا يمكنني أن انسى طاقم بنك القرض الشعبي الجزائري (وكالة بسكرة ) على تعاونهم معي .

## الإهداء

إلى من قال الله فيهما بعد بسم الله الرحمان الرحيم « وقضى ربك ألا  
تعبدوا إلا إياه و بالوالدين إحسانا »

إلى من تعجز الكلمات عن الوفاء بحقها والإشارة بفضلها إلى التي كانت  
تشجعني و كانت العين التي تحرسني وكانت أول قلب يخفق لنجاحي  
والتي اسمها دقة قلبي الغالية أمي أطال الله في عمرك .

إلى من أنار لي الدرب وسهل لي سبل العلم والمعرفة وحرص علي منذ  
صغري و اجتهد في تربيتي وتوجيهي أبي أطال الله في عمرك .

إلى من هو سندي وعزتي أخي المنجي .

إلى من لا تحلو الحياة إلا بهن أخواتي سرين و ماريما .

إلى كل عائلة وبالأخص رفيقة دربي ابنة خالتي .

سكينة .

## المخلص :

تؤدي البنوك التجارية دورا هاما في دفع وتطوير النشاط الاقتصادي وذلك من خلال قيامها بتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية، إذ عادة تعتمد هذه المشاريع على مصدرين للتمويل سواء كان التمويل الذاتي أو التمويل الخارجي المتمثل عادة في البنوك، ونظرا لقصور التمويل التقليدي وعدم تمكنه من تلبية كل حاجات المشاريع الاستثمارية واصطدام هذه الأخيرة بشروط بنكية تعتبر صعبة مما دفع بأصحاب المشاريع الاستثمارية اللجوء إلى مصادر تمويل أخرى، كأسلوب التأجير التمويلي الذي يعتبر كبديل لحل إشكالية التمويل باعتباره تقنية حديثة تحمل العديد من المزايا لكلا الطرفين أو الاعتماد على أسلوب التمويل الإسلامي الذي تقدمه البنوك الإسلامية لأصحاب المشاريع وذلك من خلال صيغ التمويل المختلفة والتي تسعى من خلالها توجيه المال للاستثمار والنماء، لهذا اخترنا في بحثنا هذا تسليط الضوء على أساليب التمويل الحديثة وكيف مساهمتها في تمويل المشاريع الاستثمارية .

## الكلمات المفتاحية:

التمويل، المشاريع الاستثمارية، التأجير التمويلي، التمويل الإسلامي .

## Résumé:

Les banques commerciales jouent un rôle important dans la promotion et le développement de l'activité économique en finançant des projets d'investissement, qui reposent généralement sur deux sources de financement: financement autonome ou financement extérieur généralement représenté par les banques: faute de financement classique et incapacité de répondre à tous les besoins Les projets d'investissement et la collision de ces dernières avec les conditions bancaires sont difficiles, ce qui a poussé les propriétaires de projets d'investissement à recourir à d'autres sources de financement, En tant que méthode de crédit-bail, qui constitue une alternative pour résoudre le problème du financement en tant que technologie moderne présentant de nombreux avantages pour les deux parties ou reposant sur la méthode de financement islamique offerte par les banques islamiques aux entrepreneurs par le biais de diverses formes de financement, qui cherche à canaliser des fonds pour l'investissement et le développement, Dans cette recherche, nous

avons choisi de mettre en évidence les méthodes de financement modernes et leur contribution au financement de projets d'investissement.

les mots clés : Finance, Projets d'investissement, Leasing, Finance Islamique.

**Abstract :**

Commercial banks play an important role in promoting and developing economic activity by providing financing for investment projects. These projects usually rely on two sources of finance, whether self-financing or external financing usually represented by banks. Due to the lack of conventional financing and inability to meet all needs Investment projects and the collision of the latter with bank conditions is difficult, which led investment project owners to resort to other sources of funding Such as financial leasing, which is considered as an alternative to solving the problem of finance as a modern technology that carries many advantages for both parties or rely on the Islamic financing method offered by Islamic banks to entrepreneurs through various financing formulas through which they seek to channel money for investment and development. Highlighting modern financing methods and how they contribute to financing investment projects.

keywords: Finance, Investment Projects, Leasing, Islamic Finance .

الصفحة	فهرس المحتويات
I	شكر وتقدير
II	الإهداء
III	الملخص
V	فهرس المحتويات
VIII	قائمة الجداول
VIII	قائمة الأشكال والمنحنيات
I	مقدمة
	<b>الفصل الأول : التمويل بواسطة البنوك التجارية</b>
2	تمهيد
3	<b>المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية</b>
3	المطلب الأول : نشأة وتعريف البنوك التجارية
6	المطلب الثاني : أسس وأصناف البنوك التجارية
9	المطلب الثالث : وظائف ومبادئ البنوك التجارية
14	<b>المبحث الثاني : ماهية التمويل</b>
14	المطلب الأول : تعريف وأهمية التمويل
15	المطلب الثاني : خطوات التمويل
17	المطلب الثالث : أنواع التمويل
21	<b>المبحث الثالث : مصادر التمويل</b>
21	المطلب الأول : مصادر التمويل الداخلية
24	المطلب الثاني : مصادر التمويل الخارجية
36	المطلب الثالث : التمويل من خلال القنوات غير رسمية
38	خلاصة الفصل
	<b>الفصل الثاني : أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية</b>
40	تمهيد

41	<b>المبحث الأول : ماهية المشاريع الاستثمارية</b>
41	المطلب الأول : تعريف وخصائص المشاريع الاستثمارية
42	المطلب الثاني : أنواع وأهداف المشاريع الاستثمارية
46	المطلب الثالث : دراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية
55	<b>المبحث الثاني: تمويل المشروعات الاستثمارية بأسلوب التأجير التمويلي</b>
55	المطلب الأول: نشأة وتعريف التأجير التمويلي
58	المطلب الثاني: خصائص وأهمية التأجير التمويلي
60	المطلب الثالث : أنواع وتقييم التأجير التمويلي كمصدر للتمويل
68	<b>المبحث الثالث : أساليب التمويل الإسلامي للمشاريع الاستثمارية</b>
68	المطلب الأول: تعريف وخصائص التمويل الإسلامي
70	المطلب الثاني : مبادئ التمويل الإسلامي
72	المطلب الثالث : صيغ التمويل الإسلامي
81	خلاصة الفصل
	<b>الفصل الثالث : تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري</b>
83	تمهيد
84	<b>المبحث الأول : تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري</b>
84	المطلب الأول : نشأة بنك القرض الشعبي الجزائري والتعريف بوكالة بسكرة
86	المطلب الثاني : أهداف والخدمات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري
91	المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري- وكالة بسكرة -
95	<b>المبحث الثاني : ممارسة التأجير التمويلي من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري</b>
95	المطلب الأول: مساهمة بنك cpa في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي
98	المطلب الثاني : أهمية التأجير التمويلي بالنسبة لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -
99	المطلب الثالث : عوائق وصعوبات التأجير التمويلي بالنسبة لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -



101	المبحث الثالث : دراسة ملف التأجير التمويلي في بنك القرض القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -
101	المطلب الأول : المقاييس الواجب توفرها في المقترض لمنح التمويل
102	المطلب الثاني : مكونات ملف التأجير التمويلي
105	المطلب الثالث : الإجراءات التي تسبق اتخاذ قرار منح التمويل
108	المبحث الرابع : التمويل الإسلامي في بنك البركة
108	المطلب الأول : نشأة و تعريف بنك البركة الجزائري
109	المطلب الثاني : خصائص وأهداف بنك البركة الجزائري
111	المطلب الثالث : الصيغ التمويلية المستعملة في بنك البركة الجزائري
120	خلاصة الفصل
122	الخاتمة
128	قائمة المراجع
140	الملاحق

الصفحة	قائمة الجداول	الرقم
85	تطور رأس مال بنك القرض الشعبي الجزائري من سنة 1966 إلى غاية 2008 .	(1)
96	عدد ملفات التأجير التمويلي المودعة لدى بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - للفترة ما بين 2015 - 2018 .	(2)
118	يوضح التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة ( 2012 - 2016 )	(3)

الصفحة	قائمة الأشكال والمنحنيات	الرقم
64	أنواع التأجير التمويلي	(1)
89	منحنى بياني يمثل حركة رصيد المؤسسة التي استقادت من تسهيلات الصندوق .	(2)
94	الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -	(3)
97	عدد المشاريع الممولة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - عن طريق التأجير التمويلي للفترة ما بين 2015 - 2018 .	(4)
118	يوضح التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة ( 2012 - 2016 )	(5)

مقدمة

## مقدمة

تمهيد :

يعتبر القطاع البنكي إحدى الركائز والدعائم المعتمد عليها في دفع وتطوير النشاط الاقتصادي وجعله أكثر فعالية، وذلك من خلال دورها كوسيط بين أصحاب العجز والفائض المالي من خلال قيامها بتعبئة مدخرات الأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة داخل المجتمع في شكل ودائع، ثم توجيه هذه المدخرات إلى الأفراد والقطاعات التي تعاني من عجز مالي في شكل قروض وتسهيلات ائتمانية مختلفة، كما تساهم البنوك في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق دعمها للمشاريع الاستثمارية لكون هذه الأخيرة سبب في ازدهار ونمو القطاع الاقتصادي، وذلك من خلال الوظائف التقليدية والحديثة التي تزاولها البنوك والتي تسعى من خلالها إلى إشباع الاحتياجات المالية للمؤسسات وأصحاب المشاريع، مما نجد البنوك التجارية تولي عناية خاصة بالمشاريع الاستثمارية نظرا لأهمية التي تعود عليها أولا وعلى الاقتصاد ثانيا.

كما تعتمد المشاريع الاستثمارية على مصدرين للتمويل فليديها التمويل الذاتي الداخلي والذي يتم من خلال الاحتياطات والأرباح المحتجزة والمؤونات والمخصصات، أو من خلال التمويل الخارجي إذ تلجا في الغالب إلى البنوك التجارية باعتبارها وسيط مالي لديه القدرة على تمويل المشاريع التي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة ونظرا للصعوبات التمويلية التي تلقاها المشاريع الاستثمارية وقصور التمويل التقليدي وعدم تمكنه من تلبية كل حاجات المشاريع الاستثمارية، اعتمدت هذه الأخيرة مصادر تمويل أخرى كأسلوب التأجير التمويلي الذي يعتبر تقنية من تقنيات التمويل الحديثة لتمويل الاستثمارات وخاصة مشاريع المؤسسات التي تعاني من ضعف المصادر الذاتية وصعوبة الحصول على القروض أو التي تعاني من مشاكل تمويلية كالمديونية، إذ تعتبر هذه التقنية من البدائل التمويلية الفعالة التي تساعد المشاريع الاستثمارية في تجاوز الصعوبات التي تواجهها والتي تتماشى مع احتياجاتها التمويلية، بالإضافة إلى المزايا التي تتمتع بها هذه التقنية والتي تميزها عن غيرها من أساليب التمويل مما تتيح للمشاريع الاستثمارية فرصة للحصول على الأصول سواء كانت مباني، آلات أو معدات واستخدامها في نشاطها الاستثماري دون الحاجة لشرائها، مما يضمن لها تدفق نقدي مستمر طوال الحياة الإنتاجية للأصل المستأجر أو حسب المدة المتفق عليه .

كما شهدت السنوات الأخيرة صعود سريع للبنوك الإسلامية كواحدة من مصادر التمويل التي لها الملاءة المالية تسمح لها بتمويل المشاريع الاستثمارية والتجارية والاستهلاكية تأخذ مكانا بجانب البنوك التجارية في ضخ وإعادة تدوير الأموال في الاقتصاد ولكن وفق منهج وتنظيم نابع من قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية حيث أثبتت البنوك الإسلامية من خلال صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية أن لها قدرة على تحريك طاقات المجتمع وتوظيف الأموال بما يخدم متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومواكبة مستجدات العصر بأسلوب محرر من سعر الفائدة، وذلك من خلال تقديم البنك التمويل اللازم في شكل أصول عينية أو نقدية وفق صيغ التمويل التي تعكس لنا فلسفة البنك ورسالته التي تميزه عن غيره من البنوك ألا وهي المساهمة في التمويل بالطرق الإسلامية والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية .

## مقدمة

### الإشكالية :

يعد القطاع المصرفي من القطاعات التي تؤدي دورا تمويليا مهما في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال توفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية التي تعاني من عجز مالي، وذلك عن طريق أساليب التمويل التقليدية أو من خلال أساليب المستحدثة والمتمثلة في التأجير التمويلي أو صيغ التمويل الإسلامي التي تقدمها البنوك الإسلامية.

ومما سبق يمكننا طرح وصياغة الإشكالية التالية :

**ما هي آليات التمويل الحديثة التي يعتمدها كل من بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري**

**لتمويل المشاريع الاستثمارية ؟**

**الأسئلة الفرعية :**

ولإحاطة أكثر بالموضوع يمكننا طرح الأسئلة التالية :

- فيما تتمثل آليات التمويل التقليدية المقدمة من طرف البنوك التجارية ؟
- هل للمشاريع الاستثمارية بدائل تمويلية ؟
- فيما تكمن أهمية التأجير التمويلي للمؤسسة المستأجرة ؟
- فيما تتمثل آليات التمويل الإسلامي ؟
- ما هي عوائق وصعوبات التي تعيق نشاط بنك القرض الشعبي الجزائري في تمويل المشاريع الاستثمارية بأسلوب التأجير التمويلي ؟

**الفرضيات :**

للإجابة على الأسئلة السابقة قمنا بصياغة فرضيات الدراسة كما يلي :

- تتمثل آليات التمويل التقليدية المقدمة من طرف البنوك التجارية في القروض المقدمة لتمويل دورة الاستغلال والقروض المقدمة لتمويل دورة الاستثمار، بالإضافة إلى القروض المقدمة لتمويل التجارة الخارجية .
- نعم، للمشروع الاستثماري بدائل تمويلية أخرى والمتمثلة في التأجير التمويلي أو اللجوء إلى البنوك الإسلامية للحصول على التمويل و ذلك بالاعتماد على صيغ التمويل الإسلامي .
- تكمن أهمية التأجير التمويلي بالنسبة للمستأجر في حصول مشاريع المؤسسات المستأجرة على تجهيزات دون الحاجة إلى شرائها، وتجنب مخاطر التقادم الفني للأصول وكذا الاستفادة من المزايا الضريبية .
- تتمثل آليات التمويل الإسلامي في المضاربة والمشاركة والمرابحة، السلم، الإستصناع...الخ.

## مقدمة

- من عوائق وصعوبات التي تعيق نشاط بنك القرض الشعبي الجزائري في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي هي ارتفاع أسعار المنقول، بالإضافة إلى نقص كفاءة الموارد البشرية في تسيير هذا النوع من التمويل .

### الأهمية :

يستمد البحث أهميته من أهمية المتغيرين والعلاقة المدروسة بينهما، إذ تعمل البنوك التجارية كغيرها من المؤسسات في ظل بيئة تتسم بالتغير والمنافسة مما يجعلها تسعى لزيادة وتطوير خدماتها المصرفية وذلك لتلبية حاجات متعاملها المتعددة، إذ تلتزم هذه البنوك بمجموعة من المبادئ أثناء قيامها بنشاطها المصرفي وهذا سعيا منها لكسب وإرضاء الزبائن، إذ تلجا المشاريع الاستثمارية إلى البنوك التجارية لتغطية عجزها المالي وذلك بعد قصور مصادرها الداخلية في توفير الأموال الكافية، وهذا لكون البنك التجاري وسيطا ماليا يؤدي دورا تمويليا مهما في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال تقديمه لمجموعة من القروض المختلفة من حيث أجل والاستخدامات، إذ وتولي البنوك التجارية عناية خاصة بالمؤسسات الاقتصادية في تمويل مشاريعها الاستثمارية لكون هذه الأخيرة من زبائنها الكبار .

تتعدد مصادر التمويل التي يمكن من خلالها الحصول على الأموال اللازمة للمشروع الاستثماري، ويعتبر التأجير التمويلي احد هذه المصادر التي أصبحت تلجا إليها معظم المؤسسات الاقتصادية لتمويل مشاريعها الاستثمارية وخاصة أمام اصطدامها بشروط التمويل التقليدي التي تعتبر صعبة نسبيا بالنسبة للمؤسسة، إذ تمكن هذه التقنية المستثمر الحصول على ما يحتاجه من أصول دون الحاجة لاقتنائها، مما يترتب عليها تدفقات نقدية أثناء الفترة الإنتاجية للأصل، بالإضافة إلى أسلوب التمويل المستحدث المتمثل في التمويل الإسلامي والذي تسعى من خلاله البنوك الإسلامية لتلبية حاجات متعاملها المختلفة وذلك وفقا للقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، كما تهتم هذه البنوك بتمويل المشاريع الاستثمارية على اختلاف أنواعها بغرض تغطية جميع احتياجاتها بصيغ التمويل الإسلامية المختلفة، وكذا اهتمام هذه البنوك بالجانب الاجتماعي واعتباره عنصر لا يتجزأ عن الجانب الاقتصادي .

### الأهداف :

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، والتي نذكر منها ما يلي :
- تعرف على آليات التمويل المعتمدة من طرف البنوك التجارية لتمويل المشاريع الاستثمارية .
  - تسليط الضوء على صيغ التمويل الإسلامي التي تعتبر من الأساليب الحديثة لتمويل .
  - إبراز أهم مزايا التأجير التمويلي .
  - العمل على نشر الثقافة التمويلية بطرق وتقنيات مستحدثة تساعد المشاريع الاستثمارية الحصول على التمويل اللازم بأقل تكلفة .
  - الإلمام بكافة جوانب التأجير التمويلي من النشأة والمفاهيم والخصائص للتعرف عليه عن قرب .

## مقدمة

- التعرف على إمكانيات والإجراءات المتخذة من قبل بنك القرض الشعبي الجزائري في ممارسة أسلوب التأجير التمويلي، وكذا التعرف على الأساليب والصيغ المعتمدة في التمويل لدى بنك البركة الجزائري .

### أسباب اختيار الموضوع :

يرجع اختيارنا لهذا الموضوع إلى عدة أسباب نوجزها فيما يلي :

- الرغبة الذاتية في البحث عن هذا الموضوع .
- مشكلة ضعف التمويل الذاتي التي تعاني منه اغلب المشاريع الاستثمارية، وارتفاع معدلات فوائد القروض .
- اهتمام اغلب الدراسات والدول المتقدمة بتقنية التأجير التمويلي باعتباره أسلوب حديث لتطوير الائتمان البنكي .

### منهج الدراسة :

بغية الإجابة على إشكالية البحث وإثبات صحة أو نفي الفرضيات، تم الاعتماد على المناهج التالية :  
المنهج التاريخي: تم الاستعانة به في تتبع بعض الوقائع التاريخية كمنشأة كل من البنوك التجارية والتأجير التمويلي وكذا البنوك الإسلامية .

المنهج الوصفي: تم الاعتماد على المنهج الوصفي من خلال استعراض الجانب النظري للتمويل في البنوك التجارية وأساليب الحديثة لتمويل المشاريع الاستثمارية ( التمويل بأسلوب التأجير التمويلي وأساليب التمويل الإسلامي)، باعتبار المنهج الوصفي مناسب لوصف الحقائق والتعاريف ومختلف المفاهيم ذات صلة بالموضوع.  
المنهج التحليلي: وقد تجلّى هذا المنهج من خلال إيجاد الفوائد النسبية للتمويلات الحديثة من التأجير التمويلي وكذا آليات التمويل الإسلامي .

منهج دراسة الحالة: وذلك فيما يخص الجانب الميداني من خلال إسقاط الدراسة النظرية على بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري، أما الأدوات المستعملة تتمثل في برنامج EXEL والجداول الإحصائية وذلك لجمع المعطيات في الجداول و ترجمتها في أشكال بيانية، وكذا تم انتهاز أسلوب المقابلة الشخصية .

### حدود الدراسة :

- بالنسبة للحدود المكانية :

يتمحور موضوع الدراسة حول الأساليب الحديثة لتمويل المشاريع الاستثمارية، ومن أجل توضيح هذه الأساليب ارتأينا أن تكون الدراسة الميدانية في بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة- وبنك البركة الجزائري .

- بالنسبة للحدود الزمنية :

يتعلق بدراسة مساهمة بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - في تمويل المشاريع الاستثمارية خلال الفترة الممتدة ما بين (2015 - 2018)، والتمويل الإسلامي في بنك البركة الجزائري خلال

## مقدمة

الفترة ( 2012 - 2016 ) .

الدراسات السابقة :

هناك دراسات لها علاقة بالدراسة الحالية، درست الموضوع في بعض الجوانب ومنها :

• دراسة الباحث: بوزيد عصام، تحت عنوان التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، السنة الجامعية: 2009 - 2010، الهدف من المذكرة كان توضيح إمكانية حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال نظام التمويل الإسلامي كون هذا الأخير نظام تمويل يختلف جذريا عن نظام التمويل التقليدي الذي تبقى جل الآليات والبرامج المتخذة فيه محدودة لحل إشكالية تمويل هذه المؤسسات .

و جاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في :

حيث تلك الدراسة شملت كل من الصيغ التمويل الإسلامي والبنوك الإسلامية التي تعمل على تقديم هذا النوع من التمويل، بالإضافة إلى تطرقها إلى التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه البنوك الإسلامية أما دراستي فكانت محصورة حول صيغ التمويل الإسلامي باعتبارها آلية حديثة يتم اللجوء إليها لتمويل المشاريع الاستثمارية .

• دراسة الباحثة: ناجي حليلة، تحت عنوان دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، السنة الجامعية: 2015 - 2016، إذ تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على البنوك التجارية باعتبارها المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية، وذلك لما تقدمه من قروض باختلاف أنواعها وأجالها إذ هذه البنوك يمكن أن تتدخل في جميع المعاملات والأنشطة الاقتصادية سواء كانت داخلية أو خارجية لتقديم التمويل اللازم للمؤسسات الاقتصادية لكونها سبب في التنمية الاقتصادية .

وجاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في :

جاءت تلك الدراسة لتبين أهمية البنوك التجارية في تنمية الاقتصادية وذلك من خلال ما تقدمه من قروض على اختلاف أجالها، أما في دراستي بالإضافة إلى تطرقي إلى هذه القروض تناولت مصادر التمويل الداخلية(التمويل الذاتي) ومصادر الخارجية التي تلجا إليها هذه المؤسسات لتمويل عجزها والمتمثلة في أموال الملكية أو الاستدانة .

• دراسة الباحث: رزاق محمد، تحت عنوان مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، السنة الجامعية: 2014 - 2015، حيث توصلت الدراسة إلى أن التأجير التمويلي من أبرز الوسائل التي تلجا إليها المؤسسات لتمويل نشاطاتها المتعلقة بالاستغلال والاستثمار، حيث عالج الباحث الموضوع بتطرقه للمعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي وفقا لما جاء به النظام المحاسبي المالي .

و جاءت نقاط الاختلاف بين الدراستين في :



## مقدمة

سلطت تلك الدراسة الضوء على الجانب النظري والمحاسبي للتأجير التمويلي، أما دراستي فقد تضمنت دراسة تقنية التأجير التمويلي من الجانب النظري فقط وذلك من خلال التطرق إلى نشأة وأنواع التأجير التمويلي، وكذا أهم مزايا وعيوب هذا الأسلوب .

### صعوبات الدراسة :

تتمثل أهم صعوبات الدراسة في :

- التستر وتكتم على معلومات من طرف العاملين في بنك القرض الشعبي الجزائري .
- صعوبة إجراء مقابلات شخصية والتماطل و هدار الوقت من قبل العاملين في بنك CPA .

### مخطط الدراسة :

من اجل الإجابة على فرضيات الدراسة وتحقيق أهداف البحث تم تقسيم محتوى الموضوع إلى ثلاث فصول وفق الخطة التالية :

**مقدمة :** تم طرح الإشكالية وأهمية الموضوع والمنهج المستخدم والدراسات السابقة .

**الفصل الأول:** التمويل بواسطة البنوك التجارية الذي تم فيه الاعتماد على ثلاث مباحث يحتوي كل مبحث على ثلاث مطالب حيث تم تسليط الضوء في المبحث الأول على ماهية البنوك التجارية وذلك قصد معرفة نشأة وتعريف البنك التجاري وتوضيح أهم الوظائف والمبادئ التي تقوم عليها هذه البنوك، حيث نبرز في المبحث الثاني مجموعة من التعاريف عن التمويل وكذا أهميته وأنواعه المختلفة، بالإضافة إلى المبحث الثالث الذي يضم مصادر التمويل والتي تتكون من مصادر الداخلية والخارجية والتمويل من خلال القنوات غير رسمية .

**الفصل الثاني:** أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية الذي تم الاعتماد فيه على ثلاث مباحث يحتوي كل مبحث على ثلاث مطالب، حيث تم توضيح في المبحث الأول ماهية المشاريع الاستثمارية والتي يضم تعريف وأنواع وخصائص المشاريع الاستثمارية وكذا دراسة جدوى وتقييم هذه المشاريع، أما في المبحث الثاني تم تسليط الضوء على تمويل المشروعات الاستثمارية بأسلوب التأجير التمويلي قصد التعرف على نشأة وخصائص التأجير التمويلي وكذا أنواعه بالإضافة إلى مزايا وعيوب هذا الأخير، أما في المبحث الأخير اعد لدراسة أساليب التمويل الإسلامي للمشاريع الاستثمارية حيث ضم هذا المبحث مجموعة من التعاريف وخصائص التمويل الإسلامي وكذا المبادئ التي يقوم عليها بالإضافة إلى صيغ التمويل المتمثلة في المضاربة المشاركة المرابحة.... الخ .

**الفصل الثالث:** تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري إذ تم تقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث وكل مبحث مقسم إلى ثلاث مطالب حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى تقديم عام لبنك القرض الشعبي الجزائري حيث تم التطرق إلى نشأة البنك واهم أهدافه والخدمات التي يقدمها وكذا هيكله التنظيمي، أما المطلب الثاني تطرقنا إلى مساهمة بنك cpa في تمويل المشاريع باعتبارها آلية حديثة مستخدمة من طرف البنك، أما المبحث الثالث تم تقديم مكونات ملف التأجير التمويلي وكذا الإجراءات التي

## مقدمة

---

تسبق اتخاذ قرار منح التمويل، وفي المبحث الأخير تطرقنا إلى نشأة وتعرف بنك البركة وكذا أهداف وخصائص هذا البنك، بالإضافة إلى الصيغ التمويلية المعتمدة من طرف بنك البركة الجزائري .

**الخاتمة :** وسيأتي فيها نتائج اختبار الفرضيات والنتائج المتوصل إليها في الدراسة والاقتراحات .

## الفصل الاول:

# التمويل بواسطة البنوك التجارية

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

تمهيد :

نظرا لاتساع أعمال البنوك التجارية وزيادة نشاطها فقد تغيرت النظرة للبنك من مجرد مكان لتجميع الأموال وإقراضها في إطار وظائفه التقليدية إلى مؤسسة كبيرة تلجا لتأدية خدمات مصرفية تخدم المجتمع بالدرجة الأولى ومجتمع الأعمال بدرجة خاصة وكذا تمويل المشاريع التنموية التي تدعم الاقتصاد الوطني ككل، إذ هذه الخدمات تساهم وبشكل كبير في تنشيط وتحريك العمليات الاقتصادية والمالية والتجارية بأنواعها المختلفة، إذ يلجا الأعوان الاقتصاديين وخاصة المؤسسات الاقتصادية الراغبة في تمويل مشاريعها الاستثمارية إلى البنك التجاري لكونه وسيطا ماليا يمنح التمويل اللازم للمؤسسات التي تعاني من عجز في إيجاد رؤوس أموال لتغطية نشاطاتها الاستثمارية والتجارية، إذ تقوم هذه المؤسسات بتغطية احتياجاتها المالية عن طريق التمويل الداخلي المتمثل في التمويل الذاتي وعندما تكون مواردها غير كافية تلجا للتمويل الخارجي، وعادة ما يكون التوجه إلى البنوك التجارية لكونها من القطاعات المالية والمصرفية التي تؤدي دورا تمويليا مهما في النشاط الاقتصادي . ومن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى مختلف أنواع التمويل ، وكذا إلى مصادر التمويل المختلفة التي تلجا إليها المؤسسات الاقتصادية .

وفي هذا الفصل سنتطرق إلى المباحث الآتية :

**المبحث الأول :** ماهية البنوك التجارية، والذي سنتطرق فيه إلى تعريف ونشأة البنوك التجارية وكذا أصناف البنوك التي تختلف من حيث اختصاصها، بالإضافة إلى الأسس والمبادئ التي تلتزم بها البنوك التجارية أثناء مزاولتها لنشاطها المصرفي، وسنتطرق أيضا إلى الوظائف التي تقوم بها البنوك والتي نجد منها ما هو تقليدي وما هو حديث .

**المبحث الثاني :** ماهية التمويل، والذي سنتكلم فيه حول مفهوم وأهمية التمويل وكذا أهم خطوات عملية التمويل بالإضافة إلى أنواع التمويل .

**المبحث الثالث :** مصادر التمويل، إذ في المبحث الأخير سنتطرق إلى مصادر التمويل الداخلية والمتمثلة في التمويل الذاتي، بالإضافة إلى المصادر التمويل الخارجية، وكذا سنتطرق إلى التمويل من خلال القنوات غير الرسمية والتي يكون مصدرها عادة الأسرة، الأصدقاء أو جمعيات تناوب الادخار والائتمان .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية

إن متطلبات الحياة الاقتصادية والتطور الصناعي أدى إلى ظهور مؤسسات مالية تدعى بالبنوك، حيث شهدت هذه الأخيرة خلال القرن العشرين تحديات هائلة، وذلك نظرا لتطور وتنوع عملياتها مما جعلها تحتل مركز الريادة في الاقتصاديات المعاصرة، حيث أصبحت تمثل الركن الأساسي في نمو الاقتصاد ونهضة الدول ولأهمية هذا الدور، شهدت الحركة المصرفية تطورا غير مسبوق بفضل توظيفها للثورة التكنولوجية الهائلة التي ساعدت على انتقال الأموال وتداولها، أدى إلى اتساع نطاق التخصص وتنوع قنوات التمويل وبرز أنواع من البنوك ذات تخصصات وتوجهات متعددة .

### المطلب الأول : نشأة وتعريف البنوك التجارية

تعود نشأة وتطور البنوك التجارية إلى التحولات والتغيرات الاقتصادية التي تمر بها الدول، بالإضافة إلى ذلك تنوع المعاملات التجارية والاقتصادية التي ساهمت في نشأة البنوك التجارية وتطور خدماتها .

### الفرع الأول : نشأة البنوك التجارية

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم، بلاد ما بين النهرين ) في الألف الرابعة قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض، أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي ) الذي يكتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت أجنبية أو محلية، أما البنوك بشكلها الحالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى ( القرن الثالث عشر والرابع عشر ) عندما اشتهرت التجارة في المدن الإيطالية مثل : جنوة و فلورنسة، على اثر الحروب الصليبية فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش، كما أن العائدين منها (المحاربين) قد جلبوا معهم خيرات كثيرة مما ترتب على ذلك تكدس الثروات النقدية، وكان التاجر والصائغ والصيرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير، إذ قضت الضرورة إلى قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية<sup>1</sup>. بمرور الزمن وتزايد الثقة لدى الأفراد في الصكوك الصادرة عن الصاغة في الوفاء بالتزاماتهم وأنها تتوب عن النقود المعدنية سواء الذهب أو الفضة، بدأ المودعون يتعاملون فيما بينهم بهذه الصكوك اختصارا للوقت والجهد وتقاديا لمخاطر نقل وتداول المعادن النفيسة خاصة في العمليات الكبيرة، فإذا كنت قد أودعت مائة جنيه ذهبا عند الصيرفي وأردت أن ادفع لدائني هذا المبلغ فاني أسلمه السند الممثل لهذه القيمة ليسترد هو المبلغ من الصيرفي وهكذا أصبح التجار يعقدون الصفقات بمقتضى ما معهم من صكوك، وذلك بالتوقيع بالتنازل عنها أي تظهيرها للغير، كما أن الغير يمكنه أيضا إعادة تظهير الصك مرة أخرى لغيره، وهكذا يمكنه تكرار العملية دون

<sup>1</sup> شاكر القز ويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص : 25 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

الحاجة لنقل المعدن النفيس<sup>1</sup>. حيث لم يكتف الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يحصلون عليها منهم، وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم<sup>2</sup> بإقراضها للأفراد نظير فائدة (بعد أن لاحظوا أن جانبا كبيرا من هذه الودائع يظل راكدا بدون أن يسحب) وقد حققوا من وراء ذلك أرباحا طائلة، ولم يقف نشاط الصيارفة عند هذا الحد، فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم (وهذا هو السحب على المكشوف) مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت صيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون، الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامته<sup>3</sup>.

إن تطور وزيادة الممارسات المالية جعلت من الصراف يرتقي إلى بيت صيرفة إلى بنك، وعلى إثر الاكتشافات الجغرافية بداية من القرن السادس عشر وما تبعها من تدفق في الخيرات المعادن النفيسة وتزايد التجارة في كل من إسبانيا والبرتغال ثم في هولندا وبعد ذلك في إنجلترا وفرنسا، مما دفع بالأعمال البنكية أن تصبح أكثر ازدهار، حيث تم إنشاء أول بنك حكومي عام 1587 م في البندقية، ومنذ بداية القرن الثامن عشر أخذ عدد

البنوك يزداد تدريجيا وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، وخلال القرن التاسع عشر وابتدأت الثورة الصناعية دخلت أوروبا عصر الإنتاج الكبير الذي يحتاج تسييره إلى أموال كبيرة، فظهرت الحاجة إلى بنوك كبيرة في شكل شركات مساهمة، إذ اتسعت أعمال هذه الأخيرة وأقامت لها فروعا في كل مكان، كما تم في تلك الفترة تأسيس بنوك متخصصة في الائتمان العقاري والزراعي والصناعي، وقد لعبت الثورة الصناعية دورا مهما في توسيع البنوك ونموها وكبر حجمها مما سمح لها بخدمة قطاعات اقتصادية واسعة، وتواصل التطور الذي عرفته البنوك حيث شهدت المهنة المصرفية التي تمارسها البنوك التجارية تغيرات كبيرة في طبيعتها وأدواتها وتقنياتها بالإضافة إلى مختلف أنواع البنوك الأخرى التي ظهرت، ولم يعد الأمر يقتصر على البنوك حيث أصبح يوجد في كل بلد من بلدان العالم مجموعة من الشركات والمؤسسات التي تتكفل بحفظ النقود وتعبئة موارد المجتمع من الأموال وسد حاجات البلاد من مختلف أنواع الائتمان المتفاوتة الآجال وإنشاء وسائل الدفع المتداولة بين الأفراد وهذه الشركات، وكل هذه المؤسسات تدخل ضمن إطار الجهاز المالي والمصرفي والذي يشكل أحد أهم الآليات التي تدعم النمو الاقتصادي، وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فاقترنت إصدار الأوراق النقدية (البنكنوت) على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية، في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> كامل فالح المطايعة، الاستثمار في المصارف، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص ص : 139 ، 140 .

<sup>2</sup> شعبان فرج، العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، دروس موجهة لطلبة الماستر تخصص نقود ومالية واقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2013 - 2014، ص : 10 .

<sup>3</sup> شاكر الفز ويني، مرجع سابق، ص ص : 25 ، 26 .

<sup>4</sup> شعبان فرج، مرجع سابق، ص ص : 10 ، 11 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### الفرع الثاني : تعريف البنوك التجارية

يصعب إعطاء تعريف محدد وشامل للبنوك التجارية، وفي هذا الصدد قد أعطيت لها عدة تعريف والتي إن اختلفت فإنها تشترك أحيانا في معنى أو أكثر، ومن بين هذه المفاهيم نجد :

**التعريف الأول :** تعرف البنوك التجارية على أنها إحدى مؤسسات الوساطة المالية التي تتعامل في النقود بأشكالها المختلفة ويكون عملها الأساسي وبصفة معتادة قبول الودائع بأنواعها لاستعمالها في عمليات مصرفية ائتمانية سواء داخلية أو خارجية ويندرج تحت هذا خصم الأوراق التجارية، وشراء وبيع الأوراق المالية، ومنح القروض والمتاجرة في العملات الأجنبية والمعادن الثمينة وغيرها مما يقضي به العرف و تطور النشاط الاقتصادي<sup>1</sup>.

**التعريف الثاني :** يعرف البنك أيضا على انه مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء، المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه وتنميته، والمجموعة الثانية هي مجموعة من العملاء تحتاج إلى أموال بهدف الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما<sup>2</sup>.

**التعريف الثالث :** يقصد بالبنوك التجارية هي المؤسسة التي تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف التنمية ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات التنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلبه من عمليات المصرفية والتجارية والمالية، وذلك وفقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي<sup>3</sup>.

من خلال التعاريف السابقة نقدم مجموعة من الاستنتاجات التالية :

- ✓ البنك تجاري وسيط مالي بين الفئة التي لديها فائض في الأموال والفئة التي تعاني من عجز مالي .
  - ✓ من الوظائف الأساسية للبنك التجاري قبول الودائع ومنح القروض .
  - ✓ يقوم البنك التجاري بعمليات التمويل والاستثمار الداخلي والخارجي بهدف تحقيق الربح وما يعكس ذلك إيجابا على التنمية الاقتصادية وذلك وفقا للمقاييس التي يحددها البنك المركزي .
- من خلال التعاريف السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :
- يمكننا القول أن البنك التجاري عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية تقوم بدور الوساطة المالية بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز، وتتمثل مهمتها الأساسية في تلقي الودائع ومنح القروض .

<sup>1</sup> رمضان الشراح، تركي الشمري، البنوك التجارية، مكتبة آفاق، الكويت، 2011، ص : 29 .

<sup>2</sup> محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص : 13 .

<sup>3</sup> عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2008، ص : 57 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### المطلب الثاني : أسس وأصناف البنوك التجارية

يتكون الجهاز المصرفي من عدد من البنوك التي تختلف من حيث اختصاصها وأصنافها بهدف تلبية حاجات المجتمع من خدمات بنكية متنوعة، بالإضافة إلى اتسامها بأسس تلتزم بها أثناء مزاولتها لنشاطها المصرفي بغرض إشباع هذه الاحتياجات .

### الفرع الأول : أسس البنوك التجارية

تعتمد البنوك التجارية ثلاث أسس هامة تميزها عن غيرها من منشآت الأعمال، وترجع أهميتها إلى تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك، و تتمثل هذه الأسس في :

#### أولاً : السيولة

تعتمد البنوك التجارية على مصادر الأموال قصيرة الأجل التي يقدمها المودعون، كما أن جزءا كبيرا من هذه الإيداعات يكون من حق المودعين سحبها عند الطلب، أو بعد فترة قد تكون قصيرة من تاريخ إخطار البنك برغبة المودعين في سحب هذه الأموال، أي معنى ذلك أن البنك التجاري قد يتعرض إلى مواجهة طلبات سحب كبيرة في وقت واحد مما يحتم على البنوك التجارية أن تحتفظ بمعدل للسيولة يتناسب مع إجمالي التزامات الديون قصيرة الأجل، ولا يقصد بالاحتفاظ بمعدل سيولة معين أن يحتفظ بالأموال في شكل مبالغ سائلة وإنما يقصد بها قدرة البنك على تحويل بنود الاستثمار إلى نقدية سائلة بسرعة ودون التعرض للخسائر<sup>1</sup>. فان مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بان تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس<sup>2</sup>.

#### ثانيا : الضمان

إن أساس كل عملية من عمليات التوظيف الأموال المصرف بغض النظر عن مصادرها هو الثقة بان أموال التي يقرضها المصرف سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه، لذا يتوقف المصرف على منح القروض لمتعامل ما على مدى الثقة التي يوحىها هذا المتعامل إلى المصرف من حيث متانة مركزه المالي ومدى احترامه لتعهداته وكيفية قيامه بالوفاء بها ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها تأميناً للوفاء بتلك التعهدات وهذا يعني أن المصرف يسعى إلى التأكد من انه يوظف أمواله في نواحي المضمونة من حيث الربح ومن حيث قلة المخاطر التي تتعرض لها هذه الأموال<sup>3</sup>.

#### ثالثاً : الربحية

يسعى البنك كأى مؤسسة أخرى إلى تحقيق أكبر ربح ممكن لإرضاء المساهمين، وهو ناتج عن الفرق

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سابق، ص : 24 .

<sup>2</sup> سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص : 20 .

<sup>3</sup> زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية، 2003، ص : 102 .



## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية للبنك، وتتحقق إيرادات البنك نتيجة لعمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك نظير خدماته المختلفة، إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيم السوقية لبعض أصول البنك، أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية والتشغيلية والفوائد التي يدفعها البنك على الودائع إضافة إلى القروض التي قد يعجز البنك عن استردادها، لهذا وحتى يتمكن البنك من تحقيق مبدأ الربحية لابد من تقليل نفقاته إلى أدنى حد ممكن لتحقيق أكبر إيراد ممكن<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني أصناف البنوك التجارية

ويمكن تصنيف البنوك التجارية من حيث الاختصاص إلى الأنواع التالية :

#### أولاً : البنوك حسب نشاطها

تنقسم إلى نوعين هما<sup>2</sup> :

- I. **بنوك الودائع** : هي تلك التي يتمثل نشاطها في تلقي من الجمهور الودائع تحت الطلب ولمدة لا تتجاوز سنتين، وتتحصر فعالية هذه البنوك في الأعمال القصيرة الأجل وتمتاز باتصالها بجمهور كبير وهم المدخرون العاديين حيث تفتح لهم حساباً خاص هو حساب الودائع (الحساب الجاري) .
- II. **بنوك الأعمال** : هي التي يتمثل نشاطها الرئيسي في الاشتراك والمساهمة في المشاريع القائمة أو التي في طور التأسيس وفتح الاعتمادات لمدة غير محدودة، ويعود الفضل لهذا النوع من البنوك في خلق النهضة الصناعية في معظم الدول أو في المساهمة في تشجيعها على أقل تقدير .

#### ثانياً : البنوك حيث الفروع

حسب هذا المعيار فإن أهم أنواع البنوك ما يلي<sup>3</sup> :

- I. **البنوك ذات الفروع** : هي منشأة التي تتبع اللامركزية في إدارتها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه على أن لا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالمسائل الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وتقوم سياسات الإقراض في هذه البنوك على أساس التمييز بين الآجال القروض فهي تقدم قروضا قصيرة الأجل تتراوح فترة استحقاقها من ستة أشهر إلى سنة كاملة .
- II. **بنوك السلاسل** : وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إدارياً، ولكن يشرف عليها مركز رئيس واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة، ولا يوجد هذا النوع من البنوك إلا في الولايات المتحدة الأمريكية .

<sup>1</sup> العاني إيمان، البنوك التجارية و تحديات التجارة الالكترونية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007، ص : 8 .

<sup>2</sup> انس البكري، وليد صافي، النقود و البنوك، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2009 م/1430هـ، ص : 111 .

<sup>3</sup> عباس محمد أمين، شقال رابع، استخدام التحليل الائتماني في التقليل من مخاطر منح القروض في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وإدارة المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، ص : 5 ، 6 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- III. **بنوك المجموعات:** وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجيهها، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية .
- IV. **البنوك الفردية :** هي منشأة صغيرة يملكها الأفراد أو شركات أشخاص، وتتميز عن باقي البنوك على أنها تقتصر في توظيف مواردها في أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصصة وغيرها من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبلا خسائر.
- V. **البنوك المحلية :** فهي تنشأ لتباشر عملها في منطقة جغرافية محددة وتخضع للقوانين المحلية وإشراف سلطات الرقابة على البنوك في منطقة عمله .

### ثالثا : البنوك حسب مجال نشاطها

تنقسم إلى نوعين هما <sup>1</sup> :

- I. **البنوك الوطنية :** هي البنوك التي رأسمالها وإدارتها وطنيتان .
- II. **البنوك الأجنبية :** مؤسسة في بلاد أجنبية وافتتحت لها فروعاً في الدولة المحلية .

### رابعا : البنوك حسب طبيعة أعمالها

حسب هذا المعيار تنقسم أنواع البنوك إلى <sup>2</sup> :

- I. **البنك المركزي :** ويعتبر بنك البنوك فهو مسؤول عن السياسة النقدية والائتمانية، ويطلق عليه السلطة النقدية ويقوم ببعض العمليات التي لا تضطلع بها البنوك الأخرى، إذ البنك المركزي بالرغم من أنه يقوم بكل العمليات للحكومة إلا أنه مستقل عنها في مجال السياسة النقدية حتى لا تؤثر على عمله .
  - II. **البنوك التجارية :** وهي التي تقوم بالأعمال التجارية المعتادة من تلقي الودائع وتوظيفها وخصم الأوراق التجارية ومنح القروض، وأهم ما يميزها هو قبولها للودائع تحت الطلب مما يجعلها على استعداد لدفع هذه الأموال إلى أصحابها في أي وقت أثناء الدوام الرسمي .
  - III. **البنوك المتخصصة :** وهي التي تتخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين ويرجع السبب في هذا التخصص إلى ما تقتضيه ظروف التمويل في كل من هذه المجالات ذات الطبيعة المتباينة . وفيما يلي عرض للبنوك المتخصصة بأنواعها المختلفة :
- 1 **البنوك التنموية الصناعية :** وهي البنوك التي تقوم بتمويل الصناعات المختلفة وإمدادها بالأموال لشراء اللوازم والمواد الخام والآلات وغير ذلك .

<sup>1</sup> انس البكري، وليد صافي، مرجع سابق، ص : 112.

<sup>2</sup> عيد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013، ص ص : 120 ، 131 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

2 البنوك التنمية الزراعية : والتي تقوم بتقديم الائتمان لتنمية الزراعية على مستوى الدولة عامة وعلى مستوى الريف خاصة .

3 البنوك العقارية : وهي المنشأة مالية يقتصر عملها على تقديم قروض بضمان أراضي أو عقارات مبنية، وتقديم قروض لجمعيات ومنشأة الإسكان، كما تساهم في تأسيس هذه المنشأة .

4 البنوك التجارة الخارجية : وهدف من هذه البنوك تمويل التجارة الخارجية والنهوض بها وتمييزها

عن طريق ما يقدمه البنك من تسهيلات مصرفية عن طريق مختلف الصور الائتمانية التي يمنحها .

IV. البنوك الإسلامية : ويطلق عليها اسم البنوك اللاربوية أو البنوك التي تقوم على أساس المشاركة ولكن في الحقيقة البنك الإسلامي هو مؤسسة ذات رسالة اقتصادية واجتماعية تعمل في إطار التعاليم الإسلام، وهو يبحث عن المشروعات الأكثر نفعاً وليس مجرد الأكثر ربحاً .

### المطلب الثالث : وظائف ومبادئ البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف تميزها عن المؤسسات المالية أخرى، كما تلتزم بمجموعة من المبادئ أثناء قيامها بنشاطها المصرفي وهذا سعياً لكسب رضا العميل .

### الفرع الأول : وظائف البنوك التجارية

يمكن تقسيم هذه الوظائف إلى وظائف تقليدية وأخرى حديثة، كما يلي :

#### أولاً : الوظائف التقليدية

يمكن إجمال الوظائف التقليدية التي يقدمها المصرف في النواحي التالية :

1. قبول الودائع بمختلف أنواعها<sup>1</sup> :

#### 1 تعريف الودائع :

فهي مبلغ من النقود يسلمه شخص بأي وسيلة من وسائل الدفع إلى البنك يلتزم هذا الأخير برده لدى الطلب أو وفقاً للشروط المتفق عليها ويكتسب المودع لديه ملكية النقود ويكون له الحق في التصرف فيها مع التزامه برد مثلها للمودع ويكون الرد بذات نوع العملة المودعة<sup>2</sup> .

#### 2 أنواع الودائع :

تتألف الودائع من :

(أ) الودائع الجارية : وتعرف باسم الودائع تحت الطلب، إذ يمكن للعميل السحب من رصيده في أي لحظة

ولذلك يحتفظ البنك التجاري بنسبة احتياطي نقدي مرتفعة على هذه النوعية من الودائع، وعادة لا يقوم

<sup>1</sup> محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2010، ص : 112 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 112 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- المصرف التجاري بدفع فوائد عليها، ويقوم التعامل على هذه الودائع باستخدام الشيكات<sup>1</sup>.
- (ب) **الودائع لأجل** : وهي الوديعة التي تودع لدى المصرف التجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها أو السحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها<sup>2</sup>.
- (ج) **الودائع تحت إشعار** : وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها إلا بعد إخطار المصرف بفترة زمنية المتفق عليها<sup>3</sup>.
- (د) **الودائع المجمدة** : وهي مبالغ مودعة من قبل عملاء البنك ولا يسمح بالتعامل عليها لكونها تغطي التزام على العميل وذلك حتى قيام العميل بالوفاء بالتزامه<sup>4</sup>.
- II. منح القروض و السلف المختلفة<sup>5</sup> :

تمثل القروض النشاط الرئيسي للبنك، فلا بد عليه من التنوع لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء لتحقيق استثمارات تمويلية تحقق الرفاهية الخاصة والعامة .

- (أ) **تعريف الائتمان** : وهي الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما سواء كان طبيعياً أو معنوياً، بان يمنح مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض معين، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حالة توقف العميل عن السداد<sup>6</sup>.
- (ب) **أنواع الائتمان** :

للائتمان أنواع عديدة نذكر منها ما يلي<sup>7</sup> :

- (أ) **التسهيلات المصرفية حسب موضوعها** :

✓ **قروض إنتاجية** : وهو ما يوجه إلى وحدات الجهاز الإنتاجي لزيادة طاقته الإنتاجية ودعم رأس المال المستثمر في المشروعات التجارية والصناعية والزراعية، وتمنح من أجل تمويل تكوين أصول ثابتة للمنشأة .

✓ **القروض الاستهلاكية** : وهي القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع بغرض الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي أو لمقابلة نفقات معينة ليس في مقدور الفرد سدادها من دخله الحالي وهي قروض ذات مخاطر عالية ولكنها ذات مردود عال بالنسبة للبنك .

<sup>1</sup> محمد عزت غزلان، النقود والمصارف، دار النهضة العربية، بيروت، 2002، ص : 148 .

<sup>2</sup> رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص : 70 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 70 .

<sup>4</sup> محمد عزت غزلان، مرجع سابق، ص : 149 .

<sup>5</sup> رشاد العصار، رياض الحلبي، مرجع سابق، ص : 70 .

<sup>6</sup> إيمان انجروا، التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، تخصص محاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، 2007-2008، ص : 17 .

<sup>7</sup> محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سابق، ص : 132 ، 140 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- ✓ قروض تجارية : وهي قروض قصيرة الأجل ( عادة لمدة 90 يوم ) قابلة لتمويل الاحتياجات الموسمية مثل شراء السلع وتوزيعها، ويسمى أحيانا تمويل رأس المال العامل وتستخدم عندما يكون رأس المال العامل غير كاف لتمويل الدورات التشغيلية .
- (ب) التسهيلات المصرفية من حيث المدة :
  - ✓ قصيرة الأجل لمدة أقصاها سنة واحدة .
  - ✓ متوسطة الأجل لمدة تتراوح بين سنتين وخمس سنوات .
  - ✓ طويلة الأجل أكثر من خمس سنوات .
- (ج) التسهيلات المصرفية من حيث الضمان :
  - ✓ تسهيلات مصرفية بضمانات عينية : وهي القروض المضمونة برهن عقاري أو رهن أصل من أصول الشركة أو أوراق تجارية و غيرها من الضمانات ...الخ .
  - ✓ تسهيلات مصرفية بضمانات شخصية : وهي التسهيلات المكفولة بكفالة أشخاص آخرين تجار أو موظفين ...الخ .
  - ✓ تسهيلات بدون ضمان : وهي التسهيلات غير مغطاة بالضمانات الملموسة أو غير ملموسة ويكتفي بكفالة العميل الشخصية، وهذا النوع نادر إلى حد ما في المصارف العربية .
- (د) التسهيلات من حيث الجهة المستفيدة :
  - ✓ تسهيلات ممنوحة للقطاع الخاص سواء كانوا أفراد أو مؤسسات .
  - ✓ تسهيلات ممنوحة لمؤسسات القطاع العام .
- (هـ) التسهيلات المصرفية من حيث العملة المستعملة :
  - ✓ تسهيلات بالعملة المحلية : وهي التسهيلات التي تمنح بعملة البلد الذي يعمل فيه البنك التجاري .
  - ✓ تسهيلات بالعملة الأجنبية : وهي القروض التي تمنح بالعملات الأجنبية، وهذه التسهيلات معرضة لمخاطر الصرف الأجنبي، بالإضافة إلى مخاطر الائتمان العادية .
- (و) التسهيلات المصرفية من حيث الغرض :
  - ✓ قروض زراعية
  - ✓ قروض صناعية
  - ✓ قروض عقارية
  - ✓ قروض شخصية
- (ز) التسهيلات المصرفية من حيث المشتركين في تقديم القروض :
  - ✓ تسهيلات مصرفية يكون فيها الممول بنكا واحد فقط .
  - ✓ تسهيلات مصرفية يكون فيها الممول أكثر من بنك كالقروض المجمعة أو القروض المشتركة .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### ثانيا : الوظائف الحديثة

نظرا لتوسع أعمال البنوك التجارية أدى إلى ظهور وظائف حديثة للمصرف التجاري، سنجملها في الوظائف التالية<sup>1</sup>:

- I. تحصيل الأوراق التجارية وخصمها .
- II. التعامل بالأوراق المالية من أسهم و سندات بيعا وشراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها .
- III. تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية، بالإضافة إلى بيع وشراء العملات الأجنبية والعربية .
- IV. تقديم الكفالات والخطابات الضمان للعملاء .
- V. تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة .
- VI. المساهمة والدعم في تمويل المشاريع التنموية .
- VII. تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري .
- VIII. القيام بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب العملاء الذين ليس لديهم من الوقت والخبرة ما يمكنهم من مباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة .
- IX. خدمات بطاقة الائتمانية (credit card) .
- X. تأجير الخزائن الحديدية للعملاء .

### الفرع الثاني: مبادئ البنوك التجارية

يوجد العديد من المبادئ التي تلتزم بها البنوك لنيل ثقة المتعاملين وكسب رضاهم، ومن أهم هذه المبادئ نجد ما يلي :

<sup>1</sup> بالرجوع إلى المراجع التالية :

- 1 محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص ص : 84 .
- 2 نفس المرجع، ص : 84 .
- 3 رشاد العصار، رياض الحلبي، مرجع سابق، ص : 71 .
- 4 محمد مصطفى السنهوري، مرجع سابق، ص : 85 .
- 5 نفس المرجع، ص : 85 .
- 6 انس البكري، وليد صافي، مرجع سابق، ص : 113 .
- 7 محمد مصطفى السنهوري، مرجع سابق، ص : 85 .
- 8 جلال جويبة القصاص، النقود و البنوك و التجارة الخارجية، دار الجامعية، الإسكندرية، 2010، ص : 77 .
- 9 انس البكري، وليد صافي، مرجع سابق، ص : 114 .
- 10 نفس المرجع، ص : 114 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### أولاً : السرية

و هو عامل أساسي يجب أن يتوفر بين البنك والعميل، فلا يجب على البنك أن يخبر أحدا عن أسرار عملاءه ويستثني الالتزام بهذا المبدأ عند طلب جهة رقابية عامة في الدولة بيانات عن احد المتعاملين مع البنك<sup>1</sup>.

### ثانيا : حسن المعاملة

إذ تعتبر طريقة معاملة العاملين التي يلقاها العميل في البنك هي أساس تحويل العميل العرضي إلى عميل دائم للبنك<sup>2</sup>، إذ المعاملة الجيدة للعملاء تجذبهم للقيام بمختلف العمليات المصرفية لذا فواجب البنك اختيار العاملين بعناية فائقة مع تدريبهم بما يمكنهم من تقديم خدمة مصرفية ممتازة لعملائه<sup>3</sup>.

### ثالثا : الراحة والسرعة

إن إحساس العميل بالراحة عند وجوده بالبنك، والسرعة في الإجراءات تجعله من عملاء هذا البنك لهذا تسعى البنوك إلى توفير أكبر قدر من الراحة وإعداد أماكن مناسبة لاستقبالهم لقضاء وقت الانتظار ومما يساعد على السرعة في الانجاز الأعمال بالبنك هو استخدام الأجهزة الآلية الحديثة التي تكفل استخراج البيانات المعقدة في لحظات وتحقق الدقة في تلك البيانات وتتيح الاتصالات سريعة بالفروع أو المراسلين<sup>4</sup>.

### رابعا : كثرة الفروع

يسعى البنك دائما إلى توسيع نشاطه وذلك بفتح فروع في مختلف المناطق الجغرافية وهذا يعود عليه بفوائد كثيرة منها<sup>5</sup> :

- I. التسهيل على العملاء البنك إجراء معاملاتهم وذلك بعدم الانتقال إلى إدارة البنك، وما يترتب على ذلك من ضياع للوقت والمال .
- II. البنك ذو الفروع الكثيرة يتمتع بمزايا المشروعات الكبرى، فيتمكن من تقسيم العمل على نطاق واسع ويقل عنده الاحتياطي النقدي اعتمادا على تبادل المساعدات بين الفروع .
- III. السهولة والسرعة وقلة التكاليف التي يتحملها البنك عند تحويل النقود من جهة إلى أخرى .

<sup>1</sup> ناجي حليلة، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016، ص : 18 .

<sup>2</sup> إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص : 72 .

<sup>3</sup> ناجي حليلة، مرجع سابق، ص : 18 .

<sup>4</sup> إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سابق، ص : 72 .

<sup>5</sup> نفس المرجع، ص : 72 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### المبحث الثاني : ماهية التمويل

يعتبر قرار التمويل من أهم القرارات المالية بالنسبة للمشاريع من خلال بحثها على مصادر التمويل اللازمة لسد عجزها، ويشمل التمويل على كل المصادر الداخلية والخارجية الضرورية لإنشاء وضمان بقائها، إذ يمثل التمويل بمختلف أصنافه الركيزة الأساسية لنشاط أي مشروع استثماري، وخاصة الذي يسعى لتوسيع نشاطه الاقتصادي وضمان استمراره، وذلك بغية لمواكبة التطورات العالمية وزيادة قدرته على المنافسة، ومواجهة تهديدات المحيط الذي يزاول نشاطه فيه .

### المطلب الأول : تعريف وأهمية التمويل

يعتبر التمويل الطاقة المحركة لجميع أعمال المؤسسات، نظرا لأهميته ودوره في نمو وازدهار هذه الأخيرة إذ من دونه تبقى خطط المؤسسات التي تسعى لإقامة المشاريع على الورق دون تنفيذ .

### الفرع الأول : تعريف التمويل

يمكننا صياغة عدد من التعاريف للتمويل، وذلك في النقاط التالية :

**التعريف الأول:** يعرف التمويل على انه المجموعة من القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة والأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة<sup>1</sup> .

**التعريف الثاني :** هو مجموعة الوسائل والأساليب والأدوات التي نستخدمها لإدارة المشروع للحصول على الأموال اللازمة لتغطية نشاطاتها الاستثمارية والتجارية، وعلى هذا الأساس فإن تحديد مصادر تمويل المشروع يعتمد على المصادر المتاحة في الأسواق والبيئة المالية التي يتواجد فيها<sup>2</sup> .

**التعريف الثالث :** هو البحث عن مصادر التمويل اللازمة والحصول عليها، وقبل ذلك القيام بعملية المفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة من خلال العديد من المعايير، وتوظيف الموارد المالية المتحصل عليها في حياة مختلف أنواع الاستثمارات ذات المردودية المرتفعة بما يضمن للمؤسسة تحقيق أهدافها<sup>3</sup> .

من خلال التعاريف السابقة نقدم مجموعة من الاستنتاجات :

✓ التمويل هو عبارة عن مجموعة من الأساليب والقرارات التي تستخدم للحصول على التمويل اللازم لتغطية استثمارات المؤسسة .

<sup>1</sup> فاطمة الزهراء رضاني، الأثر الجبائي للبدائل التمويلية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية

تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2010-2011، ص : 7 .

<sup>2</sup> راندة فراخ، مصادر التمويل الحديثة وأثرها على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص

محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2013 - 2014، ص : 9 .

<sup>3</sup> محمد بوشوشة، تأثير السياسات التمويلية على أمثلية الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم

الاقتصادية، بدون ذكر التخصص، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016، ص : 79 .



## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- ✓ التمويل هو التدفق النقدي الموجب للمؤسسة المتمولة والتدفق النقدي السالب للمؤسسة الممولة .
- ✓ تعتمد المؤسسة على اختيار مصادر التمويل بناء على البيئة المالية التي يتواجد فيها المشروع .
- ✓ استخدام الأموال المتحصل عليها من عملية التمويل في الاستثمارات التي تحقق للمؤسسة أعلى عائد ومردودية .

من خلال التعاريف السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :

يمكننا القول أن التمويل هو عبارة عن بحث أصحاب العجز على المصادر التي يمكن من خلالها الحصول على الأموال اللازمة لتمويل احتياجاتهم و توفير السيولة الكافية للقيام بأنشطتهم الاقتصادية و تحقيق الأهداف الإستراتيجية التي تسعى المؤسسة لتحقيقها .

### الفرع الثاني : أهمية التمويل

يعود التمويل بأهمية كبيرة على المؤسسات، و ذلك كما يلي<sup>1</sup> :

**أولاً :** توفير الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة على مشاريع المؤسسات لحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية .

**ثانياً :** يساهم التمويل في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل تجديد أو تحسين رأس المال الثابت للمؤسسة كالأبنية أو استبدال المعدات والآلات، ويعتبر أيضاً كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة لتواجه بها احتياجاتها والخروج من حالة العجز المالي .

**ثالثاً :** يضمن التمويل السير الحسن للمؤسسة فهو يعمل على تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها ويزيد من الدخل بانجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة، لهذا يعتبر قراره من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة، ولذلك يجب على مستخدمي القرارات المالية بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها واستخدامها استخداماً أمثلاً لتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر .

**رابعاً :** يساعد التمويل على بلوغ الأهداف المسطرة، إذ يعتبر البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يمكن من تكلفة رأس المال، كما يساهم التمويل في ربط التمويل الدولي مع الهيئات والمؤسسات المالية .

### المطلب الثاني : خطوات التمويل

يختلف تنفيذ وظيفة التمويل من مؤسسة إلى أخرى، وذلك لاختلاف طبيعة النشاط الذي تزاوله المؤسسة والبيئة المتواجدة فيها، وعلى رغم من ذلك يمكننا إيجاز خطوات التمويل في الخطوات التالية التي تكون منطقية

<sup>1</sup> فاطمة الحاج قويدر، التمويل كأداة لاستمرارية المشاريع الاستثمارية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2011-2012، ص : 41 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

إلى حد بعيد، و ذلك كما يلي <sup>1</sup> :

### أولاً : التعرف على الاحتياجات المالية للمؤسسة

لعل من أكثر أسباب فشل للمشروعات الاقتصادية شيوعاً هو تخطيط للمشروع على أساس رأس المال الحالي الموجود لدى أصحاب المشروع، وهذا لا يعتبر سبباً في فشل المشروعات الاقتصادية فحسب بل يعتبر أيضاً أحد أشكال التمويل الخاطئ للمشروعات التي يقوم بها المؤسسون، ولهذا فإن على المؤسسة أن تتعرف بشكل مستمر على الاحتياجات المالية في الفترة الحالية والفترة المستقبلية القريبة منها والبعيدة، بعد ذلك يجب ترتيب هذه الاحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيما وهذا الأمر يتطلب من المخطط المالي أن يضع خطة مالية تتسم بالمرونة وإمكانية التغيير .

### ثانياً : تحديد حجم الأموال المطلوبة

بعد أن يتم التعرف على الاحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال لتغطية هذه الاحتياجات وهذه الخطوة ليست سهلة، لأنه من الصعوبة تقدير كمية الأموال بشكل دقيق فقد يتم تقديره دون المستوى أو أقل من المستوى المطلوب، ولهذا لا بد من تحديد حدين لتمويل أي صفقة أو من عملية هما الحد الأعلى و الحد الأدنى، ومحاولة الالتزام بهذين الحدين بالاستناد إلى حساب تكلفة الأصول الرأسمالية و تحديد رأس المال العامل و النفقات الأخرى الضرورية .

### ثالثاً : تحديد شكل التمويل المرغوب

قد تلجأ المؤسسة إلى الاعتماد على القروض أو إلى إصدار بعض الأسهم السندات، وعادة ما يتم تمويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية وتجدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يترتب التزامات معينة على المؤسسة، وهذا حال القروض أيضاً ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل وأسلوب التمويل .

### رابعاً : وضع برنامج للاحتياجات المالية

بعد أن يتم تحديد الاحتياجات ومقدارها وشكل التمويل فإنه من أحسن أن يتم وضع خطة أو جدول زمني من أجل تدفق هذه الأموال لكي لا تتكبد المؤسسة تكاليف الأموال التي ستكون ضرورية في المرحلة الزمنية القادمة، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من قبل المؤسسة .

### خامساً : وضع و تطوير الخطة التمويلية

تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستتم تمويلها عليها الأموال والعوائد المتوقعة منها، بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة وتجنب المشاكل المتعلقة بالسداد، وهذه الخطة

<sup>1</sup> رائدة فراح، مرجع سابق، ص ص : 5- 7 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

تبين أيضا مقدار التدفقات الداخلة والخارجة، الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم عندما يعلمون مواعيد استردادها .

### سادسا : تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها وتمويلها

إن تنفيذ الخطة يتطلب أن تكون موضوعة بشكل جيد قابل للتطبيق، كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات عن التنفيذ الخاطئ أو أسباب أخرى، ولا شك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقدم لهذا لا بد من العمل على تحديثها وتعديلها وفق المتطلبات الحديثة .

### المطلب الثالث : أنواع التمويل

تتمثل طرق تمويل المؤسسات فيما يلي :

#### أولاً: التمويل المصرفي

حيث يقوم البنك بتقديم قروض للعميل ( فرد أو مؤسسة) لسد حاجاتها التمويلية، إما بمنحه قروض مباشرة أو على شكل حسابات مدينة أو مكشوفة، و قيام المقرض بالوفاء بالتزاماته في نهاية المدة المتفق عليه، وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك يتمثل في عوائد و عمولات<sup>1</sup> ، ويمكننا تقسيم القروض التي يمنحها البنك التجاري إلى :

#### 1. قروض تمويل دورة الاستغلال :

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والتي لا تتعدى في الغالب 12 شهرا، ومن أهم هذه قروض ما يلي<sup>2</sup> :

#### 1. القروض العامة : سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية

و ليس موجهة لتمويل أصل بعينه، ويمكن تقسيمها إلى:

#### (أ) تسهيلات الصندوق : هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة، التي يواجهها

الزبون الناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات، ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا حيث تكثر النفقات الزبون نتيجة لقيامه بدفع رواتب العمال أو تسديده لفواتير حان أجلها، أو فواتير الغاز والكهرباء ويتجسد في السماح للزبون بان يكون حسابه مدينا في حدود مبلغ معين لا تتجاوز عدة أيام من الشهر.

#### (ب) المكشوف : هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية

<sup>1</sup> هديل أمين إبراهيم الشيلخي، العوامل الرئيسية المحددة لقرار الائتمان المصرفي في البنوك التجارية الأردنية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة، تخصص المحاسبة والتمويل، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، 2012، ص : 26.

<sup>2</sup> طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003، ص : 57 - 63 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل سنة .

**ج) القرض الموسمي :** هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال فالمؤسسة تقوم بإجراء نفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة ومن أمثلته هذه العمليات نشاطات إنتاج وبيع اللوازم المدرسية وكذلك إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية، وهذا القرض يستعمل لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون والبنوك لا تقوم بتمويل كل التكاليف وإنما الجزء منها فقط، ويمنح هذا النوع من القروض لمدة تمتد إلى غاية تسعة أشهر .

**د) قروض الربط :** هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية .

**2. قروض خاصة :** هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وإنما توجه لتمويل أصل معين، تأخذ احد الأشكال التالية :

**أ) تسبيقات على البضائع :** هو عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين، والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاته ومبالغها .

**ب) تسبيقات على الصفقات العمومية :** تعرف الصفقة العمومية على أنها اتفاقيات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية ممثلة في الإدارة المركزية كالوزارات أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين من جهة أخرى .

**ج) الخصم :** هو شكل من أشكال القروض القصيرة التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محل هذا الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذا بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها .

### II. قروض تمويل دورة الاستثمار :

في الحقيقة نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وفي هذا الصياغ توفر البنوك نوعين من القروض الموجهة أساسا لتمويل الاستثمار وهي<sup>1</sup> :

<sup>1</sup> طاهر لطرش، مرجع سابق، ص : 74 ، 75 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

**1 قروض متوسطة الأجل :** توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز 7 سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات بصفة عامة .... الخ .

**2 قروض طويلة الأجل :** القروض الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات، تفوق في الغالب 7 سنوات ويمكن أن تمتد أحياناً إلى غاية 20 سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات، أراضي، مباني... الخ .

### III. قروض تمويل التجارة الخارجية :

تكون هذه القروض مرتبطة بتدخل البنوك في التسوية المالية في علاقات ناشئة عن التجارة الدولية، حيث تقوم البنوك بتنوع وسائل تدخلها في تمويل التجارة الخارجية<sup>1</sup>، ويمكن تصنيف مختلف هذه الوسائل المتعلقة بالتمويل كما يلي :

#### 1. الاعتماد المستندي :

هو تعهد كتابي صادر من مصرف بناءً على طلب مستورد بضائع لصالح مصدرها، يتعهد فيه البنك بدفع أو بقبول كمبيالات مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين و لغاية أجل محدود مقابل استلامه لمستندات الشحن طبقاً لشروط الاعتماد والتي تظهر شحن بضاعة معينة بمواصفات وأسعار محددة<sup>2</sup> .

#### 2. التحصيل المستندي :

إن التحصيل المستندي هو آلية يقوم من خلالها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة، فالمستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ<sup>3</sup> .

#### 3. قرض المورد :

وهو قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته، ولكن هذا القرض هو ناشئ بالأساس عن مهلة للتسديد يمنحها المصدر لفائدة المستورد، أي عندما يمنح المصدر لصالح زبونه الأجنبي مهلة للتسديد يلجأ إلي البنك للتفاوض حول إمكانية قيام هذا الأخير بمنحه قرضاً لتمويل هذه الصادرات، ولذلك يبدو قرض المورد على أنه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> عبد المؤمن بن علي، رحيمة بوصبيح صالح، آليات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 29 - 30 أكتوبر 2017، ص : 3 .

<sup>2</sup> رباح محمد، عقاب فاتح، الاعتماد المستندي كأداة بنكية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، التخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أوالحاج البويرة، 2014-2015، ص : 80 .

<sup>3</sup> عبد المؤمن بن علي، رحيمة بوصبيح صالح، مرجع سابق، ص : 3 .

<sup>4</sup> قادري محسن، عمليات تمويل التجارة الخارجية في ظل التحول إلى اقتصاد السوق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية التخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013-2014، ص : 5 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### 4 قروض المشتري :

هي آلية يقوم بموجبها البنك في بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد، بحيث يستعمله هذا الأخير بتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، هذه التقنية في التمويل تعد الأكثر سهولة من الناحية العملية، فهي عبارة عن قرض يمنح للمستورد أو لبنكه من طرف مؤسسة مصرفية متواجد في بلد المصدر وذلك بالاتفاق بين هذا الأخير والمستورد على شروط عقد التصدير وعملية تسوية الصفقات المبرمة التي يتولاها البنك لصالح المصدر<sup>1</sup>.

### ثانيا : التمويل عن طريق البنوك الإسلامية

وهي تلك المؤسسات المالية التي تقوم بالمعاملات المصرفية والتجارية وأعمال الاستثمار وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية<sup>2</sup>، فهي تقدم بدائل تمويلية جديدة في تمويل المشاريع وتشمل التمويل النقدي وغير النقدي، عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على القروض بالفائدة<sup>3</sup>.

### ثالثا : التمويل عن طريق رأس المال المخاطر

يعتبر التمويل عن طريق مؤسسات رأس المال المخاطر من الأدوات التمويلية الهامة للمشاريع الجديدة الواعدة بالنمو ولكنها تفتقر إلى مصادر تمويلية بسبب المخاطر العالية التي تحيط بها، إذ انه يستثمر في مراحل مختلفة من حياة المشاريع الاستثمارية وهو ما يعطيها دفعة قوية لتخطي كافة المشاكل التي يمكن أن تعترضها في تلك المراحل، إضافة إلى انه يعطي مزايا التمويل طويل الأجل حيث لا تقل مدته في المتوسط عن 7 سنوات لكن قد يكون متوسط الأجل إذا تدخل في المراحل النهائية من المشاريع<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> أميرة حشاني، دور الاعتماد المستندي كتقنية تمويل وضمان التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، التخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015، ص : 38 .

<sup>2</sup> أسهمان يعيش تمام، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2014-2015، ص : 3 .

<sup>3</sup> المؤمن بن علي، رحيمة بوضيبي صالح، مرجع سابق، ص : 3.

<sup>4</sup> زراري ميمي، دور رأس مال المخاطر في دعم المشاريع الاستثمارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013-2014، ص : 46 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### المبحث الثالث : مصادر التمويل

يعتمد اختيار أسلوب تمويل الاستثمارات على مصادر التمويل المتاحة وتكلفة هذه المصادر، وعلى هذا الأساس فإن تحديد مصادر التمويل يعتمد على مصادر المتاحة في الأسواق والبيئة المالية التي تتواجد فيها المؤسسة . إذ تنقسم مصادر التمويل إلى مصادر داخلية والمتمثلة في التمويل الذاتي، إذ أن احتياجات المؤسسة المالية لا تغطيها مصادر التمويل الذاتية مما يدفعها للجوء إلى المصادر التمويل الخارجية أو إلى مصادر التمويل الغير الرسمية .

### المطلب الأول : مصادر التمويل الداخلية

يقصد بمصادر التمويل الداخلية مجموعة الموارد المالية التي تستطيع المؤسسة الحصول عليها من عملياتها الجارية، أو من مصادر استثنائية دون اللجوء إلى مصادر خارجية، ومن مميزات هذا المصدر أن أمواله تبقى ولمدة طويلة في خدمة المؤسسة، حيث يتم رصدها بهدف التوسع وتنمية المؤسسة والحفاظ على الطاقة الإنتاجية والإدارية للمؤسسة ويتمثل أساسا في التمويل الذاتي<sup>1</sup> .

### الفرع الأول : مفهوم التمويل الذاتي

**أولا :** يقصد بالتمويل الذاتي، الأموال المتولدة من العمليات الجارية للمؤسسة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية<sup>2</sup> ، فالتمويل الداخلي لا يتوقف فقط على الربح المحتجز وإنما أيضا على الأموال المحتجزة لأسباب أخرى قبل الوصول إلى الربح القابل للتوزيع، والتي تشكل في مجموعها الفائض النقدي المحتجز لإعادة استثماره<sup>3</sup> .

**ثانيا :** يعتبر من أهم مصادر التمويل الأكثر استعمالا من طرف المؤسسة، وذلك لتلبية الاحتياجات التمويلية وكذا جاهزيته عند الطلب، فالتمويل الذاتي يمثل الفرق بين صافي التدفقات النقدية كمدخل بعض تكاليف المؤسسة خلال السنة وقيمة الأرباح الموزعة على المساهمين والاهتلاكات والمؤنات التي تدخرها المؤسسة لمواجهة المخاطر المستقبلية<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> صبيوة إيناس، أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2008 - 2009، ص : 34 ، 35 .

<sup>2</sup> الربيع بوعريوة، آليات دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 6 - 7 ديسمبر 2017 ص : 3

<sup>3</sup> زواوي فضيلة، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2008 - 2009، ص : 38 .

<sup>4</sup> سعيح عبد الحكيم، محصر مريم، مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، بجامعة أحمد بوقرة بومرداس الجزائر، يومي 29 - 30 أكتوبر

2017، ص : 7 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

الفرع الثاني: مكونات التمويل الذاتي

تتمثل أهم الموارد الداخلية فيما يلي :

### أولاً : الأرباح المحتجزة

هي عبارة عن ذلك الجزء الفائض القابل للتوزيع الذي حققته المؤسسة من ممارسة نشاطها (خلال السنة الجارية أو السنوات السابقة) ولم يدفع في شكل توزيعات والذي يظهر من الميزانية العمومية للمؤسسة ضمن عناصر حقوق الملكية، فبدلاً من توزيع كل الفائض المتحقق على المساهمين، قد تقوم المؤسسة بتخصيص جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم (الاحتياطات) لغرض تحقيق هدف معين فمثلاً : احتياطي إعادة سداد القروض أو تجديد الآلات<sup>1</sup> .

### ثانياً : الإهلاكات

يعرف الإهلاك على أنه التسجيل المحاسبي للنقص في قيمة أصل معين بسبب استخدامه أو نتيجة لفترة حيازه في المؤسسة، أو هو عبارة عن المبالغ السنوية التي يتم تخصيصها لتجديد الاستثمارات التي تتدهور قيمتها نتيجة للاستعمال أو التلف أو التقادم، وهذا ما يسمح بتوزيع تكلفة الأصول الثابتة على عمرها الإنتاجي أو طاقتها الإنتاجية، ويحسم مخصص الإهلاك من نتيجة الاستغلال، أي أنه يتم جمع قيم أقساط الإهلاك عن طريق تقييدها في الدفاتر المحاسبية، ويتم الاسترداد الفعلي لهذه الأموال إلا عند تحقيق الدخل النقدي القادر على تغطية أعباء الإهلاك، ومنه استثمار الأموال المجمعة في مشروعات أخرى مربحة وفي هذه الحالة يصبح الإهلاك عبارة عن مصدر للتمويل الذاتي<sup>2</sup> .

### ثالثاً : المؤونات

قد تتعرض المؤسسات أثناء نشاطها إلى خسائر وأعباء نتيجة عملها، وهذا ما يدفعها إلى التنبؤ بمقدار هذه الأخطار وعليه تلجأ إلى تكوين مؤونات لمقابلة خسارة معينة غير محددة المقدار ولكن حدوثها مرجح وهذا تطبيقاً لمبدأ من المبادئ الأساسية في المحاسبة وهو مبدأ الحيطة والحذر، كما تعتبر المؤونات الأموال المكونة بقصد مواجهة حادث محتمل يرتبط بنشاط المؤسسة فهي تركز على فكرة الاحتمالات فيما يخص قيمتها ووقت حدوثها<sup>3</sup> ، وعليه فإن المؤسسات ملزمة بتكوين المؤونات وتسجيلها بالدفاتر المحاسبية بغض

<sup>1</sup> فتحة مزهر عبد الرضا القرشي، التمويل الداخلي بالإرباح المحتجزة والربحية في الشركات، مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 2 العدد 2012/2، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة كركوك، ص : 7 .

<sup>2</sup> محمد أنور بعبوش، فعالية آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جامعة أم البواقي، 2015-2016، ص : 34 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 33 .



## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

النظر إذا كانت نتيجة الدورة إيجابية أم سلبية، وهذا من أجل المحافظة على صدق الوضعية المالية للمؤسسة، متمثلة في ميزانيتها<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث : آثار استخدام التمويل الذاتي

اعتماد التمويل الذاتي كمصدر للتمويل يحمل العديد من المزايا كما انه لا يخلو من العيوب، وتتمثل فيما يلي :

#### أولاً: مزايا التمويل الذاتي

تتنوع مزايا استخدام التمويل الذاتي كما يلي<sup>2</sup> :

- I. يساهم التمويل الذاتي في تخفيض مخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسة، وهذا ما يؤدي إلى توسيع المشاريع الاستثمارية المقبولة من طرف المؤسسة .
- II. يعتبر اعتماد التمويل الذاتي مؤشر عن النمو الطبيعي للمؤسسة، وهذا ما يعطي صورة جيدة عن نشاط المؤسسة .
- III. تتميز عادة المؤسسات حديثة النشأة بدرجة ائتمانية ضعيفة، أي صعوبة الحصول على أموال من مصادر خارجية لذا يعتبر التمويل الذاتي الحل الأمثل لها .
- IV. يضمن التمويل الذاتي للمؤسسة الاقتصادية الاستقلالية في اتخاذ قراراتها دون تدخل الدائنين والمساهمين الجدد .
- V. يرفع التمويل الذاتي من الدرجة الائتمانية للمؤسسة الاقتصادية، وعليه يدعم قدرتها الاقتراضية .

#### ثانياً : عيوب التمويل الذاتي

من أهم سلبيات استخدام التمويل الذاتي ما يلي<sup>3</sup> :

- I. لعل عدم خضوع التمويل الذاتي للرقابة قد يؤدي إلى تبديد الأرباح المتراكمة وذلك باستثمارها في مشاريع غير ضرورية وإغفال العائد أو تجميدها وعدم الاستفادة منها.
- II. إن التمويل الذاتي يحجز الادخار المجمع في نفس القطاع ومن ثم فان عدم الاستغلال الأمثل لهذه الأموال قد يؤدي إلى إضعاف العائد بسبب تقصير الإدارة في دراسة مجالات استخدام هذه الأموال وذلك بخلاف الأموال الأجنبية وقد يكون من الأمثل توزيعها على الشركاء لاستثمارها في مشاريع أكثر مردودية، قد يؤدي عدم توزيع الأرباح على المساهمين والمستخدمين وضمها إلى التمويل الذاتي إلى فقدان اهتمامهم بالمؤسسة .

<sup>1</sup> محمد بوشوشة، مرجع سابق، ص : 147 .

<sup>2</sup> شعبان محمد، نحو اختيار هيكل تمويلي امثل للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2009-2010، ص ص : 12 ، 13 .

<sup>3</sup> عدوي هاجر، محددات الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، التخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010-2011، ص ص : 9 ، 10 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- III. عادة ما يكون حجم التمويل الذاتي غير كافي لتمويل الاستثمارات المقررة وتلبية احتياجات التمويل وبذلك فان الاعتماد الكلي عليه يؤدي إلى عدم الاستفادة من الفرص الاستثمارية المتاحة المرحة بسبب هذا النوع من التمويل لتوفير الاحتياجات المالية اللازمة للمؤسسة .
- IV. إن تدعيم سياسة التمويل الذاتي عن طريق تعظيم أقساط الاهتلاك في السنوات الأولى يؤدي إلى زيادة تكلفة السلع المنتجة والتي من شأنها أن تؤدي إلى ارتفاع الأسعار والذي يكون على حساب المستهلك وكذا انخفاض تنافسية المؤسسة في السوق .
- V. يتميز التمويل الذاتي في المؤسسات باعتماده على مدخرات صغيرة جدا غالبا ما لا تكفي لمواجهة احتياجات هذه المؤسسات من اجل تغطية نفقاتها المختلفة، وتتجلى المشكلة التمويلية خاصة لهذه المؤسسات إذا تعرضت إلى مشاكل سيولة نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها .
- VI. يرى البعض أن الأموال الناتجة عن التمويل الذاتي ليس لها أي تكلفة، لهذا تلجأ بعض المؤسسات إلى توظيفها في استثمارات ذات ربحية ضعيفة مما ينتج عنه في النهاية سوء استخدام الموارد المالية للمؤسسة .

### المطلب الثاني : مصادر التمويل الخارجية

يتضمن كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية، فالإدارة تحصل على هذه الأموال بشروط وإجراءات، ووفقا لأوضاع والشروط التي يحددها السوق المالي وعائد الفرصة البديلة، إذ تنقسم مصادر التمويل الخارجية إلى :

#### الفرع الأول : التمويل قصير الأجل

تعتبر القروض قصيرة الأجل ذات أهمية بالغة بالنسبة للمؤسسة، وهذا راجع إلى دورها الفعال في سد الحاجات الجارية لدورة الاستغلال .

#### أولا : تعريف التمويل قصير الأجل

يقصد بالتمويل قصير الأجل هو أن تحصل المؤسسة على أموال من الغير بشرط ردها إلى أصحابها خلال فترة لا تتعدى سنة واحدة<sup>1</sup>، ويمكن تقسيمه إلى نوعين :

#### 1. الائتمان التجاري :

#### 1 مفهوم الائتمان التجاري :

هو عبارة عن تسهيلات قصيرة الأجل يحصل عليها المشتري من المورد مقابل شراء بضاعة لغرض المتاجرة بها، وأحيانا يحصل عليها بدون تكلفة إذا ما تم منح الائتمان بدون شروط دفع والهدف من

<sup>1</sup> عيد المؤمن بن علي، رحمة بوصبيح صالح، مرجع سابق، ص : 1 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

الائتمان التجاري هو تلبية الاحتياجات من مصادر خارجية في حالة عدم إمكانية الحصول على القروض المصرفية<sup>1</sup>.

### 2 مزايا الائتمان التجاري :

للائتمان التجاري عدة مزايا نذكر منها ما يلي<sup>2</sup> :

(أ) **التوافر**: فان الائتمان التجاري يتم بشكل تلقائي وانه لا يتطلب مفاوضات أو ترتيبات خاصة للحصول عليه، وهذه المزايا تزداد أهميتها في المؤسسات الحديثة التي قد تواجه محددات وقيود عند الحصول على الأموال من المصادر الأخرى للتمويل .

(ب) **زيادة مبيعات المؤسسات** : فان ذلك بالنتيجة يؤدي إلى زيادة مشترياتها من السلع والخدمات الأمر الذي يؤدي إلى استجابة الائتمان التجاري المكتسب بشكل تلقائي، والعكس من ذلك يحصل في حالة انخفاض حجم المبيعات .

(ج) **قلة القيود أو عدمها** : إن شروط الائتمان التجاري بشكل عام، هي أبسط من تلك الشروط التي تتطلبها مصادر الأموال الأخرى التي تحتاج إلى التفاوض مع الجهات المانحة، التي قد تفرض قيود صارمة على التصرفات المالية للمؤسسة والتي تحد من حريتها .

### II. الائتمان المصرفي :

#### 1 مفهوم الائتمان المصرفي :

هي تلك الخدمات المقدمة للزبائن التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والمصاريف والعمولات المستحقة عليها في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله في حالة توقف الزبون عن السداد<sup>3</sup>.

#### 2 أنواع الائتمان المصرفي :

##### (أ) الحساب الجاري المدين :

وهو عبارة عن تسهيلات يقدمها البنك لعملائه وفي حدود سقف معين، يستطيع العميل السحب من هذا الحساب وفي حدود السقف الممنوح ويتم احتساب الفائدة على المبلغ المستخدم من السقف الجاري مدين، إذ يجب على العميل أن يملك حسابا لدى البنك ويقوم بإيداع حصيلة مبيعاته أو نشاطه التجاري

<sup>1</sup> بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص : 11 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 36 .

<sup>3</sup> إبراهيم محمد علي الجزاوي، نادية شاكر النعيمي، تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، مجلة الإدارة والاقتصاد العدد 83 / 2010، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ص : 5 ، 6 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

في هذا الحساب، كما يشترط عدم تجاوز سقف الجاري مدين الممنوح<sup>1</sup>.

### ب) خصم الأوراق التجارية :

حيث يقوم العملاء الذين يتعاملون بالبيع الأجل بخصم هذه الكمبيالات لدى البنك التجاري<sup>2</sup>، حيث يقوم البنك بقبول هذه الكمبيالات إذا كانت مستحقة الدفع خلال تسعين يوما القادمة فيقوم بخصمها معطيا عميله نقدا يعادل القيمة الاسمية للكمبيالة مخصوما منها الفائدة على تاريخ الاستحقاق وأية عمولات أخرى<sup>3</sup>.

### 3 محددات قدرة البنوك على منح الائتمان:

هناك ثلاثة قيود تحدد مقدار ما يمكن للمقترض أن يحصل عليه من أموال من البنك الواحد<sup>4</sup>:

أ) سياسة البنك الإقتراضية : التي غالبا ما تنص على توزيع المخاطر، كما تضع حدودا قصوى لما يمكن منحه للعميل الواحد، وكذلك حجم قروضه لكل قطاع من القطاعات الاقتصادية المختلفة .

ب) القيود المتعلقة بالأوضاع التجارية والائتمانية : حيث تتوسع البنوك في أوقات الرواج وتقلص في منح الائتمان في حالات الانكماش، كما تتأثر قدرة ورغبة البنوك على منح الائتمان حسب وضعها المالي والسياسات المرسومة من قبل البنك المركزي .

ج) القيود المتعلقة بالمركز الائتماني للمدين : ويتحدد هذا المركز في ضوء اعتبارات تتعلق بشخصية المدين وقدراته العلمية، رأسماله، الضمانات التي يقدمها .

### 4 معايير منح الائتمان:

ويقصد بها شروط منح الائتمان وهي خمسة معايير<sup>5</sup>:

#### أ) الشخصية :

وهي العنصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية وللشخصية التي يتمتع بها من قدم له الائتمان، عدة تحديات رغم أنها تدور حول خصائص الفرد الأخلاقية والقيمة التي تؤثر على مدى التزامه بتعهداته أمام المصرف، فالأمانة والثقة والمثل والمصداقية وبعض الخصائص الشخصية الأخرى تشير كلها إلى حجم شعور الفرد بالمسؤولية وبالتالي حجم التزامه بسداد ديونه .

<sup>1</sup> راندة فراح، مرجع سابق، ص : 22 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 22 .

<sup>3</sup> سارة عدوان، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نفود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016، ص : 54 .

<sup>4</sup> بوربيعة غنية، مرجع سابق، ص : 18 .

<sup>5</sup> لبصير صورية، تسيير مخاطرة عدم سداد القروض في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، 2014 - 2015، ص ص : 33 - 35 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### ب) القدرة على السداد :

وتعبر عن مقدرة المقرض في إعادة ما اقترضه من البنك، وبالتالي التركيز حول الأمور المالية البحتة أي حول القدرة المقرض على خلق عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته وتسديد القرض إنما تعتمد وبشكل عام فإن قدرة المقرض على تسديد ما عليه من التزامات مستحقة تجاه البنوك على حجم التدفق النقدي للمقرض .

### ج) رأس المال :

ويقصد برأس المال جميع الموجودات المنقولة وغير المنقولة التي يمتلكها المقرض مطروحا منها المطلوبات التي بذمتها، وعادة ما تتأثر قدرة المقرض في سداد قرضه على قيمة رأس المال الذي يملكه إذ كلما زاد رأس المال كلما انخفضت مخاطرة البنك .

### د) الضمان :

وقد يكون الضمان في شكل بضائع أو أوراق مالية أو رهن عقاري أو بضمان شخص ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة لكي يعتمد عليه البنك التجاري في ضمان تسديد القرض الممنوح للمقرض .

### هـ) الظروف العامة :

يقصد بها الظروف البيئية التي يعمل بها الفرد أو المؤسسة المقرضة والتغيرات في حالة المنافسة والطلب على السلع وظروف التوزيع .

### الفرع الثاني : تمويل متوسط الأجل

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين وتتمثل هذه المصادر أساسا في القروض الممنوحة من قبل البنوك أو الهيئات المالية المتخصصة، ويمكن تقسيمها إلى قروض متوسطة الأجل والتأجير التمويلي .

### أولا : القروض متوسطة الأجل

هي تلك القروض التي تتراوح مدتها بين سنتين إلى سبع سنوات، تستخدم في اغلب الأحيان لتمويل وسائل التجهيز والإنتاج المؤسسات، بحيث تشترط البنوك عدم تجاوز مدة التمويل لمدة صلاحية استعمال الاستثمار إذ أن مدة القرض يجب أن تراعي الإمكانيات المالية للمؤسسة التي يجب عليها خلال هذه المدة أن تتمكن من ضمان تسديد القرض وأيضا تشكيل التمويل الذاتي الكافي (الاهتلاكات) لإعادة تكوين الاستثمار<sup>1</sup> . ويمكن أن تقدم هذه القروض سواء من البنوك وحدها أو من البنوك بمساعدة الهيئات المالية

<sup>1</sup> عدوي هاجر، مرجع سابق، ص ص : 27 ، 28 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

المتخصصة وهذا يتوقف على طبيعة هذه القروض، إذ يمكن في الواقع التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل ويتعلق الأمر بما يلي<sup>1</sup> :

### I. القروض القابلة للتعبئة (قابلة لإعادة الخصم) :

كما يتبين من خلال اسمها، فإن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى، أو لدى البنك المركزي في حالة حاجته الملحة للسيولة دون أن يضطر لانتظار أجل استحقاق القرض الذي يمنحه، وبالتالي يمكنه هذا من التقليل من خطر تجميد الأموال ونقص السيولة . كما يستطيع البنك تعبئة هذه القروض على مستوى السوق النقدي، وهذا ما لا يتوفر بعد في الجزائر ففي فرنسا تتم هذه العملية بواسطة مؤسسة متخصصة تتمثل في القرض الوطني ( national le credit ) مكلفة بإعطاء الموافقة المبدئية بعد دراسة ملف القرض كامل مودع من طرف بنك طالب القرض، على مستوى مصالحها تسمح هذه المؤسسة من جهة أخرى للسلطات العمومية الفرنسية بتوجيه تقديم القرض على المستوى الاقتصادي .

### II. القروض غير قابلة للتعبئة :

في هذا النوع من القروض لا يتمكن البنك من إعادة خصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وبالتالي فهو مجبر على انتظار انتهاء أجل هذه القروض ووصول تاريخ استحقاقها ليتمكن من استردادها، وعليه تزداد مخاطر تجميد الأموال وأزمة السيولة بشكل اكبر ويبقى على البنك الانتباه لمتل هذه الأمور بالدراسة الجيدة والمسبقة لهذه القروض .

### ثانيا : التأجير التمويلي

هو عبارة عن اتفاق بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، إذ المؤجر هو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر<sup>2</sup> .

### الفرع الثالث : تمويل طويل الأجل

تنقسم مصادر التمويل طويل الأجل إلى قسمين :

<sup>1</sup> أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك و تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007، ص ص : 70 ، 71 .

<sup>2</sup> خوني رابح، حساني رقية، واقع وآفاق التمويل التأجيري في الجزائر و أهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة و لمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينية بن بوعلي بالشلف الجزائر، يومي 17 و18 أبريل 2006، ص : 1.

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

أولاً : التمويل عن طريق أموال الملكية

تعرف أموال الملكية بأنها حقوق المساهمين في المؤسسة، أو هي أموال المشروع .

1. التمويل بالأسهم :

هي عبارة عن ورقة مالية قابلة للتداول، تقوم المؤسسة بطرحها وبيعها في السوق للمساهمين عند التأسيس أو بهدف الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الاستثمارية فهي تمثل حصة المساهم في رأس المال المؤسسة، إذ تنقسم الأسهم إلى الأسهم العادية والأسهم الممتازة<sup>1</sup>.

1 التمويل عن طريق الأسهم العادية :

(أ) تعريف الأسهم العادية :

هو أداة مالية تمثل مقدار ما أسهم به في رأس المال الشركة المعبر عنه بصك لإثبات ملكية المساهم له قابلية التداول، ذو خاصية الأجل الطويل ويعطي لمالكة حقوقاً خاصة، إذن فالسهم هو عبارة عن عملة بوجهين<sup>2</sup> :

• الوجه الأول : هو عبارة عن حصة المقدمة من طرف المساهم إلى الشركة المساهمة وهي تمثل جزء من رأس مال الشركة .

• الوجه الثاني : هو عبارة عن صك يعطي للمساهم إثباتاً لحصته .

(ب) خصائص الأسهم :

للأسهم العادية العديد من الخصائص نذكر منها ما يلي<sup>3</sup> :

- الأسهم صكوك متساوية القيمة وذلك من أجل الحصول على الحق نفسه .
- عدم قابلية السهم للتجزئة ومن ثم لا يجوز تعدد مالكي السهم الواحد .
- قابلية السهم للتداول بالطرائق التجارية .
- ليس لها تاريخ الاستحقاق محدد طالما أن الشركة مازالت تزاوّل نشاطها .
- عدم ثبات العائد وتذبذبه ما بين ربح وخسارة وذلك تبعاً للظروف المحيطة بالشركة .

(ج) أنواع قيم الأسهم العادية :

للأسهم العادية عدة أنواع نذكر منها ما يلي :

<sup>1</sup> بن سميحة عزيزة، أسواق مالية، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس، تخصص نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة، 2016-2017، بدون ذكر الصفحات .

<sup>2</sup> بن الضيف محمد عدنان، اقتصاد مالي كمي، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة، 2016-2017، ص : 63 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 64 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

- **القيمة الاسمية للسهم** : يقصد بالقيمة الاسمية تلك القيمة المنصوص عليها في عقد تأسيس الشركة وقوانينها وأنظمتها الداخلية وتظهر هذه القيمة عادة على وثيقة إصدار السهم نفسه عند شراء السهم في السوق المالي أو عند إصدار شهادة إثبات ملكية السهم<sup>1</sup>.
- **القيمة الدفترية أو المحاسبية**: هي تلك القيمة التي تعكسها السجلات المحاسبية للشركة، وتمثل مجموع رأس المال المساهم به والاحتياطات والأرباح الغير موزعة، ويتم حسابها بقسمة حقوق المساهمين على عدد الأسهم المصدرة، وتعكس قيمة ما قدمه المساهم لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحسب كما يلي<sup>2</sup> :

$$\text{القيمة الدفترية للسهم} = \text{حقوق الملكية} / \text{عدد الأسهم المصدرة}$$

- **قيمة الإصدار**: وهي القيمة التي يصدر بها السهم، ولا يجوز إصدار السهم بأقل من قيمته الاسمية سواء عند تأسيس الشركة أو عند زيادة رأس المال<sup>3</sup>، إذ يصدر السهم بسعر أعلى من القيمة الاسمية وأقل من القيمة السوقية، ويسمى سعر الإصدار والفرق بين سعر الإصدار والسعر الاسمي للسهم يسمى علاوة الإصدار، وتدفع العلاوة مباشرة إلى المؤسسة وترتفع قيمة إصدار السهم للشركات القائمة وتتمتع بمركز مالي متين في السوق<sup>4</sup>.
- **القيمة الحقيقية** : تتوقف على العائد الذي يتوقع تحقيقه من هذا السهم، ويتمثل العائد بالتوزيعات النقدية والأرباح الرأسمالية التي يحققها المستثمر<sup>5</sup>، أي هو المقدار الذي يستحقه السهم في جميع أموال الشركة أي يشمل رأس مال الشركة المدفوع وموجودات الشركة وأرباحها بعد استئزال ديونها، هذه القيمة تمثل ما يجب أن يكون عليه سعر السهم في السوق<sup>6</sup>.
- **القيمة السوقية** : وهي القيمة التي يحددها السوق للسهم العادي نتيجة للتفاعل الحر والتلقائي بين العرض والطلب في السوق<sup>7</sup>.
- **القيمة التصفوية للسهم** : وهي تلك القيمة التي يتوقع المساهم الحصول عليها عند تصفية أموال المؤسسة، أي أنها عبارة عن نصيب السهم من قيمة الموجودات بعد البيع وتسديد حقوق كافة الدائنين

<sup>1</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 45 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 45 .

<sup>3</sup> بن الضيف محمد عدنان، اقتصاد مالي كمي، مرجع سابق، ص : 70 .

<sup>4</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 46 .

<sup>5</sup> كرار سليم عبد الزهر وآخرون، قياس القيمة العادلة للأسهم العادية باستعمال نموذج مضاعف الربحية، دراسة تطبيقية في المصارف العراقية الخاصة المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، السنة التاسعة العدد التاسع والعشرون، ص : 6 .

<sup>6</sup> بن الضيف محمد عدنان، اقتصاد مالي كمي، مرجع سابق، ص : 71 .

<sup>7</sup> نفس المرجع، ص : 71 .



## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

من حملة السندات والأسهم الممتازة، ونستطيع استخدام المعادلة لاحتساب قيمة التصفية للسهم<sup>1</sup> :

$$\text{القيمة التصفوية} = (\text{المحصل من البيع} - \text{المدفوعات من الالتزامات}) / \text{عدد الأسهم المصدرة}$$

(د) تقييم الأسهم العادية كمصدر للتمويل :

تتميز الأسهم العادية بالعديد من المزايا كما أنها لا تخلو من العيوب، ونذكر منها ما يلي<sup>2</sup> :

• مزايا استخدام الأسهم العادية كمصدر للتمويل :

- ✓ لا توجد أي التزامات أو أعباء ثابتة على الشركة مثل الفوائد في حالة التمويل عن طريق القروض .
- ✓ ليس لها تاريخ استحقاق محدد .
- ✓ زيادة التمويل عن طريق هذا المصدر يؤدي إلى زيادة مقدرة الشركة على الاقتراض .
- ✓ يفضل المستثمرون التمويل عن طريق هذا المصدر لأنه يحقق لهم معدل عائد أفضل .
- ✓ نجد أن الضريبة على الأرباح الرأسمالية من بيع الأسهم العادية اقل من معدل الفائدة على القروض .

• عيوب استخدام الأسهم العادية كمصدر للتمويل :

- ✓ يشمل بيع الأسهم العادية حق التصويت مما يضر أو يضعف رقابة الملاك الحاليين على الشركة .
- ✓ تكلفة إصدار الأسهم الجديدة أعلى من تكلفة الاقتراض .
- ✓ قد يترتب على الاقتراض استخدام أموال الغير بمعدل فائدة ثابت بينما إصدار أسهم جديدة يؤدي إلى المشاركة المتساوية لحملة الأسهم في الأرباح المتوقعة .

2 التمويل عن طريق الأسهم الممتازة :

(أ) تعريف الأسهم الممتازة :

هي الأسهم التي تعطي حاملها الأولوية في الحصول على قيمة أسهمهم من أصول الشركة عند تصفيتها قبل حملة الأسهم العادية، أو الأولوية في الحصول على الأرباح قبلهم، و ذلك بأن يأخذ حملة هذا النوع من الأسهم نسبة مئوية ثابتة من القيمة الاسمية لتلك الأسهم، ثم يوزع الباقي من الأرباح بينهم وبين حملة الأسهم العادية<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 46 .

<sup>2</sup> عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل و الإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص ص : 457 ، 458 .

<sup>3</sup> مبارك بن سليمان آل فواز، الأسواق المالية، مركز النشر العلمي، جدة، 2010، ص : 16 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### ب) خصائص الأسهم الممتازة :

تتميز الأسهم الممتازة بالخصائص التالية<sup>1</sup> :

- تتمتع هذه الأسهم بخاصية تجميع الأرباح ويقضي هذا المبدأ بعدم توزيع الأرباح على حملة الأسهم الممتازة لسنة أو أكثر يفرض على الشركة دفع تلك الأرباح قبل توزيع الأرباح على المساهمين العاديين، وذلك بتجميع العوائد لفترات متتالية ثم استلامها بعد عدة سنوات ضمن الفترة المحددة لهذه الأسهم، وهذا الحق لا يتمتع به أصحاب الأسهم العادية .
- قابلية الاستدعاء، حيث أن بإمكان الشركة استرداد هذه الأسهم سواء بالشراء من حملتها أو باستبدالها بأسهم عادية إذا ما رغبوا في ذلك .
- تتمتع بالأولوية في الحصول على الأرباح ولكنها تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأسبقية في ذلك إذ يجب على الشركة دفع فوائد الديون قبل تسديد حقوق حملة الأسهم الممتازة .
- تتمتع هذه الأسهم بأنها وسيلة لتمويل الشركة دون تدخل المساهمين في إدارتها، لأنه لا يحق لهم التصويت في معظم الحالات .

### ج) مزايا وعيوب التمويل بالأسهم الممتازة :

تتميز الأسهم الممتازة بجملة من المزايا و العيوب، نذكر منها ما يلي<sup>2</sup> :

#### • مزايا التمويل بالأسهم الممتازة :

- ✓ ليست ملزمة قانوناً بإجراء توزيعات في كل سنة تتحقق فيها الأرباح، إذ هذه التوزيعات محدودة بمقدار معين يتمثل في نسبة معينة من القيمة الاسمية .
- ✓ لا يحق لحملة هذه الأسهم التصويت إلا في الحالات التي تعاني فيها المؤسسة من مشاكل عويصة وعليه فإن استخدام هذا النوع من التمويل لا يضعف من رقابة حملة الأسهم العادية على الشركة .
- ✓ إصدار المزيد من الأسهم الممتازة يسهم في تخفيض نسبة الأموال المقترضة إلى الأموال المملوكة وهو أمر يترتب عليه زيادة الطاقة الاقتراضية المستقبلية للشركة .
- ✓ إصدار تلك الأسهم قد يتضمن إعطاء المؤسسة الحق في استدعاء الأسهم التي أصدرتها أي إعادة شرائها، وذلك في مقابل أن يحصل حامله على مبلغ يفوق قيمته الاسمية .

#### • عيوب التمويل بالأسهم الممتازة :

- ✓ ارتفاع تكلفتها نسبياً إذ تكلفة التمويل بالأسهم الممتازة تفوق تكلفة الاقتراض ويرجع هذا إلى أن توزيعات الأسهم الممتازة لا تخضع للضريبة، ومن ثم لا تحقق الشركة من ورائها وفورات ضريبية .

<sup>1</sup> صبيوة إيناس، مرجع سابق، ص : 60 .

<sup>2</sup> إبراهيم الكراسنة، إرشادات في تقييم الأسهم والسندات، معهد السياسات الاقتصادية، تقرير صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2005، ص ص: 17، 18 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

✓ حملة الأسهم الممتازة يتعرضون لمخاطر اكبر من تلك التي يتعرض لها المقرضين ومن ثم يطالبون بمعدل أعلى للعائد فعلى عكس المقرضين، أما في حالة الإفلاس وتوزيع أموال التصفية يأتي حملة الأسهم الممتازة في المرتبة الثانية .

✓ ليس لحملة هذه الأسهم الحق في المطالبة بنصيبهم في الأرباح إلا إذا قررت الإدارة إجراء توزيعات إلا أنهم يحتفظون بحقهم مستقبلا في الحصول على مستحقاتهم من أرباح السنوات التي لم يجري فيها توزيع وذلك قبل أن يحصل حملة الأسهم العادية على أي توزيعات .

### ثانيا : التمويل عن طريق أموال الاستدانة

ينقسم التمويل عن طريق أموال الاستدانة إلى :

1. قروض مصرفية طويلة الأجل :

#### 1 مفهوم قروض مصرفية طويلة الأجل :

هي القروض التي تتراوح مدتها من سبع إلى عشرين سنة توجه أساسا لحياسة مختلف الأصول الطويلة الأجل التي تتجاوز مدة اهتلاكها السبع سنوات مثل المباني، الأراضي... الخ ونظرا لطبيعة هذه القروض من حيث المبلغ الضخم والمدة الطويلة تقوم بها مؤسسات متخصصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة على مصادر ادخارية طويلة الأجل، وكذلك تتبع البنوك لتقليل درجة المخاطر من هذه القروض العديد من الإجراءات، و من بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال أن تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد، أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية قبل الشروع في عمليات التمويل<sup>1</sup> .

#### 2 أنواع القروض المصرفية طويلة الأجل :

تنقسم القروض طويلة الأجل إلى شكلين<sup>2</sup> :

(أ) **القرض الشخصي** : يرتكز هذا النوع من القروض على صدق الأمانة والوفاء بالعهد، وهو ما يطلق عليه بالقرروض غير المضمونة يوضح في عقدة هذا الدين معدل الفائدة الواجب سداه وعدد مرات الدفع وتاريخ وشروط سداد الدين، وإن معدلات الفائدة يتم التعبير عنها كمعدلات للفائدة على أساس نقدي وتكون في صورة نسبة مئوية وتسمى معدلات اسمية ، ويمكن التعبير عن السداد على أساس نقدي .

(ب) **القرض المضمون** : وكما يسمى، فإنه ذو ضمان اكبر ويتمثل ذلك في شروط هذا القرض خاصة ما يتعلق منها بأسعار الفائدة، ونجد انه كلما كان القرض أكثر ضمانا كلما كان معدل الفائدة منخفضا على القرض على افتراض أن المقرض يكره المخاطر .

<sup>1</sup> محمد بوشوشة، مرجع سابق، ص : 152 .

<sup>2</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 63 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### 3 مبررات الاقتراض الطويل الأجل :

- من مبررات اللجوء إلى القروض طويلة الأجل، ما يلي<sup>1</sup> :
- (أ) عدم إمكانية التمويل بالأسهم سواء العادية أو الممتازة والسندات .
- (ب) سرعة توفير هذا النوع من التمويل خاصة إذا كانت الشركة تتمتع بسمعة جيدة، أما التمويل بالأسهم فيحتاج إلى وقت كبير .
- (ج) ضعف السوق المالي واحتمال عدم قدرة المؤسسة على تمويل نفسها عن طريق الأسهم .
- (د) يعتبر اقل تكلفة مقارنة بالأسهم .

### II. التمويل بالسندات :

#### 1 مفهوم السندات :

السندات هي أوراق مالية تصدر من طرف المؤسسة بقيمة اسمية وسعر فائدة اسمي وتاريخ استحقاق محدد، وتقوم المؤسسة بطرحها للتداول للحصول على الأموال اللازمة لعملياتها، وتلتزم المؤسسة بموجب السند بدفع الفوائد الدورية ومن ثم أصل المبلغ عند بلوغ تاريخ الاستحقاق المتفق عليه<sup>2</sup> .

#### 2 أنواع السندات :

للسندات عدة أنواع نذكر منها ما يلي<sup>3</sup> :

- (أ) **سندات مضمونة** : وهي سندات مضمونة برهن أصل ثابت كالأرض والعقار والآلات أو برهن أوراق مالية لشركة أخرى .
- (ب) **سندات غير مضمونة** : هذا النوع من السندات غير مضمون بأصل ثابت معين، وإذا لم تتمكن المؤسسات المصدرة من سداد قيمة القرض فان حامل السندات يمكنهم المطالبة بإفلاس الشركة لاستيفاء حقوقهم .
- (ج) **سندات لحامله** : يعد هذا السند ورقة مالية قابلة للتداول بالبيع أو الشراء أو التنازل، وفي تاريخ استحقاق الفائدة يتقدم حامل السند بالكوبون المرفق لتحصيل قيمة الفائدة .
- (د) **السند المسجل** : هو سند مسجل باسم شخص معين ولا تدفع الفوائد إلا لهذا الشخص، ويحقق هذا النوع من السندات الحماية لصاحبه ضد السرقة أو التلف وما شابه ذلك .

<sup>1</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 64 .

<sup>2</sup> محمد هشام بويلال، أثر التمويل بالسندات على مردودية المؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، تخصص مالية مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013 - 2014، ص : 3 .

<sup>3</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص : 56 ، 57 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

هـ) **السندات التي لا تحمل معدلات فائدة** : وهي سندات تباع بخصم على القيمة الاسمية على أن يسترد المستثمر القيمة الاسمية عند تاريخ الاستحقاق، كما يمكن بيعها في السوق بالسعر السائد وذلك إذا رغب في التخلص منها قبل تاريخ الاستحقاق، ويمثل الفرق بين القيمة المدفوعة لشراء السند وبين القيمة الاسمية أي سعر البيع مقدار الفائدة الذي يحققه المستثمر .

و) **سندات الدخل** : لا يجوز لحملة هذه السندات المطالبة بالفوائد في السنوات التي لم تحقق فيها المؤسسة أرباحاً، ومع هذا فقد ينص في بعض عقود الإصدار على أن يحصل حامل السند على فوائد عن سنة لم تحقق فيها أرباح وذلك من أرباح سنة لاحقة، كما قد ينص على ضرورة قيام المؤسسة باحتجاز جزء من الأرباح لسداد قيمة السندات عندما يحل تاريخ استحقاقها .

ز) **السندات القابلة للتحويل** : وهي تلك التي يمكن تحويلها إلى أسهم عادية بنسبة أو بسعر محدد و يكون المتعامل غير ملزم بالدفع لتحويل تعاملاتها خلال الإصدار، وهي إذن تمنح الفرصة لتحويل حاملها من مقترض إلى مالك .

### 3 تقويم السندات كمصدر من مصادر التمويل :

اعتماد السندات كمصدر للتمويل تحمل العديد من المزايا كما لا تخلو من العيوب، وتتمثل فيما يلي<sup>1</sup> :

#### أ) مزايا التمويل من خلال السندات :

- ✓ تتيح للمؤسسة استخدام أموال الغير دون أن يكون لهم الحق بالاشتراك في إدارتها .
- ✓ توفر للمؤسسة المرونة فيها يتعلق بإدارة الهيكل المالي من خلال وضع بعض الشروط عند إصدار السندات، تعطى الحق في استدعاء السندات لإطفائها أو التخلص منها .
- ✓ كما تحقق السندات ميزة تخفيف العبء الضريبي للمؤسسة كون أن الفوائد المدفوعة عليها تعتبر مصاريف، يمكن تحميلها على قائمة الدخل للوصول إلى الدخل الخاضع للضريبة .
- ✓ إصدار سندات لا يترتب عليه مشاركة حملة السندات لحملة الأسهم في الأرباح الفائضة .

#### ب) عيوب التمويل من خلال السندات :

- ✓ إن السندات عادة ما يكون لها تاريخ استحقاق محدد، وعلى المدير المالي للمؤسسة تكوين احتياطي لتسديدها في ميعادها .
- ✓ تكلفة السندات ثابتة فإذا تذبذبت مكاسب المؤسسة فقد تصبح غير قادرة على دفع هذه التكلفة أو الفوائد .
- ✓ طالما أن السندات طويلة الأجل فهي التزام بفترة طويلة مما يجعلها تتضمن مخاطر، ويمكن أن تتغير المتوقعات والخطط التي صدرت فيها القروض، وإذ هذه القروض يمكن أن تصبح عبئاً .

<sup>1</sup> زواوي فضيلة، مرجع سابق، ص ص : 57 ، 58 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

المطلب الثالث : التمويل من خلال القنوات غير رسمية

أولاً : مفهوم التمويل غير رسمية

يطلق مصطلح غير رسمي في الفكر والتطبيق الاقتصادي على مزاوله النشاط الاقتصادي خارج إطار القانون والقواعد الرسمية المنظمة للنشاط في الدولة كما أنها لا تسجل لدى الجهات الحكومية المختصة ولا تتوافر عنها بيانات يمكن إدراجها في الحسابات القومية للدولة، وبناء على ذلك يمكن تعريف التمويل غير الرسمي بأنه الذي يتم من خلال قنوات تعمل غالباً خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة<sup>1</sup>.

ثانياً : مصادر التمويل غير الرسمي

I. الأسرة و الأصدقاء :

تكون قيمة هذه القروض قليلة وبدون ضمانات وتمنح لفترات قصيرة جداً وعادة بدون فوائد وبهذا لا يمكن اعتبارها مصدر تمويل استثمارات طويلة الأجل<sup>2</sup>.

II. المرابون :

وهو مصطلح أطلق على فئة من الممولين غير الرسميين الذين يقدمون القروض بفائدة مرتفعة جداً، في العادة تكون هذه القروض قصيرة الأجل حتى ولو لمجرد يوم واحد، بشروط صعبة جداً<sup>3</sup>.

III. جمعيات تناوب الادخار و الائتمان :

هذه الجمعيات شكل شائع من أشكال التمويل الغير الرسمي وهي عبارة عن مجموعة صغيرة من الأفراد يتم اختيار شخص من بينهم لرئاسة الجمعية، يقوم بصفة دورية (شهر في العادة)، بتحصيل مبلغ معين من كل عضو، ثم يعطى إجمالي المبلغ المحصل من جميع الأعضاء بالتناوب إلى كل عضو وبالتالي فإن المبالغ التي يدفعها كل عضو على مدار فترة الجمعية يستلمها مرة واحدة مما يوفر له مبلغاً يمكنه تمويل ما يحتاجه وبالتالي فالمقرضون هم المدخرون وبدون فائدة<sup>4</sup>.

IV. مدينو الرهونات :

إن مدينو الرهونات يقدمون خدماتهم التمويلية لمن يملك أصول عينية، يمكن تداولها في السوق فيقومون طالبي التمويل برهن أصولهم حيازياً لدى المقرضين، ويحصلون على قرض قصير الأجل بنسبة أقل من قيمة الأصول المرهونة، وإذا قام المقرض بسداد القرض خلال المدة المحددة يسترد الأصل المرهون

<sup>1</sup> محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، 25 - 28 ماي 2003، ص: 18 .

<sup>2</sup> ميثم صاحب عجاج، نظرية التمويل، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص : 55 .

<sup>3</sup> إلياس غقال، تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص : 18 .

<sup>4</sup> محمد عبد الحليم عمر، مرجع سابق، ص : 10 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

و بمجرد انتهاء هذه المدة بدون سداد فإن الدائن يستولي على الأصل<sup>1</sup>.

ثالثاً : مزايا و عيوب التمويل غير رسمي

يتميز التمويل غير الرسمي ببعض المزايا وكذا بعض العيوب، وذلك كما يلي<sup>2</sup> :

1. مزايا التمويل غير رسمي :

- 1 المعرفة الشخصية بين مقدم التمويل و متلقيه، توفر قدراً كبيراً من الضمانات
- 2 تقليل تكاليف المعاملات و المتمثلة في تجميع المعلومات عن طالب الائتمان و دراستها و تجهيزها و إعداد العقود و تكاليف الالتزام بتنفيذ التعليمات الحكومية في تسجيل الائتمان و دفع الضرائب، لأن عملية التمويل تتم في سهولة ويسر بين الطرفين.
- 3 إمكان مزاولة المقرض نشاطه التمويلي من مكان ولا يحتفظ إلا بأبسط الحسابات ولا يستخدم موظفين و بذلك تقل التكاليف إلى أدنى حد .
- 4 وجود قدر أكبر من المرونة في أداء العمل نظراً للتخلل من اللوائح و القوانين .

عيوب التمويل غير رسمي :

- 1 حجم القروض التي يمكن تقديمها بواسطة التمويل غير الرسمي صغيرة لا تمكن المشروع من الحصول على كامل احتياجاته التمويلية .
- 2 مدة القرض تكون قصيرة في العادة و بالتالي يناسب تمويل رأس المال العامل و يعجز في كثير من الأحيان عن توفير التمويل لرأس المال الثابت .
- 3 نطاق الخدمات المالية التي يقدمها محدود بالإقراض فقط بخلاف مؤسسات التمويل الرسمية مثل البنوك التي تقدم خدمات تمويلية أخرى عديدة .
- 4 يعمل التمويل غير الرسمي في إطار محلي ولا يمكن نقله إلى أماكن بعيدة .

<sup>1</sup> إلياس غفال، مرجع سابق، ص : 18 .

<sup>2</sup> محمد عبد الحليم عمر، مرجع سابق، ص : 7 .

## الفصل الأول: التمويل بواسطة البنوك التجارية

### خلاصة الفصل :

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل يتضح أن للبنوك التجارية دورا في القطاع الاقتصادي من خلال ما تقدمه من خدمات مصرفية متنوعة والتي تساهم في تنمية المشاريع الاستثمارية بالإضافة إلى وظائفها العديدة التي منها ما هو تقليدي كقبولها للودائع ومنحها للقروض، بالإضافة إلى وظائفها الحديثة المتمثلة في دعم وتمويل المشاريع التنموية، وكذا تمويلها للتجارة الخارجية وقيامها بوظيفة أمناء الاستثمار لحساب العملاء الذين ليس لديهم من الوقت والخبرة ما يمكنهم من مباشرة عمليات الاستثمار بطريقة مضمونة .

إذ وتلجأ المؤسسات لتمويل مشاريعها الاستثمارية وسد حاجتها من السيولة إلى مصدرين لتمويل منها ما هو داخلي أي عن طريق التمويل الذاتي ويضم هذا الأخير الأرباح المحتجزة ومخصصات الاهتلاك والمؤونات ومنها ما هو خارجي والمتمثل في التأجير التمويلي والتمويل عن طريق أموال الملكية وأموال الاستدانة بالإضافة إلى الائتمان المصرفي اللذان يقدمان مجموعة من القروض المختلفة من حيث أجال والاستخدامات .



## الفصل الثاني:

اساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

## الفصل الثاني : أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### تمهيد :

تعتبر مهمة تحديد مصادر التمويل من أهم القرارات التي تواجهها إدارة المشروع الاستثماري وذلك من خلال سعي المشاريع إلى تحقيق التوافق بين كفاية الأموال اللازمة للقيام بالعمليات وتكلفة هذه الأموال وكذا تحديد المصادر المناسبة للحصول على التمويل، وذلك بما يضمن للمشروع تحقيق أهدافه بأقل تكلفة ممكنة وفي الوقت المناسب، لذا تلجا هذه الأخيرة إلى البنوك التقليدية للحصول على التمويل وذلك عن طريق القروض لتغطية هذا العجز، ولكنها تصطدم بشروط تعتبر صعبة نسبياً بالنسبة للمؤسسة، بالإضافة إلى معدلات فائدة التي تعتبر مرتفعة، لذا ولم يكن أمامها إلا الجوء إلى صيغ وأساليب التمويل المستحدثة والمتمثلة في التأجير التمويلي والذي تميز في العقود الأخيرة بمزايا عديدة تعود بالفائدة على المشروع والجهة المؤجرة، بالإضافة إلى هذا الأسلوب نجد صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة في البنوك الإسلامية والتي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة وأسلوب الهامش الربح . ولهذا ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، وذلك كما يلي :

**المبحث الأول:** ماهية المشاريع الاستثمارية، والذي سنتطرق فيه إلى مفهوم وخصائص المشاريع الاستثمارية وكذا أهم أنواع والأهداف هذه المشاريع، بالإضافة إلى دراسة الجدوى وتقييم المشاريع التي سنتطرق فيها إلى تعريف ومراحل دراسة الجدوى وكذا لأهم المعايير لتقييم هذه المشاريع .

**المبحث الثاني:** تمويل المشروعات الاستثمارية بأسلوب التأجير التمويلي، والذي سنتكلم فيه حول نشأة وتعريف التأجير التمويلي وأهم خصائصه، وكذا أهمية التأجير التمويلي بالنسبة للمستأجر والمؤجر، بالإضافة إلى أنواع التأجير التمويلي والمزايا والعيوب التي يتميز بها .

**المبحث الثالث:** أساليب التمويل الإسلامي للمشاريع الاستثمارية، والذي سنتطرق فيه إلى تعريف وخصائص التمويل الإسلامي وأهم المبادئ التي يلتزم بها هذا النوع من التمويل، وفي المبحث الأخير سنتطرق إلى صيغ التمويل الإسلامي والمتمثلة في المضاربة والمشاركة والمرابحة ... الخ .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### المبحث الأول : ماهية المشاريع الاستثمارية

إن إقامة مشاريع استثمارية لا يتطلب فقط تقييم مصادر التمويل واختيار أفضلها، وإنما يحتاج كذلك لتنبؤ بالتدفقات النقدية التي سوف تترتب على هذه المشروعات وتقدير المكاسب المختلفة التي يمكن أن تنتج عنها وذلك بناء على دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات والتي لها دور كبير في قيام هذه المشروعات، ومن ثم في ضمان أدائها لأعمالها وفي تطورها واستمراريتها .

### المطلب الأول : تعريف وخصائص المشاريع الاستثمارية

يعد قرار الاستثمار من أهم القرارات التي تتخذها المؤسسة بهدف النمو والاستمرار في نشاطها وبهذا الغرض تقوم بتخصيص قدر كافي من الموارد المالية لإقامة مشاريع استثمارية مختلفة .

### الفرع الأول : تعريف المشاريع الاستثمارية

يتعدد تعريف المشاريع الاستثمارية على عدة ألسنه، مما دفعنا لصياغة عدد من التعاريف في النقاط التالية :

**التعريف الأول:** يقصد بالمشروع الاستثماري مقترح لتخصيص موارد مالية وبشرية معينة لإنشاء طاقة إنتاجية جديدة، أو استكمال طاقة إنتاجية قائمة، أو إعادة تأهيل طاقة إنتاجية قائمة أو تجديد طاقة إنتاجية حالية وذلك لتحقيق منافع مستقبلية، سواء على مستوى المستثمر الخاص، أو على مستوى الدولة المضيفة للاستثمار أو على مستوى المجتمع ككل<sup>1</sup> .

**التعريف الثاني:** إن المشروع الاستثماري هو مجموعة كاملة من النشاطات والعمليات التي تستهلك موارد محدودة سواء كانت تجهيزات أو موارد بشرية والمتمثلة في اليد العاملة أو الموارد المالية، حيث ينتظر من هذه العمليات تحصيل دخول أو منافع نقدية أو غير نقدية بالنسبة لأفراد المجتمع كله<sup>2</sup> .

**التعريف الثالث:** يعرف المشروع الاستثماري بأنه اقتراح بتخصيص أو التضحية بقدر من الموارد في الوقت الحاضر على أمل الحصول على عوائد متوقعة في المستقبل خلال فترة زمنية طويلة نسبيا<sup>3</sup> .

من خلال المفاهيم السابقة نقدم مجموعة من الاستنتاجات :

✓ يقوم المستثمر بتخصيص قدر كافي من الموارد لإنشاء مشاريع استثمارية بغرض الحصول على تدفقات

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح العشاوي، دراسات جدوى المشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007، ص : 6 .

<sup>2</sup> بن حسان حكيم، دراسة الجدوى ومعايير تقييم المشاريع الاستثمارية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005 - 2006، ص : 9 .

<sup>3</sup> سفيان فنيط، التقييم الاقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005 - 2006، ص : 4 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

نقدية وغير نقدية في المستقبل .

✓ الهدف من إقامة مشاريع استثمارية إنشاء طاقة إنتاجية جديدة أو إعادة تأهيل طاقة إنتاجية قائمة بغرض تحقيق منافع مستقبلية .

✓ المشروع الاستثماري عبارة عن مجموعة من العمليات المتداخلة والمتربطة لتحقيق عوائد ومنافع اقتصادية للفرد والمجتمع .

ومن خلال المفاهيم السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :

المشروع الاستثماري هو عبارة عن نشاط تستخدم فيه موارد مالية وبشرية بغرض الحصول على عوائد ومنافع مستقبلية لتحقيق المصلحة العامة والمصلحة الخاصة .

### الفرع الثاني : خصائص المشاريع الاستثمارية

يتصف المشروع الاستثماري بمجموعة من الخصائص، و يمكن عرضها كما يلي <sup>1</sup> :

أولاً : سعي المشروع الاستثماري إلى تحقيق أغراض محددة ومرتبطة بمصالح الأطراف ذات صلة .

ثانياً : قدرة المشروع الاستثماري على توظيف الموارد المالية والبشرية وأفكار تكنولوجية بكفاءة وفعالية .

ثالثاً : حاجة المشروع الاستثماري إلى ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة دعماً لبقائه ونموه واستمراره في دنيا الأعمال .

رابعاً : تعرض المشروع الاستثماري إلى ظروف المخاطرة وعدم التأكد أكثر من ظروف التأكد، ومن ثم الحاجة إلى جهود إبداعية لتحقيق الأهداف التي يسعى إليها .

خامساً : ارتباط المشروع الاستثماري بهيكل تنظيمي محدد يعكس عملية تدفق المعلومات المالية وغير المالية المرتبطة بمراحله المختلفة، وذلك بين مستويات هذا الهيكل .

سادساً : إخضاع المشروع الاستثماري لنظرية النظم في ممارسة أنشطته المختلفة سواء المرتبطة بالتسويق أو الإنتاج أو غير ذلك من الأنشطة الإدارية الأخرى .

سابعاً : ارتباط بيئة المشروع الاستثماري الداخلية بالأبعاد والاتجاهات التي تفرزها البيئة الخارجية .

ثامناً : تمثيل المشروع الاستثماري لجزء لا يتجزأ من خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحكومية بالدولة .

### المطلب الثاني: أنواع وأهداف المشاريع الاستثمارية

تلقي المشاريع الاستثمارية اهتماماً كبيراً من قبل الباحثين في المجال الاقتصادي، وذلك نظراً لقدرتها على

تحقيق أهداف المستثمرين والاقتصاد القومي للدولة ككل، على الرغم من اختلاف أنواعها وأشكالها إلا أنها

تصب في غرض واحد ألا وهو تحقيق التنمية في جميع المجالات وبشتى أنواعها .

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سابق، ص ص : 6 ، 7 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### الفرع الأول : أنواع المشاريع الاستثمارية

يمكن تصنيف المشروعات الاستثمارية من وجهات نظر متعددة ، وذلك كالتالي :

**أولا : تصنيف المشروعات الاستثمارية حسب تأثيرها على طاقة الشركة**

حسب هذا المعيار فان أهم أنواع الاستثمارات ما يلي<sup>1</sup> :

**I. مشروعات استثمارية جديدة :** وذلك في حالة الرغبة في ممارسة نشاط استثماري لم يسبق ممارسته من

قبل، أو في حالة الرغبة في التغلغل في أسواق جديدة محلية أو أجنبية في ذلك النشاط .

**II. مشروعات التوسع الاستثماري :** وهي تتميز عن المشروعات الجديدة، في أنها تمثل امتداد صناعيا أو

خدما لمنشأة قائمة كإضافة مصنع ينتج نفس المنتج التي تنتجها المصانع القائمة للمستثمر .

**III. مشروعات الإحلال الرأسمالي :** كما في حالة إحلال الآلات مصنع ما بالآت جديدة تفوقها تكنولوجيا أو

اقتصاديا، أو إحلال الآلات حالية أصابها القدم بالآت أخرى من نفس النوع ذات كفاءة تشغيلية تقوم بنفس

العمل الذي تقوم به الآلات القديمة .

**IV. مشروعات التطور التكنولوجي :** حيث تهدف إلى تحسين اقتصاديات التشغيل مثل مشروعات إحلال

الطرق الآلية وأنظمة التحكم الميكانيكية والالكترونية محل الطرق اليدوية للإنتاج المستخدمة في مؤسسة ما

قائمة، أو مشروعات تغيير خلطات المنتجات أو تغيير خامات الإنتاج بأخرى أفضل منها .

### ثانيا : تصنيف المشروعات الاستثمارية حسب نوع الملكية

طبقا لهذا المعيار فانه يمكن تصنيف المشروعات إلى صنفين<sup>2</sup> :

**I. المشروعات الخاصة :** وهي التي يمتلكها الأفراد والأشخاص سواء كانوا الأشخاص طبيعيين أو اعتباريين

مثل المؤسسات والشركات، وتقوم هذه المشروعات بإنتاج سلع وخدمات يمكن بيعها مباشرة للجمهور على

أساس فردي، مثل مشروعات إنتاج الملابس و السيارات ...

**II. المشروعات العامة :** وهي تلك المشروعات التي تمتلك الحكومة كل أو الجزء الأكبر من رأسمالها وتقدم

هذه المشروعات خدمات ذات بعد اجتماعي، مثل مشروعات البنية التحتية المتمثلة في الطرق والجسور

والمطارات ... حيث تقدم إلى الأفراد بأسعار لا توازي تكلفة توفير هذه الخدمات .

### ثالثا : تصنيف المشروعات الاستثمارية حسب نوع المنتج

حسب هذا المعيار تنقسم المشاريع الاستثمارية إلى قسمين<sup>3</sup> :

**I. مشروعات تقوم بإنتاج سلع استهلاكية أو رأسمالية :** حيث تقوم هذه المشروعات بإنتاج السلع المادية

<sup>1</sup> أمين السيد احمد لطفي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، الدار الجامعية، القاهرة ، 2005، ص ص : 7 ، 8 .

<sup>2</sup> محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سابق، ص ص : 11 ، 12 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 12 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

والملموسة ولها مواصفات معينة، وتحقق إشباعا معيناً لمن يستهلكها .

ii. **مشروعات تقدم خدمات بمقابل :** حيث تعتبر هذه الخدمة غير ملموسة، وتحقق إشباعاً لمتلقيها أو المستفيد منها، مثل التعليم الخاص والمستشفيات الخاصة والبنوك .

رابعا : تصنيف المشروعات الاستثمارية حسب علاقة الارتباط وعدم الارتباط الاقتصادي بين المشروعات الاستثمارية

حسب هذا المعيار فإن أهم أنواع الاستثمارات ما يلي <sup>1</sup> :

- i. **أن يكون المشروع مكتملاً للمشروع الآخر :** وذلك إذا كان تنفيذ المشروع الاستثماري سوف يترتب عليه زيادة المنافع المتوقعة من مشروع الآخر عن طريق زيادة إيراداته أو تخفيض تكاليفه .
- ii. **أن يكون المشروع الاستثماري ضرورياً وحتمياً لتنفيذ المشروع الاستثماري الآخر:** وذلك إذا كان من المستحيل فنياً تنفيذ المشروع الأول بدون تنفيذ المشروع الآخر، أو إذا كان أحد المشروعات لن تظهر فوائده إلا إذا نفذ معه المشروع الآخر، بعبارة أخرى إن قبول أحد المشروعات يعتمد على القبول المسبق لمشروع آخر، فقبول المشروع الأخير مشروط بقبول المشروع الأول .
- iii. **أن يكون المشروع الاستثماري متنافياً مالياً مع مشروع استثماري آخر :** ويكون ذلك إذا كان أحد المشروعات الاستثمارية منافساً للمشروع الاستثماري الآخر، وذلك يحدث في الموقف الذي فيه يكون تنفيذ أحد المشروعات سوف يترتب عليه نقص المنافع المتوقعة من المشروع الآخر .
- iv. **أن يكون المشروع الاستثماري منافياً ومانعاً للمشروع الآخر:** ويكون ذلك عندما يكون قبول أحد المشروعات الاستثمارية سوف يترتب عليه اختفاء الفوائد المتوقعة من المشروع الآخر واستحالة تنفيذ المشروع الأول من الناحية الفنية .

**خامساً : تصنيف المشروعات الاستثمارية حسب النشاط**

وفي ضوء هذا المعيار يمكن تصنيف المشروعات الاستثمارية إلى <sup>2</sup> :

- i. **مشروعات صناعية :** وهي التي تستهدف توفير المنتج دون إحداث تغيير جوهري في خواصه الطبيعية مثل : صناعات استخراج البترول والفحم والذهب والمعادن الأخرى، أو تمثلت في الصناعات التحويلية التي تؤدي إلى إحداث تغييرات جوهريّة في شكل المادة الخام أثناء عملية الإنتاج مثل : الصناعات الهندسية والغذائية والنسيج .
- ii. **مشروعات زراعية:** وهي المشروعات التي تعمل في مجال الزراعة واستصلاح الأراضي والإنتاج الحيواني .

<sup>1</sup> أمين السيد احمد لطفي، مرجع سابق، ص ص : 8 ، 9 .

<sup>2</sup> محمد عبد الفتاح العشاوي، مرجع سابق، ص ص : 12 ، 13 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

III. **مشروعات تجارية:** وهي التي تقوم أساسا بعمليات الشراء بغرض البيع بهدف تحقيق الربح، مثل مشروعات الاستيراد والتصدير وتجارة الجملة والتجزئة .

IV. **مشروعات خدمية:** والتي تعمل على تقديم خدمات للأفراد بهدف تحقيق الربح .

### الفرع الثاني : أهداف المشاريع الاستثمارية

تسعى معظم المشاريع الاستثمارية إلى تحقيق أقصى ربح، إذ يعتبر هذا هدف رئيسي يسعى إليه أي مشروع فبجانب تحقيق الأرباح نجد أهداف أخرى والتي يمكن تقسيمها حسب ملكية المشروع خاص أو عام، وذلك كالتالي :

### أولا : أهداف المشاريع الاستثمارية الخاصة

تسعى المشاريع الاستثمارية الخاصة إلى ما يلي <sup>1</sup> :

I. تحقيق أقصى قدر ممكن من الإيرادات وتنمية الأرباح في المستقبل .

II. الحصول على شهرة كبيرة في الأسواق .

III. تحقيق أهداف المديرين الخاصة الذين ترتبط مصالحهم برقم المبيعات .

IV. مراعاة الاحتفاظ بسيولة مناسبة وموقف مالي سليم .

### ثانيا : أهداف المشاريع الاستثمارية العامة

يهدف المشروع العام إلى تقديم المنفعة العامة، و ذلك كما يلي :

I. تحقيق أقصى قدر ممكن من المبيعات كوسيلة لحصول المشروع على شهرة واسعة وثقة كبيرة في الأسواق <sup>2</sup> .

II. قد يكون الهدف من الإنفاق الاستثماري لمشروع قائم هو حماية النشاط الرئيسي من خطر توقف الإنتاج <sup>3</sup> .

III. إنشاء مشروعات مرتبطة بالأمن القومي للدولة مثل الصناعات العسكرية، أو لاعتبارات تمس الاقتصاد القومي مثل إنشاء مصافي النفط أو أساطيل بحرية لنقله أو إنشاء مشروعات الصناعات الثقيلة التي تشكل

أحد أسس التنمية، بالإضافة إلى ذلك إنشاء مشروعات لتحقيق أغراض اجتماعية بحتة مثل مشروعات

المخابز والأدوية وغيرها من المشروعات التي تقوم ببيع منتجاتها بأقل من التكلفة <sup>4</sup> .

IV. دعم المركز التنافسي للصناعة المحلية عن طريق زيادة نسبة المكون المحلي في المنتجات المترتبة على

المشروعات الجديدة <sup>5</sup> .

<sup>1</sup> محمد عبد الفتاح العشاوي، مرجع سابق، ص : 8 .

<sup>2</sup> عبد الكريم يعقوب، دراسات جدوى المشروع، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص : 80 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 80 .

<sup>4</sup> محمد عبد الفتاح العشاوي، مرجع سابق، ص : 9 .

<sup>5</sup> نفس المرجع، ص : 9 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

V. هدف الاستثمارية والنمو وذلك من خلال توسيع نشاط المشروع وزيادة رأسماله واحتياطه بحيث يرتبط النجاح هنا بتوسيع المشروع وزيادة موجوداته الثابتة و المتداولة<sup>1</sup> .

VI. توفير العملات الأجنبية اللازمة لدعم الاقتصاد القومي، بالإضافة إلى امتصاص جزء من معدلات البطالة المتزايدة<sup>2</sup> .

### المطلب الثالث : دراسة الجدوى وتقييم المشاريع الاستثمارية

إن الهدف الأساسي من إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع يتمثل في الوصول إلى قرار استثماري رشيد وذلك من خلال المفاضلة بين مجموعة من البدائل والخيارات المطروحة أمام المستثمر .

#### أولاً : تعريف دراسة الجدوى الاقتصادية

**التعريف الأول:** هي الدراسة التي يتم إعدادها قبل تنفيذ المشروع، سواء كان هذا المشروع كبيراً أو صغيراً صناعياً أو زراعياً أو سياحياً، أي تعني التحقق من فائدة وإمكانية المشروع من الناحية الاقتصادية والمالية وما إذا كان هذا المشروع يصلح لتطبيق من عدمه<sup>3</sup> .

**التعريف الثاني:** تتمثل في الدراسات العلمية الشاملة لكافة جوانب المشروع والتي قد تكون إما في شكل دراسات أولية أو دراسات فنية وتفصيلية، والتي من خلالها يمكن التوصل إلى اختيار البديل أو الفرصة الاستثمارية المقترحة، بحيث يتاح لصاحب القرار الاستثماري أن يتخذ قراره بما يتلاءم مع الأهداف التي يرغب في تحقيقها<sup>4</sup> .

ويمكن أن نستنتج من التعريفين السابقين، ما يلي :

- ✓ قبل تنفيذ أي مشروع استثماري يقوم المستثمر بإعداد دراسة جدوى اقتصادية .
- ✓ تعتبر دراسة الجدوى الاقتصادية دراسة تضم كافة جوانب المشروع الاستثماري .
- ✓ تساعد دراسة الجدوى الاقتصادية على الاختيار بين مجموعة من البدائل والتوصل إلى قرار استثماري رشيد .

من خلال التعريف السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :  
دراسة الجدوى الاقتصادية عبارة عن دراسة شاملة لكافة جوانب المشروع، التي يستطيع من خلالها صاحب المشروع اتخاذ القرار الاستثماري الرشيد بعد المفاضلة بين مجموعة من البدائل .

#### ثانياً : مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية

إن دراسة الجدوى الاقتصادية تتضمن مراحل عدة كل منها يرتبط بالمرحلة الأخرى، والتي منها :

<sup>1</sup> حسين بلعجز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص : 32 .

<sup>2</sup> محمد عبد الفتاح العثماني، مرجع سابق، ص : 9 .

<sup>3</sup> أحمد عبد السميع علام، دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية وتقييم المشروعات، دار الوفاء الدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2008، ص : 20 .

<sup>4</sup> حسين بلعجز، الجودي صاطوري، مرجع سابق، ص : 33 .



## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### ا. مرحلة التعريف :

إن تحديد الهدف المرغوب فيه يمثل نقطة البداية في تسلسل المشروع وقد يكون هذا الهدف هو التأكد من إمكانية إضافة آلة إلى المصنع الحالي أو تصنيع سلعة جديدة أو استخدام مواد من نوع معين، وقد يكون مصدر الأفكار الجديدة المتعلقة بالسلع أو تنوع وتمثل في الآراء التي يبديها عملاء المؤسسة والموزعين أو عن طريق أسلوب داخلي مخطط ومنظم لتنمية الأفكار الجديدة، أو من دراسات السوق<sup>1</sup>.

### ii. دراسة الجدوى المبدئية أو التمهيدية :

يبدأ المشروع الاستثماري المقترح بفكرة استثمارية تطرأ على ذهن رجل المستثمر، وتمثل هذه الفكرة النواة الأساسية لسلسلة من التحليلات الوصفية والكمية التي ينشأ عنها اتخاذ قرار بتنفيذ فرصة استثمارية معينة وتعرض الفكرة الاستثمارية في نطاق دراسة الجدوى المبدئية إلى المزيد من التحليل والمناقشة وذلك لاكتشاف إمكانية الاستمرار أو التوقف في حلقات دراسة الجدوى المتتابعة، فقد يتضح من دراسة الجدوى المبدئية استحالة تنفيذ الفكرة الاستثمارية محل الدراسة لوجود العديد من الموانع الجوهرية سواء كانت تلك الموانع شخصية أو موانع موضوعية<sup>2</sup>، إذ يجب التركيز في دراسة الجدوى المبدئية على الجوانب التالية<sup>3</sup> :

1 مدى الحاجة إلى منتجات المشروع، وهذا يتطلب وصف السوق بمعنى تقدير الاستهلاك الحالي واتجاهاته والأسعار السائدة، وأذواق المستهلكين ... الخ .

2 مدى توافر عوامل الإنتاج الأساسية، وهذا يتطلب دراسة للخامات التي سيحتاجها المشروع من حيث مدى توافرها باستمرار وجودتها، كذلك العمالة التي سيعتمد عليها المشروع من حيث مدى كفاءتها ومستويات الأجور ... الخ .

3 تحديد المرحلة أو المراحل التي تحتاج إلى تركيز خاص في الدراسة التفصيلية كالمسوق والإنتاج والتمويل ... الخ

4 تقدير حجم الاستثمار المطلوب وتكلفة التشغيل .

5 تقدير الأرباح الصافية المتوقعة من المشروع .

6 ملخص للمشاكل التي يمكن أن تواجه المشروع، وأنواع المخاطر التي يمكن أن تترتب على إقامته وهذا يتطلب دراسة البيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي سينشأ فيها المشروع .

### iii. الدراسة التفصيلية للمشروع:

والتي تتضمن دراسة كافة الجوانب المرتبطة بإقامة المشروع وتشغيله بعد إقامته وبصورة تفصيلية وبأكبر قدر ممكن من التحديد والدقة، إذ هذه الدراسة يتم الاستناد إليها في اتخاذ القرار النهائي وذلك بالاستمرار في

<sup>1</sup> محمد صالح الحناوي، دراسات جدوى المشروع الأساسيات والمفاهيم، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص : 17 .

<sup>2</sup> احمد فريد مصطفى، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص : 24 .

<sup>3</sup> عبد الكريم يعقوب، مرجع سابق، ص ص : 71 ، 72 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

المشروع وإقامته أو عدم الاستمرار فيه ورفض إقامته، ولذلك فإن الدراسة التفصيلية تعتبر جوهر دراسة الجدوى الاقتصادية<sup>1</sup>، وهو ما يتضمن دراسة الجوانب التالية :

### 1 دراسة الجدوى البيئية :

والتي تعكس التأثير بين المشروع الاستثماري المرتقب وبين البيئة التي يعمل في نطاقها، ويستوجب الحكم على فعالية دراسة الجدوى البيئية ضرورة عرض وتقييم العناصر التالية<sup>2</sup> :

- (أ) مدى توافق جوانب المشروع الاستثماري محل الدراسة مع البيئة التشريعية السائدة في الدولة .
- (ب) مدى توافق المشروع الاستثماري محل الدراسة مع العادات والتقاليد السائدة في المجتمع .
- (ج) الأساليب ونظم الإنتاج التقنية المتوافقة مع متطلبات البيئة المحيطة واللازمة للمشروع محل دراسة الجدوى .

### 2 دراسة الجدوى القانونية :

والتي تعكس مدى وجود موانع قانونية حول فكرة وفرصة المشروع محل دراسة الجدوى من عدمه، ويتطلب ذلك ضرورة دراسة العناصر التالية<sup>3</sup> :

- (أ) انطباق الأشكال القانونية توافقاً مع هيكل وحجم المشروع محل الدراسة .
- (ب) الإجراءات القانونية الخاصة بتأسيس المنشأة حال إقرار تشغيل المشروع محل دراسة الجدوى .
- (ج) الموانع و لقيود القانونية المدعمة للعادات والتقاليد والأعراف السائدة في مجتمع .

### 3 دراسة الجدوى التسويقية :

والذي يتضمن دراسة حالة الطلب وحالة العرض والأسعار التي تتحدد من خلال الطلب والعرض وطبيعة عمل السوق التي يتحدد السعر نتيجة لها وبالتركيز بشكل أكبر على دراسة سوق السلعة من حيث الطلب على السلعة في السوق أو الأسواق التي يتم تصريف السلعة فيها، والحصة السوقية لإنتاج المشروع في سوق السلعة ودرجة المنافسة في السوق التي تحددها طبيعة السوق، والتي تعزز المحددات التي تحدد عمل المشروع وإنتاجه و تكاليفه وإيراداته ومن ثم أرباحه بالإضافة إلى دراسة الطلب على منتجات المشروع لان هذا الطلب هو أساس في اتخاذ القرار في إقامة المشروع، وفي تحديد عمله بعد إقامته إذ أصبح معظم الإنتاج لتلبية الطلب الذي يتحقق في السوق، وإن هذا الطلب هو الأساس الذي يتم وفقاً له اتخاذ القرار بإقامة المشروع الذي يلبي بإنتاجه هذا الطلب وعلى أساس تحديد الإنتاج الذي يلبي الطلب تتحدد تكاليف الإنتاج والتي تمثل تكاليف العناصر والمستلزمات المطلوبة لتحقيق هذا الإنتاج وكذلك تتحدد عوائد المشروع وإيراداته ومن ثم

<sup>1</sup> فليح حسن خلف، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص : 55 .

<sup>2</sup> محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سابق، ص ص : 38 ، 39 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 39 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

تحديد الأرباح التي يحققها المشروع والتي هي هدف أساسي للمشروعات وبالذات الخاصة منها، والتي على أساسها يتم اتخاذ القرار بإقامة المشروع أو رفض إقامته<sup>1</sup>.

### 4 دراسة الجدوى الفنية :

إن الغرض الأساسي من هذا التحليل هو التأكد من إمكانية القيام بالمشروع من الناحية الفنية إذ يجب أن يتضمن هذا التحليل دراسة الجوانب التالية<sup>2</sup> :

(أ) تحديد موقع المصنع وتقييم درجة قربه من مصادر الخامات ومنافذ توزيع بالإضافة إلى تصميم المصنع وتقدير تكلفة إعداد الأراضي وإنشاء المبنى .

(ب) اختيار العدد والآلات مع إعداد بيان بالمواسفتها ومصادر توريدها والأسعار التي تقدم بها الموردون بالإضافة إلى ذلك لابد من إعداد دراسة مقارنة للبدائل المختلفة من ناحية التكلفة والجودة ودرجة الاعتماد على كل منها ومدى توافر قطع الغيار الخاصة بها .

(ج) دراسة مدى توافر الخامات والمنافع و تتضمن هذه الدراسة وصف للمكونات المادية والكيمائية لها والتكلفة الحالية والمستقبلية والمواقع الجغرافية لمصادر التوريد .

(د) تقدير الاحتياجات من القوى العاملة وتقسيمها إلى عمالة مباشرة وغير مباشرة وكذلك تقدير الاحتياجات الإشرافية اللازمة لتصنيع السلعة .

### 5 دراسة الجدوى المالية :

والتي مضمونها الأساسي هو توفير الموارد المالية التي يحتاجها المشروع وبأقل كلفة وبصورة تتناسب مع حاجة المشروع، وتحليل التكاليف المالية التي يتحملها المشروع في إقامته، وفي تشغيله بعد إقامته وتحليل الإيرادات والعوائد المالية التي يحققها المشروع نتيجة عمله وطيلة عمره الإنتاجي وذلك من أجل الوصول إلى الربح المالي الذي يحققه المشروع والتي ما هي إلى الزيادة في الإيرادات على التكاليف والتي هي الأساس في قبول المشروع والاستمرار فيه أو رفضه<sup>3</sup>.

### 6 دراسة الجدوى الاقتصادية :

تعتبر دراسة الجدوى الاقتصادية هي المدخل اللازم لتقدير وتحليل التكاليف والأعباء الاقتصادية للمشروع المقترح فضلا عن تحليل عوائده ومنافعه الاقتصادية ويتطلب ذلك دراسة العناصر التالية<sup>4</sup> :

(أ) مدى مساهمة في تحسين ميزان المدفوعات بالدولة .

(ب) مدى مساهمة المشروع المقترح في إحداث توازن بين العمالة واستقرار الأسعار .

<sup>1</sup> فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص : 55 ، 56 .

<sup>2</sup> محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص ص : 20 ، 21 .

<sup>3</sup> فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص : 56 .

<sup>4</sup> محمد عبد الفتاح العثماوي، مرجع سابق، ص ص : 42 ، 43 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

ج) مدى مساهمة في تحسين توزيع الدخل سواء بين طبقات أو بين القطاعات .

د) مدى مساهمة المشروع المقترح في تحقيق قيمة مضافة صافية حقيقية للدخل القومي .

### IV. مرحلة التقييم و اتخاذ القرار :

لا بد من اتخاذ قرار القيام أو عدم القيام بالمشروع في هذه المرحلة فبالنسبة لرجل الأعمال فان مرحلة التحليل السابقة تزوده بالأساس اللازم لتقييم المشروع، وإذا كانت نتائج التحليل ايجابية فانه يقوم بإعداد الاقتراح الاستثماري وخاصة إذا كان يبحث عن مصادر لتمويل هذا الاستثمار، أما المسؤول الحكومي عن التخطيط أو الاستثمار فانه بعد أن يحصل على نتائج ايجابية من تحليل الجدوى الاقتصادية للمشروع سيرغب في تقييم الربحية الاجتماعية أو القومية للمشروع .

وأخيرا فلا بد من تقديم المشروع الاستثماري للهيئات التي لديها إمكانيات الإقراض وكذلك إلى الجهة الحكومية المسؤولة عن منح تراخيص للقيام بمشروعات استثمارية في الدولة <sup>1</sup> .

### ثالثا: خصائص دراسة الجدوى الاقتصادية

توجد العديد من الخصائص التي تتسم بها دراسة الجدوى الاقتصادية والتي من بينها ما يلي <sup>2</sup> :

I. إن دراسة الجدوى الاقتصادية ذات طبيعة مستقبلية، ولأنها تتضمن تقدير المتغيرات التي تتم دراستها ضمن دراسة الجدوى الاقتصادية والعوامل التي ترتبط بها، وتؤثر عليها و لفترة ممتدة من الزمن وذلك لان ما تتم دراسته وهو إقامة المشروع وعمله اللاحق وطيلة عمره الإنتاجي وما يؤثر عليه كلها عوامل تتعرض للتغيرات وخاصة في ظل الواقع الحالي وتطوراته التي تحصل فيها تغيرات واسعة وسريعة ومتزايدة وهو ما يفر ضرورة تحمل جهد اكبر وتكلفة أكثر من اجل الوصول إلى درجة دقة اكبر في دراسة الجدوى الاقتصادية .

II. إن طبيعة دراسة الجدوى الاقتصادية المستقبلية تجعل من التقديرات التي يتم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة مجرد تقديرات حيث أنها أو الجزء منها قد يتحقق أو قد لا يتحقق وإن تحققت قد يعني نجاح المشروع وإن عدم تحققها قد يعني فشل المشروع ولذلك ينبغي بذل جهد ووقت اكبر للوصول دقة اكبر في الدراسة لضمان الدقة في توقعاتها .

III. إن دراسة الجدوى الاقتصادية تتضمن مراحل متعددة ومتراطة أي إن كل مرحلة من مراحل دراسة الجدوى تستند إلى مرحلة الأخرى وتكملها إذ عدم قيام بأي مرحلة أو عدم الدقة في القيام بها يؤدي إلى عدم قيام دراسة الجدوى الاقتصادية، أو عدم الدقة فيها عند القيام بها .

IV. إن دراسة الجدوى الاقتصادية ذات أبعاد وجوانب متعددة مختلفة سواء من حيث متغيراتها، أو العوامل التي تؤثر على هذه المتغيرات وهو الأمر الذي يفرض ويتطلب اشتراك جهات متخصصة وخبرات متعددة ومتنوعة اقتصاديا، إدارية قانونية وغيرها لارتباطها الوثيق بدراسة الجدوى .

<sup>1</sup> محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص : 23 .

<sup>2</sup> فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص ص : 48 ، 49 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

رابعاً : أهمية دراسات الجدوى الاقتصادية

تتمثل أهمية دراسات الجدوى للمشاريع في النقاط التالية<sup>1</sup> :

- I. توفر دراسات الجدوى مجموعة هامة من المعلومات التي تساعد على اتخاذ القرارات الاستثمارية بصفة عامة .
- II. تساعد على تحديد أفضل المشاريع الاستثمارية الممكنة إقامتها مستقبلاً، لاسيما من خلال ما تقدمه من معلومات تفصيلية حول كل الجوانب المتصلة بهذه المشاريع الاستثمارية
- III. قد يترتب على المشاريع التي لا تسبقها دراسات جدوى هامة وجادة تضييعاً لموارد هامة .
- IV. دراسات الجدوى يمكن اعتبارها بمثابة الطريق المؤدي إلى اتخاذ القرار بتنفيذ المشروع على أسس تكفل له النجاح والاستمرارية مستقبلاً .

خامساً : معايير تقييم المشاريع

بعد إعداد الدراسة الاقتصادية وتوفير التمويل اللازم للمشروع تأتي عملية التقييم، وهي المرحلة التي تسبق التنفيذ وعلى أساس عملية التقييم يتم الاختيار للمشاريع وذلك باستخدام عدة معايير نذكر منها ما يلي :

I. معيار فترة الاسترداد :

وهي تعد احد الطرق البسيطة التي غالبا ما تستخدم لقياس القيمة الاقتصادية لمشروع معين، كما تعتبر من ابسط مقاييس التقييم وأكثرها استخداما للمفاضلة والمقارنة بين عدة بدائل للمشروع الاستثماري المدروس، والمقصود بها تلك الفترة التي يسترد فيها رأس المال المستثمر وهذا على أساس عائدات المشروع، وتحدد هذه الفترة بالسنوات والأشهر ويتم المفاضلة بين المشاريع بالاعتماد على هذه الطريقة من خلال اختيار المشروع الذي يتميز بأقصر فترة استرداد<sup>2</sup> .

حيث يمكن حساب فترة الاسترداد وفقا لطريقتين وذلك كما يلي :

1 الطريقة الأولى :

عندما تكون التدفقات النقدية للمشروع منتظمة، أي تكون ثابتة من سنة لأخرى فإن الحصول على فترة الاسترداد يكون بالصيغة التالية<sup>3</sup> :

$$DR = \frac{I}{P}$$

حيث :

<sup>1</sup> عمران عبد الحكيم، معايير التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية، مطبوعة محاضرات موجهة لطلبة الليسانس والماستر في العلوم الاقتصادية وعلوم

التسيير، تخصص المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف مسيلة، 2016-2017، ص : 8 .

<sup>2</sup> بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بالقائد تلمسان، 2009-2010، ص : 136.

<sup>3</sup> فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص : 261 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

**DR** : فترة الاسترداد .

**P** : تمثل المعدل السنوي للأرباح التي يحققها المشروع عند قيامه بنشاطه (التدفقات النقدية الصافية السنوية) .

**I** : تعني الاستثمار أي الأموال التي يتم استثمارها في المشروع (تكلفة الاستثمار الأولي) .

### 2 الطريقة الثانية :

في حالة عدم تساوي التدفقات النقدية السنوية، فإن نقوم بجمع التدفقات النقدية سنة بعد سنة حتى نحصل على القيمة التي تساوي المبلغ المستثمر  $I$  ، ونستخرج عدد السنوات أي الفترة التي يتم الحصول عندها ذلك المبلغ<sup>1</sup> .

وبالرغم من أن هذا المعيار سهل الاستعمال ويعطينا تقييم حدسي للمخاطرة، بحيث كلما كانت فترة الاسترجاع كبيرة كلما كانت المخاطرة كبيرة إلا أن هذا المعيار لا يأخذ بعين الاعتبار القيمة الزمنية للنقود<sup>2</sup> .

### II. معيار صافي القيمة الحالية VAN :

يعبر معيار صافي القيمة الحالية عن الفرق بين التدفقات النقدية المستخدمة ومبلغ الاستثمار الأولي ويمكن التعبير عنها بالصيغة التالية<sup>3</sup> :

**VAN** : صافي القيمة الحالية .

**cf<sub>t</sub>** : التدفقات النقدية الصافية السنوية .

**i** : سعر الخصم .

**n** : عمر المشروع .

**I** : الاستثمار المبدئي .

ترتكز صافي القيمة الحالية عند القيام بتقييم المشاريع الاستثمارية، واتخاذ القرار المناسب حيث، يأخذ بعين الاعتبار كل التدفقات النقدية الخاصة بالمشروع، ويمكن أن ينتج عنه الحالات التالية<sup>4</sup> :

**1** في حالة اقتراح مشروع واحد، يقبل إذا كانت قيمة VAN أكبر من الصفر أي أن مجموع التدفقات

السنوية ستغطي نفقات الاستثمار وسينتج عن ذلك فائض مالي يتمثل في ربح أو فائض خزينة قدره

VAN أما إذا كنا بصدد الحالة العكسية يعني VAN اصغر من الصفر فيرفض المشروع<sup>5</sup> .

**2** في حالة المفاضلة بين عدة بدائل مقترحة، يختار المشروع الذي يحقق أكبر قيمة VAN وهذا مع

<sup>1</sup> بن مسعود نصر الدين، مرجع سابق، ص : 137 .

<sup>2</sup> حسين بلعجوز، الجودي صاطوري، مرجع سابق، ص ص : 88 ، 89 .

<sup>3</sup> حدانة أسماء، تقييم المشاريع الاستثمارية ، محاضرات موجهة لطلبة الليسانس في العلوم الاقتصادية، تخصص نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة، 2016-2017 ، بدون ذكر الصفحات .

<sup>4</sup> سفيان فنيط، مرجع سابق، ص : 64 .

<sup>5</sup> بن مسعود نصر الدين، مرجع سابق، ص : 146 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

شروط تعادل رؤوس الأموال المستثمر في كل مشروع بديل<sup>1</sup>.

الإيجابية الأساسية لنموذج VAN هي أنه قائم على أساس عملي صلب لحساب ربحية المشروع، وأنه يستخدم بصورة فعالة في أغلب الأحيان، فهو يساعد متخذ القرار الاستثماري في قياس فعالية كل مشروع استثماري، مما يجعله شائع الاستعمال على مستوى الدراسة المالية للمؤسسة<sup>2</sup>.

### III. مؤشر الربحية IP :

يسمى أيضا بمؤشر القيمة الحالية، وهو عبارة عن حاصل قسمة مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية السنوية الصافية على مجموع القيم الحالية للتدفقات النقدية الاستثمارية، إن مؤشر الربحية يوضح مقدار ربحية كل وحدة نقدية مستثمرة في مشروع ما<sup>3</sup>، ويمكن حساب مؤشر الربحية من خلال العلاقة التالية<sup>4</sup> :

**IP** : مؤشر الربحية .

**VAN** : صافي القيمة الحالية .

**I** : تكلفة الاستثمار الأولي .

$$IP = \frac{VAN}{I}$$

حسب مؤشر الربحية نختار المشروع الذي<sup>5</sup> :

**1** المشروع الذي يحقق فيه الوحدة النقدية الواحدة المستثمرة عائدا أكبر هو الأفضل .

**2** المشروع الذي يحقق نتيجة موجبة يعد مقبول اقتصاديا .

### IV. معدل العائد الداخلي TRI :

يعرف معدل العائد الداخلي على أنه معدل الخصم الذي يجعل القيم الحالية الصافية للمشروع مساوية للصفر<sup>6</sup>. وقد يطلق على هذه الطريقة بالكفاءة الحدية لرأس المال، الذي يتم من خلاله المقارنة بين كفاءة رأس المال وسعر الفائدة، فإذا كانت الأولى أكبر من الثانية، فهذا يعني أن المشروع قادر على سد قيمته الاستثمارية مع عائد معين يفوق ما كان يمكن الحصول عليه من السوق المالي<sup>7</sup>، إذ يكون المشروع مقبول اقتصاديا عندما يكون معدل العائد الداخلي أكبر من سعر الفائدة السائد في السوق، ويمكن التعبير عن معدل

<sup>1</sup> سفيان فنيط، مرجع سابق، ص : 64 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 65 .

<sup>3</sup> عمران عبد الحكيم، مرجع سابق، ص : 47 .

<sup>4</sup> حدانة أسماء، مرجع سابق، بدون ذكر الصفحات .

<sup>5</sup> مودع إيمان، تقييم المشاريع الاستثمارية، محاضرات موجهة لطلبة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017 - 2018، بدون ذكر الصفحات .

<sup>6</sup> عمران عبد الحكيم، مرجع سابق، ص : 50 .

<sup>7</sup> سفيان فنيط، مرجع سابق، ص : 66 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

العائد الداخلي بالعلاقة التالية<sup>1</sup> :

$$TRI = i_1 + \frac{VAN_1 (i_2 - i_1)}{VAN_1 - VAN_2}$$

**TRI** : معدل العائد الداخلي

**VAN** : صافي القيمة الحالية .

**i** : سعر الخصم .

ويمكن استخدام معدل العائد الداخلي في تقييم المشاريع لمقارنته مع معدل تكلفة الأموال، وهناك عدة احتمالات في هذا الصدد<sup>2</sup> :

- 1 أن يكون معدل العائد الداخلي اكبر من معدل تكلفة الأموال أي قبول المشروع .
- 2 أن يكون معدل العائد الداخلي اصغر من تكلفة الأموال رفض المشروع .
- 3 أما إذا كانت هناك عدة مشاريع مقترحة فإنه يختار المشروع الذي يتميز بأكبر معدل .

<sup>1</sup> حدانة أسماء، مرجع سابق، بدون ذكر الصفحات .

<sup>2</sup> بن مسعود نصر الدين، مرجع سابق، ص : 153.



## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### المبحث الثاني : تمويل المشروعات الاستثمارية بأسلوب التأجير التمويلي

تتعدد مصادر التمويل التي يمكن من خلالها الحصول على الأموال اللازمة للمشروع ويعتبر التأجير التمويلي احد من هذه المصادر التي تمكن المستثمر الحصول على ما يحتاج إليه من الأصول دون سداد أي مبلغ مقدما ونظرا لما ينطوي عليه الإيجار من مزايا عديدة تلجا الكثير من المؤسسات في عصرنا إلي الاستئجار بعض الأصول بدلا من اقتراض أموال من الغير لشرائها، ويلاحظ هذا بوضوح في المشاريع التي تستخدم أصولا تتعرض لتطورات تقنية سريعة، مما يجعل إنفاق نفقات استثمارية ضخمة لشراء هذه الأصول أمرا يبعد كثيرا عن الرشد الاقتصادي .

### المطلب الأول : نشأة وتعريف التأجير التمويلي

لقد نشأة تقنية التأجير التمويلي تطورت بتطور النشاط الاقتصادي، وأصبحت من التقنيات والأساليب العصرية الشائعة التي تعتمد إلى تمويل الاستثمارات سواء كانت عقارا أو منقولا .

### الفرع الأول : نشأة التأجير التمويلي

تضاربت الآراء حول بداية التعامل بتأجير التمويل في الحياة الإنسانية، فهناك من رأى بأن أصول العمل به ظهرت في المعاملات الزراعية منذ 5000 سنة في الحضارة اليونانية القديمة، كما عرف في مدينة السومرية منذ ألفي سنة قبل الميلاد أين كان يتم إيجار الأدوات الزراعية، الأراضي وإجارة الثيران وحيوانات أخرى، أما الفينيقيون فقد اشتهروا بعمليات استئجار السفن كصورة أخرى من صور إيجار المعدات<sup>1</sup> . كما ظهرت عملية تأجير في بريطانيا سنة 1855 وهذا بتأجير عربات السكك الحديدية وانتشرت هذه العملية أكثر خلال الحرب العالمية الثانية عندما قامت الولايات المتحدة بتأجير المعدات العسكرية لكل من بريطانيا وروسيا، ونظرا لزيادة الطلب على الاستثمار عن طريق التأجير أصبحت تنافس القروض المصرفية حيث انتشرت الشركات المختصة بالتأجير في أوروبا في الستينيات<sup>2</sup> ، أما الفكرة التي ساهمت في بروز عملية التأجير التمويلي بمعناها الحديث فقد ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية في سنة 1952 عند (P. D BOTHE JUNIOR\*)، حيث كان يمتلك مصنعا صغيرا لإنتاج المواد الغذائية المحفوظة عندما تقدمت إليه القوات المسلحة الأمريكية بغرض تمويلها بكميات كبيرة من تلك المواد التي ينتجها مصنعه، ويقدر

<sup>1</sup> سوسن زيرق، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2016-2017، ص : 53 .

<sup>2</sup> بلوج بوالعيد، التأجير التمويلي كأحدى صيغ التمويل الإسلامي، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي 25 - 28 ماي، 2003، ص : 1 .

\* احد رجال الصناعة الأمريكية أول من فكر في عملية التأجير التمويلي .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

ما كان العرض مغريا كانت تلبية الطلب غير ممكنة لمحدودية قدرةنتاج المصنع كما أن إمكانيته التمويلية كانت محدودة أيضا، هذا ما دفعه إلى التفكير في شراء تلك المعدات للظفر بالصفقة المربحة المعروضة عليه من أجل تلبية العرض وبعد تفكير عميق تأكد أن عملية شراء معدات ذات تكلفة كبيرة من أجل تلبية طلبية محدودة ليس الحل الأمثل حيث أنه سيعود إلى حالته الابتدائية بمجرد انتهائها، ولن يكون بوسعه استرداد ثمن المعدات أو رد القرض الذي مول به الصفقة أو حتى إمكانية بيع تلك المعدات، لذلك عدل على فكرة الشراء وفكر في استئجار المعدات اللازمة وراح يبحث في إمكانية ذلك وبالرغم من أن الوقت لم يكن في صالحه كون صفقة العمر فلتت منه إلا أن الفكرة ظلت تراوده، فقد اكتشف من خلال الدراسة التي قام بها أن استئجار المعدات الإنتاجية بدل شرائها أو اقتراض ثمنها سيحقق له أرباحا كثيرة فراح يسعى لإقناع الآخرين بالفكرة . حيث تم تأسيس أول شركة تأجير تمويلي تحت اسم الشركة الأمريكية للتأجير التمويلي Corporation Leasing، ثم انتشر بسرعة كبيرة ولقي نجاحا معتبرا في هذا البلد، لهذا فكرت شركات التأجير التمويلي في توسيع نشاطها إلى خارج الولايات المتحدة الأمريكية، إذ أن ضرورة استبدال المعدات الإنتاجية القديمة بأخرى متطورة نتيجة للتطور التكنولوجي الحاصل ونتيجة للرخاء الاقتصادي الذي كانت تعيشه الولايات المتحدة الأمريكية مع نهاية الخمسينيات فقد ساعد هذا العمل على انتشار شركات التأجير بشكل كبير، الأمر الذي شجعها على اقتحام الأسواق الخارجية وبفضل ظهور التأجير التمويلي التصديري تم تمويل تصدير منشآت صناعية بأكملها إلى الدول النامية وخصوصا تلك الخاضعة للنفوذ الأمريكي كذلك من بين أسباب انتشار عمليات التأجير التمويلي في الولايات المتحدة الأمريكية هو انخفاض تكلفتها التمويلية مقارنة بالتمويل عن طريق الأموال الخاصة<sup>1</sup>، حيث تم ظهور التأجير التمويلي في بقية الدول جاء كحتمية وضرورة لمسايرة المستجدات العالمية، إذ تأسست العديد من شركات التأجير في الكثير من الدول النامية مثل كوريا الجنوبية، ماليزيا وإندونيسيا، ويعود الفضل في انتشار التأجير التمويلي في هذه الدول إلى قوة رأس المال الأمريكي الذي ساهم بشكل كبير في ذلك من خلال فروع شركات التأجير الأمريكية المنتشرة في كل أرجاء العالم، أما في الدول العربية فقد كان ظهور التأجير التمويلي متأخرا بعض الشيء، فمصر مثلا كانت أول دولة عربية تصدر قانونا خاصا بالتأجير التمويلي حمل رقم 95 صدر في 01/06/1995، وأصدرت الجزائر التنظيم الخاص به من خلال الأمر 96-09 المؤرخ في 10/01/1996، والأردن كذلك شهدت العديد من المحاولات التشريعية منذ 1997 إلى أن أصدرت القانون رقم 16 بتاريخ 01/05/2002 والمتعلق بأحكام عقد التأجير التمويلي<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> رزاق محمد، مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التدبير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التدبير، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2014 - 2015، ص ص :

12-14 .

<sup>2</sup> سوسن زيرق، مرجع سابق، ص ص : 55 ، 56 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### الفرع الثاني : تعريف التأجير التمويلي

يمكننا صياغة عدد من التعاريف للتأجير التمويلي وذلك في النقاط التالية :

**التعريف الأول :** هو عقد ينتقل بمقتضاه إلى احد الأطراف ( المستأجر ) حق استخدام أصول معينة مملوكة للطرف الثاني ( المؤجر ) خلال فترة زمنية معينة مقابل القيمة الايجارية المتفق عليها، مع منح المستأجر حق الخيار بين الشراء هذه الأصول أو تجديد العقد أو إعادة تلك الأصول<sup>1</sup>.

**التعريف الثاني:** وهو عبارة عن عقد يقوم بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية المتخصصة في الإيجار بتأجير أصل تمتلكه المؤسسة ( سواء كان عقارا أو منقولا ) مقابل دفع أقساط دورية، كما يمكن للمؤسسة المستأجرة أن تقوم بشراء الأصل عند نهاية عقد التأجير<sup>2</sup>.

**التعريف الثالث :** أسلوب من أساليب التمويل، يقوم بمقتضاه الممول (المؤسسة المؤجرة) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة مقابل استخدام وتشغيل هذا الأصل وفي ظل هذه العلاقة التعاقدية يحتفظ المؤجر بحق ملكية الأصول الرأسمالية المؤجرة، ويكون للمستأجر في نهاية العقد أن يختار بين أحد البدائل الآتية<sup>3</sup> :

**أولاً:** شراء الأصل المؤجر نظير ثمن يتفق عليه، يراعى في تحديده ما سبق سداده من قبل المستأجر إلى الشركة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد .

**ثانياً:** تجديد عقد الإيجار من قبل المستأجر مع الشركة المؤجرة لمدة أخرى بالشروط التي يتفق عليها الطرفين مع الأخذ في الاعتبار تقادم الأصل المؤجر.

**ثالثاً:** إرجاع الأصل إلى الشركة المؤجر .

**التعريف الرابع:** يعرفه المشرع الجزائري في مادته الأولى والثانية من القانون الذي نظمته المشرع بموجب المرسوم التشريعي 06/96 المتعلق بالتأجير التمويلي، حيث يعتبر التأجير التمويلي موضوع هذا الأمر عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونية ومعتمدة صراحة لهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب أشخاص طبيعيين كانوا أو معنويين تابعين للقانون

<sup>1</sup> نجلاء توفيق نجيب فليح، الجوانب القانونية لعقد الإيجار التمويلي، مجلة رسالة الحقوق العلمية، المجلد الأول، العدد 1 / 2009 ، جامعة جدارا الأردن، ص : 152 .

<sup>2</sup> شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013 ، ص : 85 .

<sup>3</sup> سوسن زيرق، مرجع سابق، ص ص : 60 ، 61 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

العام أو الخاص، ويجب أن تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المؤجر ويتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو لمحللات التجارية أو لمؤسسات حرفية فالبعض يعطي أولوية لمصير العقد عند نهاية (حق الاختيار بين الشراء أو الترك) فيعرف عقد التأجير التمويلي باعتباره كل عملية إيجار لمدة طويلة تنتهي بحق الاختيار للمستأجر بالشراء من عدمه مع مراعاة الأقساط المدفوعة<sup>1</sup>.

من خلال التعاريف السابقة نقدم مجموعة من الاستنتاجات التالية :

- ✓ هو عبارة عن عقد بين طرفين (المستأجر والمؤجر) حول استخدام أصل لمدة زمنية .
- ✓ قيام مؤسسة مالية متخصصة أو بنك بوضع أصل تحت تصرف المستأجر مقابل أقساط دورية .
- ✓ من حق المستأجر في نهاية الفترة شراء الأصل أو تجديد العقد أو إعادة الأصل .
- ✓ يعتبر التأجير التمويلي عملية تجارية ومالية تقدم إلى المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين .

من خلال التعاريف السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :

هو عبارة عن تعاقد بين طرفين يتم بمقتضاه قيام مؤسسة مؤجرة بوضع أصل تحت تصرف المستأجر لفترة زمنية محددة، مقابل أقساط إيجار دورية .

### المطلب الثاني : خصائص وأهمية التأجير التمويلي

يعد التأجير التمويلي من أهم الصيغ الاستثمارية وأكفأها في رفع التنمية الاقتصادية نظرا لسهولة تطبيقه واستجابته للاحتياجات التمويلية لمختلف المشاريع الاقتصادية .

### الفرع الأول : خصائص التأجير التمويلي

يمتاز التأجير التمويلي بعدة خصائص نذكر منها ما يلي :

**أولا :** إن الخاصية الأساسية لعملية التمويل بالاستئجار هي أن يظل المؤجر مالكا للأصل خلال مدة العملية أما المستأجر فلا يملك إلا الاستعمال مقابل دفع إتاوة تسمى الإيجار، يتم تحديد مبلغ الإيجار تبعا لمدة العملية وكذا القيمة المتبقية المطبقة، فكلما كانت هذه المدة أكبر، كانت مبالغ الإيجار الدورية أقل، كما أنه كلما كانت القيمة المتبقية المطبقة على العملية مرتفعة كانت مبالغ الإيجار ضعيفة، وفي هذا الإطار نجد أن هناك أنظمة بمعدلات متغيرة وأخرى بمعدلات ثابتة، إذ هذه المرونة في الاستعمال تسمح بتكييف التسديد وفق خصائص

<sup>1</sup>عاد نورالدين، المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم تسيير، تخصص تدقيق محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمدة لخضر الوادي، 2014 - 2015، ص : 30 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

وظروف المشروع<sup>1</sup>.

ثانياً: مدة التأجير لا بد أن تتناسب مع العمر الافتراضي المتوقع للأصل المؤجر، وهذه الخاصية تعني أن المأجور الذي يكون عمره عشر سنوات لا بد و أن يتم تأجيره لمدة تتناسب مع عمره الافتراضي وبالتالي لا يجوز تأجيره لمدة قصيرة كسنة أو سنتين مثلاً<sup>2</sup>.

ثالثاً: تسمح عملية التمويل بالاستئجار للمؤسسة بالحصول على احتياجاتها الاستثمارية دون إنفاق من أموالها الخاصة<sup>3</sup>.

رابعاً: جميع المصاريف المرتبطة بديمومة المأجور كنفقات الصيانة وكل المصاريف المرتبطة بالمأجور إما أن يتحملها المستأجر أو أن تتحملها شركة التأجير فان قام المستأجر بتحمل هذه التكاليف، فيكون هو الملزم بدفعها بشكل منفصل عن الأقساط الايجارية، إما أن تحملتها شركة التأجير فإنها تقوم بحساب هذه التكاليف وضماها إلى قسط التأجير، وبالتالي يلتزم المستأجر بدفع قسط واحد شاملاً جميع المصاريف والتكاليف<sup>4</sup>.

خامساً: حرمان المؤسسة من الوفورات الضريبية المرتبطة بأقساط الاهتلاك، لأن الأصل المحصل عليه بهذه التقنية ليس ملكاً للمشروع<sup>5</sup>.

سادساً: القيود والصعوبات المرافقة للحصول على المواصفات والخصائص المطلوبة<sup>6</sup>.

### الفرع الثاني : أهمية التأجير التمويلي

يعد التأجير التمويلي من أهم الصيغ الاستثمارية التي ابتدعه الفكر الاقتصادي والمالي، وبذلك فإن للتأجير التمويلي أهمية لكلا الطرفين (المستأجر/ المؤجر) وتتمثل في<sup>7</sup> :

#### أولاً : بالنسبة إلى المستأجر

I. إمكانية حصول المؤسسات المستأجرة على تجهيزات رأسمالية حديثة لنشاطها الإنتاجي دون الحاجة إلى تملكها، ومن ثم فإن المستأجر لا يحتاج إلى تجميد جزء كبير من رأس ماله، إذا ما قام بتوظيفها في شراء الأصول، مما يتيح له سيولة أكبر يستخدمها في أوجه أخرى .

II. يسهل التأجير التمويلي عمليات الإحلال والتجديد، ومواكبة التطور التقني مما يسهم في زيادة قدرته التنافسية، دون القيام باستثمارات إضافية .

<sup>1</sup> زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة الصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية، بدون ذكر المجلد، العدد 7/ 2005، كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص : 8 .

<sup>2</sup> عبير الصفدي الطوال، التأجير التمويلي، دار المناهج للنشر والتوزيع ، الأردن، 2014، ص : 36 .

<sup>3</sup> زغيب مليكة، مرجع سابق، ص : 8 .

<sup>4</sup> عبير الصفدي الطوال، مرجع سابق، ص : 36 .

<sup>5</sup> زغيب مليكة، مرجع سابق، ص : 8 .

<sup>6</sup> نفس المرجع، ص : 8 .

<sup>7</sup> بسام أحمد عثمان، النقل التأجير التمويلي ودوره في تفعيل مشروعات بالسكك الحديدية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27

العدد 2011/3، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ص ص : 610 ، 611 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

- III. يساعد التأجير على تجنب مخاطر التقادم الفني للأصول الرأسمالية بالنسبة إلى الشركات المستأجرة ومن ثم حل مشكلة التناقض بين العمر الفني والاقتصادي لهذه الأصول ويساعد التأجير الشركات المستأجرة على الوجود المستمر في كل من السوق المحلية والعالمية .
- IV. يمكن للمستأجر سداد إيجار الأصول الرأسمالية من عوائد إنتاجيتها، وهي في حالة التشغيل الكامل، ومن ثم يقل ما يتحمله من أعباء مالية .
- V. الاستفادة من الميزات الضريبية لعملية التأجير، إذ إن قيمة إيجار الأصل يتم استقطاعه من الوعاء الضريبي للمستأجر بوصفها تكاليف لازمة للحصول على الدخل الخاضع للضريبة، ومن ثم يصبح العميل المستأجر في غنى عن الالتجاء إلى أساليب التباطؤ في استهلاك الأصول الرأسمالية التي تلجأ إليها بعض المنشآت أحياناً، خاصة خلال السنوات الأولى للمشروعات لضمان أن يكون إجمالي الاستهلاكات أقل من الأرباح المحققة .
- VI. تعد شروط التأجير أكثر يسراً وملائمة من الاقتراض، ولاسيما أن المخاطرة تصبح مشتركة بين كل من المؤجر و المستأجر .
- VII. حماية المستأجر من آثار التضخم في المدى القصير، وذلك بالنسبة إلى الأصول الرأسمالية المستأجرة حيث يتم الاتفاق بشروط محددة ثابتة مدة طويلة .

### ثانياً : بالنسبة إلى المؤجر

- I. يضمن أسلوب التأجير التمويلي مجالاً واسعاً للاستثمار بعوائد مناسبة، وبضمان كاف قوامه ملكية الأصول الرأسمالية المؤجرة ذاتها .
- II. يعد تأجير الأصل أفضل للمؤجر من نظام البيع بالتقسيط نظراً إلى سهولة تطبيقه .
- III. يؤدي التأجير إلى زيادة مبيعات الأصول المؤجرة، نظراً إلى وجود بعض المستأجرين الراغبين في اقتنائها بعد تجربتها، واستخدامها .
- IV. يعد التأجير وسيلة تمويل يمكن إضافتها إلى نطاق الخدمات التي تقدمها المؤسسات المالية لعملائها .

### المطلب الثالث : أنواع وتقييم التأجير التمويلي كمصدر للتمويل

يفضل بعض المؤسسات اللجوء إلى أسلوب التأجير التمويلي بمختلف أنواعه عوضاً عن اللجوء إلى أسلوب الاقتراض التقليدي، وذلك نظراً للمزايا والامتيازات التي يمتاز بها التأجير التمويلي كأسلوب تمويل عصري لكل من المستأجر و المؤجر على حد سواء .

### الفرع الأول: أنواع التأجير التمويلي

حيث نميز نوعين من التقسيمات وهما حسب طبيعة العقد وحسب طبيعة موضوع التمويل، وذلك كما يلي :

#### أولاً : تقسيم التأجير التمويلي حسب طبيعة العقد

يمكننا التمييز بين أربعة أنواع رئيسية للتأجير التمويلي هي :

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### أ. التأجير التمويلي:

هو عبارة عن علاقة تعاقدية طويلة الأجل بين المؤجر والمستأجر غير قابلة للإلغاء يتم بموجبها تمويل استعمال المعدات خلال كامل أو معظم العمر الإنتاجي للأصل مقابل قيمة ايجارية محددة، وعادة ما يبلغ إجمالي القيم ايجارية المدفوعة خلال مدة العقد كامل تكلفة الأصل محل الإيجار بالإضافة إلى هامش ربح مناسب للمؤجر<sup>1</sup>، أي يتضمن عقد الاستئجار المالي حق انتفاع المؤسسة المستأجرة بالأصل غير أن المؤجر لا يقدم خدمة الصيانة، ويمتد هذا العقد إلى نهاية العمر الافتراضي للأصل، لذلك فإن أقساط الإيجار تكون كافية لتغطية التكلفة الكلية للأصل للمؤجر، ويختص هذا النوع من العقود عادة بالأصول الجديدة، ويمكن ملاحظة أن الاستئجار المالي يشبه إلى حد كبير اتفاقية القرض طويل الأجل الذي يسد على أقساط متساوية تتضمن كل منها أصل القرض + مقدار الفائدة، فيما عدا الاختلاف في المعالجة الضريبية، فبينما لا يعتبر استهلاك أصل القرض ضمن التكاليف الواجبة الخصم قبل الوصول للوعاء الضريبي أي تخصم الفائدة فقط<sup>2</sup>، ويمكننا القول أن الاستئجار التمويلي يتميز بالخصائص التالية<sup>3</sup> :

- 1 تقع الأعباء الخاصة بصيانة وخدمة الأصول المستأجرة على عاتق المؤسسة التي تقوم بالاستئجار.
- 2 لا يستطيع المستأجر إيقاف عملية الاستئجار وإنما عليه الاستمرار في سداد أقساط الاستئجار حتى نهاية العقد .
- 3 يستمر عقد الاستئجار التمويلي لفترة زمنية طويلة نسبياً تتفق عادة مع الحياة الإنتاجية للأصل وبالتالي يستهلك الأصل بالكامل خلال هذه الفترة فيحصل مالك الأصل على قيمة الأموال المستثمرة في الأصل .

### ب. التأجير التشغيلي:

يختلف الاستئجار التشغيلي عن الاستئجار التمويلي في كون البنك في هذه الحالة هو الذي يقوم بصيانة الأصل للمؤجر وتضم تكاليف هذه الصيانة إلى أقساط الإيجار<sup>4</sup>، ويلاحظ على هذا النوع من الاستئجار يعطي المؤجر الحق للمستأجر بإلغائه وفسخه قبل انتهاء مدة العقد الأساسية ولا تكون عقود هذا الاستئجار دائمة بل لفترة تقل كثيراً عن الحياة الإنتاجية للأصل<sup>5</sup>، ومن مميزات هذا النوع من التأجير أن دفعات الإيجار لا تكفي لتغطية التكلفة الكلية للأصل، وسبب ذلك أن عقد الإيجار لا يمتد لنهاية

<sup>1</sup> حسين محمد سمحان، احمد عارف العساس، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين التمويل الإسلامي والتقليدي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2015، ص : 203 .

<sup>2</sup> زغيب مليكة، مرجع سابق، ص : 6 .

<sup>3</sup> بن سميحة دلال، تقنيات بنكية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014 - 2015، ص : 11 .

<sup>4</sup> شوقي بورقية، مرجع سابق، ص : 86 .

<sup>5</sup> موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل و الاستثمار في صناعة السياحة، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص : 50.

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

العمر الافتراضي للأصل، ولذلك تتم تغطية التكلفة الكلية للأصل عن طريق بيعه أو إعادة تأجيره، وإذا ما تقادم الأصل بسبب التطور التكنولوجي أو لم تعد المؤسسة المستأجرة بحاجة إليه، فيمكنها إلغاء هذا العقد استناداً إلى بنود الإلغاء الموجودة فيه مما يجنبها خطر التقادم التكنولوجي أو الالتزام بشراء أصل لم تعد بحاجة إليه إطلاقاً<sup>1</sup>. وعليه يمكن القول أن التأجير التمويلي يتميز بالخصائص التالية<sup>2</sup>:

**1** يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل المؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها .

**2** يستمر هذا النوع من الاستئجار لفترة زمنية قصيرة نسبياً تكون عادة أقل من الحياة الإنتاجية للأصول، وبالتالي فإن قيمة الاستئجار لا تغطي تكلفة الأصل ومن ثم يتوقع مالك الأصل استعادة قيمة الاستثمارات الموظفة في هذا الأصل من خلال تكرار عملية تأجيرها إما لنفس المنشأة أو لمنشأة أخرى .

**3** تشمل عقود الاستئجار التشغيلي على إمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل انتهاء المدة المتفق عليها ومن الواضح أن هذا الشرط يتقابل مع مصلحة المستأجر إلى حد كبير حيث يمكنه في هذه الحالة إعادة الأصل إلى المؤجر طالما انتهت الحاجة إليه أو في حالة ظهور معدات أحدث ( وبصفة خاصة في حالة الأصول والمعدات التكنولوجية التي تتطور بشكل سريع كالحاسب الآلي مثلا ) .

### III. البيع و إعادة التأجير:

هو عبارة عن اتفاق بين منشأة وطرف آخر قد تكون شركة تأمين أو مؤسسة مالية أخرى أو شركة تأجير مستقلة وبمقتضى الاتفاق تقوم المنشأة ببيع أصل تملكه إلى الطرف الآخر على أن يقوم هذا الطرف بإعادة تأجير الأصل مرة أخرى إلى المنشأة، وكما يبدو واضحاً فإن حصيلة ذلك الاتفاق هو حصول المنشأة على قيمة الأصل لاستثماره في مجال آخر بينما يبقى الأصل في حوزتها للانتفاع به خلال فترة التأجير وفي المقابل تتخلى المنشأة عن ملكية الأصل وتدفع إيجار دوري للطرف الذي اشتراه وأعاد تأجيره لها، والذي من حقه أيضاً استرداد الأصل بانتهاء عقد التأجير ويتوقع بالطبع أن تكون متحصلات الإيجار إضافة إلى القيمة المتبقية من الأصل كافية لتغطية تكلفته شرائه وتحقيق عائد مناسب، وفي ظل هذا النوع من التأجير تتمتع المنشأة بوفورات ضريبية ما كانت تتاح لها لو أنها ظلت مالكة للأصل، فلو كان الأصل المباع وأعيد تأجيره هو قطعة أرض عليها بناء فإن إيجار الأرض و البناء يعد من بين المصروفات التي تخضع من الإيرادات لغرض حساب الضريبة أما لو ظلت قطعة الأرض والبناء مملوكة للمنشأة فلن يدخل في جانب المصروفات سوى قسط إهلاك المبنى طالما أن الأرض ليست من الأصول المستهلكة وهكذا فإنه

<sup>1</sup> زغيب مليكة، مرجع سابق، ص : 6 .

<sup>2</sup> بن سميحة دلال، مرجع سابق، ص : 12 .



## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

في ظل التأجير تبدو المنشأة وكأنها استهلكت قيمة الأرض على فترة تعادل الفترة التي يغطيها عقد الإيجار<sup>1</sup>.

### IV. التأجير الرفعي:

يرتبط التأجير الرفعي بالأصول التي تتميز بارتفاع قيمتها وعلى عكس الأنواع الأخرى من التأجير فان للتأجير الرفعي ثلاثة أطراف وليس طرفين وهم المستأجر والمؤجر وطرف ثالث هو المقرض، ولا يختلف وضع المستأجر في هذا النوع من التأجير عنه في الأنواع الأخرى، أما المؤجر فوضعه يختلف في نقطة هامة تتمثل في شراء الأصل يمول جزئيا من حقوق الملكية والباقي من أموال مقترضة، وعادة ما يوضع الأصل كرهن لقيمة القرض و لمزيد من الضمان يوقع كل من المؤجر والمستأجر على عقد القرض غير أن هذا لا يغير من حقيقة أن المؤجر هو المقرض، أما المستأجر الذي بحوزته الأصل فيوقع بوصفه ضامنا للسداد و هذا من حق المؤجر أن يخصم قسط الإهلاك من الإيرادات لغرض حساب الضريبة ونضيف كذلك انه أي مؤجر عرضه لنوعين من التدفقات النقدية والمتمثلة في تدفقات نقدية خارجة تتمثل في الجزء من حقوق الملكية المستخدم في تمويل الأصل، وتدفقات نقدية داخلية تتمثل في دفعات الإيجار مخصوما منها فوائد القرض، هذا وبسبب تناقض الوفورات الضريبية في بعض الفترات من عقد الإيجار تكون دفعات الإيجار مضافا إليها الوفورات الضريبية على الفوائد اقل من قيمة الفوائد مما يعني صافي تدفق نقدي خارج هذا و إذا كانت هناك قيمة للأصل في نهاية عقد الإيجار فان حصيلة البيع تكون من حق المؤجر<sup>2</sup>.

### ثانيا : تقسيم التأجير التمويلي حسب طبيعة موضوع التمويل

يمكننا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من التأجير التمويلي وهما التأجير التمويلي للأصول المنقولة والتأجير التمويلي للأصول غير منقولة، وذلك كما يلي<sup>3</sup> :

#### 1. التأجير التمويلي للأصول المنقولة :

ويسمى أيضا الائتمان الإيجاري للأصول المنقولة، حيث يستعمل هذا النوع من طرف المؤسسات المالية لتمويل الحصول على أصول منقولة تتشكل من تجهيزات وأدوات استعمال ضرورية لنشاط المؤسسة المستعملة، وهي كأنواع التأجير التمويلي الأخرى تعطي على سبيل الإيجار لفترة محددة لصالح المستعمل سواء كان شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا لاستعماله في نشاطه المهني مقابل ثمن الإيجار وفي نهاية هذه المدة تعطي لهذا المستعمل فرصة تجديد العقد لمدة أخرى أو شراء الأصل أو التخلي عنه نهائيا .

<sup>1</sup> منير إبراهيم هندی، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1998، ص : 554 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص ص : 557 ، 558 .


<sup>3</sup> بن سميثة دلال، مرجع سابق، ص ص : 12 ، 13 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### II. التأجير التمويلي للأصول غير منقولة :

لا يختلف هذا النوع من التأجير التمويلي من ناحية تقنيات استعماله عن النوع السابق، ويتمثل الفرق الأساسي في موضوع التمويل حيث إن هذا النوع يهدف إلى تمويل أصول غير منقولة تتشكل غالبا من بنايات شيدت أو هي في طريق التشييد حصلت عليها المؤسسة المؤجرة من جهة ثالثة أو قامت هي ببناؤها وتسلمها على سبيل الإيجار إلى المؤسسة المستأجرة لاستعمالها في نشاطاتها المهنية مقابل ثمن الإيجار و في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول على الأصل نهائيا حتى أو تتاح لها إمكانية الاكتساب المباشر أو غير المباشر للأرض التي أقيم عليها البناء أو تتاح لها أخيرا إمكانية التحول القانوني لملكية البناء المقام على ارض هي أصلا ملك للمؤسسة المستأجرة .

### الشكل رقم (1): أنواع التأجير التمويلي .



المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على ما سبق ذكره في ص ص : 58 - 61 .

### الفرع الثاني: تقييم التأجير التمويلي كمصدر للتمويل

يحقق التأجير التمويلي مزايا عدة لكل من المؤجر والمستأجر، كما انه لا يخلو من العيوب وذلك على النحو التالي:

#### أولا : مزايا التأجير التمويلي

للتأجير التمويلي عدة مزايا نذكر منها ما يلي :

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

- I. **التأجير كمصدر للتمويل** : يعتبر التأجير التمويلي كمصدر تمويل مقدم من طرف المؤجر إلى المستأجر فالمستأجر يستفيد من استخدام الأصول الثابتة لفترة زمنية محدودة مقابل دفع أقساط الإيجار المتفق عليها وهذا الالتزام المالي هو الذي يجعلنا نقول أن التأجير هو مصدر تمويل لان البديل الآخر للحصول على خدمات هذا الأصل هو الشراء سواء باستعمال الأصول المملوكة أو القروض<sup>1</sup>.
- II. **تحسين قدرات الاستدانة**: أي عدم اللجوء للاقتراض وبالتالي التخفيف في الخصوم وتحديدًا في حجم الديون الخارجية على المدى الطويل مما سيؤدي إلى تحسين الوضعية المالية للمؤسسة<sup>2</sup>.
- III. **المرونة**: يحقق الاستئجار قدرًا من المرونة للمنشأة المعنية، إذ أنه لا يجعلها تتحمل تكلفة الأصل خلال الفترات التي لا تكون في حاجة إليه، فعقد الاستئجار قد يكون قصير الأجل بما يغطي الاحتياجات الفعلية وبانتهاء الحاجة يعاد الأصل إلى المؤجر وإذا ما ظهرت الحاجة إلى الأصل في تاريخ لاحق فيمكن إعادة تأجيره<sup>3</sup>.
- IV. **عدم وجود مخاطر ملكية أو مخاطر الإفلاس**: مخاطر الملكية للأصل تعني تقادم الأصل وهذه المخاطر تتحول إلى مالك الأصل الذي يقوم بإيجاره، فملكية الأصل بشرائه تختلف عن استخدام الأصل باستئجاره فبينما يكون المالك مقيدًا بالأصل وضرورة الانتفاع به واستعادة ما انفق فيه من رأس المال، إذ يكون المستأجر حراً في الانتفاع بهذا الأصل أو استبداله أو إرجاعه إلى مالكه وإن استمر في استخدامه فهو يحصل على المنفعة المستخلصة منه مقابل دفع الإيجار ومن ثم فإن الضغوط التي تكون على المستأجر هي مجرد سداد قسط الإيجار وتوليد ما يعادله أو أكثر منه من منافع ومنتجات من الأصل المستأجر<sup>4</sup>، أما مخاطر الإفلاس فهي تعني إذ تعرض المستأجر إلى عسر مالي (الإفلاس) فالمؤسسة المؤجرة بإمكانها استرجاع الأصل الذي هو محل عقد الإيجار، أما في حالة القرض فان عدم دفع أقساط الاهتلاك القرض قد يعرض المؤسسة للإفلاس عندما يكون للأصل قيمة سوقية منخفضة فالتأجير التمويلي يبعد المؤسسة عن مسالة ضمان القروض التي تشكل عائقًا أساسيًا في عملية التمويل<sup>5</sup>.
- V. **نقل عبء الصيانة** : في عقد التأجير تلقى خدمة صيانة الأصل على المؤجر، وبالتالي فان هذه الكلفة تتحملها الشركة المؤجرة ومع هذا تظل لميزة نقل عبء الصيانة أهميتها وذلك عندما يكون الأصل شديد التعقيد ويحتاج لخبرة فنية عالية للقيام بهذه العملية<sup>6</sup>.
- VI. **تحقيق مزايا الضريبة** : يمكن أن تحقق المؤسسة المستأجرة هذه الخاصية إذا كانت مدة الإيجار تقل

<sup>1</sup> بن سميحة دلال، مرجع سابق، ص : 13 .

<sup>2</sup> نفس المرجع، ص : 14 .

<sup>3</sup> منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص : 559 .

<sup>4</sup> محسن احمد الخضيري، التمويل بدون نقود، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001، ص ص، 114 ، 115 .

<sup>5</sup> بن سميحة دلال، مرجع سابق، ص : 14 .

<sup>6</sup> منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص : 559 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

عن العمر الافتراضي للأصل الذي تقبله مصالح الضرائب، الذي على أساسه يتم حساب قسط الاهتلاك هنا يمكن تحقيق ميزة ضريبية نتيجة قرار الاستئجار تفوق ما يمكن تحقيقه في حالة القيام بالشراء ولذلك القيمة الحالية للوفورات الضريبية عند الإيجار تفوق القيمة الحالية للوفورات الضريبية عند الشراء إضافة إلى ذلك فإن المؤجر يخصم تكاليف الإيجار من الوعاء الضريبي، وهذا ما يؤدي في النهاية إلى تخفيض قسط الإيجار الذي يدفعه المستأجر، وبطبيعة الحال هذه الوفرات تكون حسب القانون الضريبي الذي يحدد طريقة قسط الاهتلاك المستعمل هل هو القسط المتناقص أو الثابت<sup>1</sup>.

**VII. إعطاء صورة أفضل لميزانية المؤسسة:** لا يؤدي التعامل بقرض الإيجار إلى تكثيف عناصر أصول وخصوم الميزانية، فهو لا يتبع بأي تسجيل سواء من ناحية حيازة الاستثمارات في أصول الميزانية ولا من ناحية اعتباره كدين يقابل أقساط الإيجار في الخصوم، وبالتالي فهو لا يؤدي إلى زيادة لا في الأصول ولا في الخصوم، ويتم تقييده بصفة منفصلة في وثائق ملحقة للميزانية المصاريف الناتج عنه في حساب مصاريف متنوعة<sup>2</sup>.

**VIII. التخلص من مشكلة الضمانات:** إعفاء المستأجر من تقديم ضمانات مصرفية مكلفة على نحو ما هو متبع في حالة التمويل المصرفي باعتبار أن أهم ضمان في قرض الإيجار هو تمتع الشركة المؤجرة بحق ملكية الأصل إلى غاية نهاية مدة العقد<sup>3</sup>.

**IX. توفير السيولة المالية لأغراض أخرى:** إن استئجار الأصول الثابتة يساعد المشروع الذي يعاني من نقص الموارد المالية على الحصول على الأصول الضرورية دون اللجوء إلى البنوك أو البحث عن شركاء أو زيادة حصص عدد المساهمين، وفي نفس الوقت بإمكانها استعمال الموارد القليلة المتوفرة لديها لأغراض أخرى<sup>4</sup>.

### ثانياً : عيوب التأجير التمويلي

في المقابل المزايا العديدة التي يوفرها هذا النوع من التمويل فإنه ينطوي على بعض العيوب يتمثل أهمها فيما يلي<sup>5</sup>:

**I. القيمة المتبقية:** مما يعاب على التأجير التمويلي انه يخدم أكثر مصالح المشاريع والمؤسسات المؤجرة وذلك من خلال تمتعها بملكية الأصل مدة فترة الإيجار، إضافة إلى استفادتها بالقيمة المتبقية للأصل التي تعود إليها رغم استنفاة قيمته من الأقساط الدورية خاصة إذا كانت هناك إمكانية إعادة بيع هذا الأصل الذي يمكنها من تحقيق فائض قيمة .

<sup>1</sup> بعروج بو العيد، مرجع سابق، ص : 7 .

<sup>2</sup> بن سمينة دلال، مرجع سابق، ص : 14 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 14 .

<sup>4</sup> بعروج بو العيد، مرجع سابق، ص : 7 .

<sup>5</sup> بن سمينة دلال، مرجع سابق، ص : 15 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

---

- ii. **التكلفة :** من سلبيات التأجير التمويلي ارتفاع تكلفته في بعض الأحيان مقارنة بالقروض وتتكون هذه التكلفة من عدة عناصر هي قيمة الاستهلاك الأصل بالكامل مع سعر الفائدة، بالإضافة إلى علاوة محددة للمؤسسة المؤجرة لمواجهة المخاطر والمصاريف الإدارية الطارئة وفي عمليات التأجير التمويلي فان حساب الاهتلاك يسدد كاملا خلال مدة عقد الإيجار زيادة عن سعر الفائدة المصرفي على القروض متوسطة الأجل .
- iii. **محدودية التأجير التمويلي :** نظرا لثقل الالتزامات المالية المفروضة على المشاريع والمؤسسات التي تعتمد على هذا النوع من التمويل، يشترط في استعماله أن يخص المؤسسات التي تتمتع بمردودية مالية كبيرة تمكنها من تحمل التكاليف الضرورية لذلك .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### المبحث الثالث : أساليب التمويل الإسلامي للمشاريع الاستثمارية

إن البنوك الإسلامية عند قيامها لم يكن جمع المال والربح هدفا لها وإنما قامت على أساس التقوى وخدمة المجتمع وذلك وفقا للأسس ومبادئ الشريعة الإسلامية، إذ تهدف هذه البنوك إلى إشباع الحاجات المالية والاستثمارية للأفراد ضمن إطار القيم والأخلاق الإسلامية، وذلك من خلال استثمار الأموال التي تمتلكها والتي تحصلت عليها من خدماتها وأدواتها في المشاريع التنموية وذلك بالاعتماد على احد أشكال الصيغ والأساليب التمويل الإسلامي، وذلك بغرض تفعيل الأنشطة الاستثمارية وتوفير الأموال اللازمة لإقامة مشاريع .

### المطلب الأول : تعريف وخصائص التمويل الإسلامي

يعد التمويل الإسلامي آلية تمويلية تحتل مكانة هامة في مصادر التمويل، إذ يمتاز هذا النوع من التمويل بخصائص عدة تميزه عن غيره من مصادر التمويل المعتمدة من طرف المشاريع الاستثمارية .

### الفرع الأول: تعريف التمويل الإسلامي

يصعب إعطاء تعريف محدد وشامل للتمويل الإسلامي، وفي هذا الصدد قد أعطيت له عدة تعريف وذلك كما يلي :

**التعريف الأول :** التمويل الإسلامي هو تقديم الأصول العينية أو النقدية ممن يملكها أو موكل إليه ( البنك الإسلامي) إلى فرد أو مؤسسة ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق عائد مباح شرعا بموجب عقود لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية، كالتمويل بالمضاربة المشاركة الاستصناع، السلم، المرابحة، الإجارة، المزارعة، المساقاة<sup>1</sup> .

**التعريف الثاني :** هو تقديم مال ليكون حصة مشاركة برأس مال أو انه قيام مباشر بشراء سلعة لتباع للأمر بالشراء أو تأجير الآلات والمعدات وغيرها من صور المنفعة<sup>2</sup> .

**التعريف الثالث :** هو أسلوب من أساليب التمويل التي يستمد أحكامه من الفقه الإسلامي، ويتمثل في تقديم أصل ملموس إلى من يحتاجه لتحقيق الربح لكلا الطرفين، والسمة الأساسية لهذا النوع من التمويل هو تحريم الربا<sup>3</sup> .

**التعريف الرابع :** يعرف التمويل الإسلامي على انه مباشرة البنوك الإسلامية أعمال التمويل والاستثمار في

<sup>1</sup> زبير عياش، سميرة مناصرة ، التمويل الإسلامي كبدل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، بدون ذكر المجلد العدد الثالث /جوان 2016، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة، ص : 116 .

<sup>2</sup> محمد محمود المكاوي، التمويل المصرفي التقليدي و الإسلامي، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2010، ص : 148 .

<sup>3</sup> Mahmoud EL-GAMAL, *Finance islamique*, Groupe de Boeck s. , Bruxelles , 2010 , p : 23 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

مجالات مختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية<sup>1</sup>.

من خلال التعريف السابقة نقدم مجموعة من الاستنتاجات التالية :

- ✓ هو عبارة عن تقييد البنوك الإسلامية بالضوابط الشرعية الإسلامية في معاملاتها وذلك من خلال تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للأفراد .
- ✓ من أهداف التمويل الإسلامي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وغرس الأخلاق الحسنة في المجتمع .
- ✓ من أساليب التمويل الإسلامي عقد المضاربة والاستصناع، المرابحة، المشاركة، السلم، الإجارة و المزارعة والمساقاة .

من خلال التعريف السابقة وما تم استنتاجه منها يمكننا صياغة التعريف التالي :

يعرف التمويل الإسلامي على انه تقديم المال نقداً أو عيناً من مالكة إلى آخر ليديره ويتصرف فيه لتحقيق عائد لكلا الطرفين وفق مبادئ والأحكام الشرعية الإسلامية .

### الفرع الثاني : خصائص التمويل الإسلامي

للتمول الإسلامي خصائص والسمات تميزه عن غيره من أنظمة التمويل التقليدي، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي<sup>2</sup> :

**أولاً :** إعطاء أدوات التمويل الإسلامي بأنواعها الأولوية في تخصيص الموارد المالية على أساس دراسات الجدوى الاستثمارية والاقتصادية، دون التركيز فقط على ملاءة المدين المالية وقدرته على السداد.

**ثانياً :** المتاجرة في السلع والخدمات والمنافع الحلال .

**ثالثاً :** تجنب التمويل إلى حد كبير الوقوع في فخ المديونية المميته والذي غالباً ما يحصل في حال التمويل الربوي القائم على قاعدة القرض بفائدة .

**رابعاً :** التناسب بين مصادر الأموال والاستثمارات، فمثلاً لا يتم استخدام أموال ذات أجل قصير في الاستثمارات طويلة الأجل، مما قد ينعكس سلباً على حالة السيولة في البنك .

**خامساً :** اعتماد قاعدتي نظرة الميسرة للمعسر بضوابطها الشرعية، ومن ثم فلا مكان لفوائد التأخير في السداد التي قد تزيد عن سعر الفائدة الأصلي، ولا مكان لفوائد إعادة جدولة الدين التي تتسبب في زيادة عجز المدين

<sup>1</sup> قادري محمد الطاهر والآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسن العصرية، بيروت، 2014، ص : 26 .

<sup>2</sup> زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سابق، ص : 116 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

عن السداد بسبب تضخم الدين الذي عجز عن سداد أصله، فهذه القاعدة الذهبية شرعت لتحمي المدين من الإفلاس، وتحمي الاقتصاد من الآثار السلبية كي يستمر الإنتاج ومن ثم يستمر الطلب على السلع والخدمات لكونها المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي .

### المطلب الثاني : مبادئ التمويل الإسلامي

للتمول الإسلامي عدة مبادئ تجعله يتماشى مع الشريعة الإسلامية، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي :

#### أولاً : ارتباطه بالعقيدة

لقد سمحت الشريعة الإسلامية بكل النشاطات الاقتصادية في إطار ضمان المصالح العامة وحراستها ومنحت ولي الأمر حق الإشراف واتخاذ الإجراءات التي تكفل تحقيق المثل والقيم التي يتبناها الإسلام<sup>1</sup>.

#### ثانياً : تحريم الفائدة أو الربا

إن أول وأهم مفهوم هو التحريم الكامل للفائدة أخذاً وعطاءً، وهذا ما هو معروف بلفظ الربا، إذ عندما يتفشى الربا في اقتصاد بأكمله فإن ذلك يعرض كل فرد يعيش في ذلك المجتمع للخطر، عندما يبدي المستثمرون اهتماماً أكبر بمعدلات أسعار الفائدة والعائد المضمون أكثر من اهتمامهم بكيفية استخدام الأموال، فإن النتائج لا يمكن إلا أن تكون سلبية<sup>2</sup>، وعموماً الحكمة من تحريم الربا هي تجنب مضاره التي هي السبب في تحريمه وإذ من شروط الكسب في الإسلام مبدأ ( الغرم بالغنم) أي قبول المخاطرة وتحمل الخسارة إن حدثت، وبالتالي فإن الربا يعود المرابي على الكسل والخمول دون أن يقوم بأي عمل نافع منتج<sup>3</sup>.

#### ثالثاً : تحريم الاكنتاز

يعتبر الاكنتاز عند الاقتصاديين حبس الثروة عن التداول وتجميد المال وتعطيله عن وظيفته الأساسية في دخول دورة الإنتاج، والاكنتاز فقهاً هو منع الزكاة إذ يفرض النظام الاقتصادي الإسلامي أن يكون جميع رأس المال مستغلاً بصورة لا تقبل المساومة على هذا المبدأ الذي يعتبر جانباً مميزاً للاقتصاد الإسلامي ويحض الإسلام على رواج الأموال وتداولها، لأن هذا التداول يولد الرخاء الاقتصادي بين أفراد المجتمع فدوران المال في

<sup>1</sup> زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سابق، ص : 117 .

<sup>2</sup> قدي عبد المجيد، كواشي حنان، تقييم واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتوجه نحو التمويل الإسلامي كحل امثل لتمويل واستدامة هذه المؤسسات، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 6 و 7 ديسمبر 2017، ص : 10 .

<sup>3</sup> بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009-2010، ص : 12 .



## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

الأيادي يعود بالنفع على الجميع خلافاً لكثره الذي يحجب منفعته عن الآخرين ولا يستفيد منه الكانز لأنه دفنه في خزانته فلم يحقق به المنفعة وإنما نال به إثمًا وارتكب معصية بالمفهوم الإسلامي وسبب ضائقة وضيق على المجتمع بالمفهوم الاقتصادي وكلا المفهومين يؤديان إلى نتيجة واحدة<sup>1</sup>.

### رابعاً : مبدأ الغنم بالغرم

الغنم يعني الربح والغرم يعني الخسارة ويقصد بالمبدأ أن يتحمل الفرد من الواجبات والأعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق، حيث يتم توزيعها للأعباء بالعدل والتكافؤ قبل توزيع عوائدها ونتائجها بالعدل والتكافؤ كذلك بما يؤدي إلى تعادل كفتي الميزان في الواجبات والحقوق، فلا تثقل إحداها على حساب الأخرى فالمشاريع التي تريد تحقيق أرباح عليها أن تقبل المشاركة في الخسائر إن وجدت ويكون الاتفاق على النسبة فقط التي يشترط فيها أن تكون مماثلة في حالتي الربح والخسارة<sup>2</sup>.

### خامساً : الالتزام الأخلاقي في الأنشطة الاستثمارية

يتميز التمويل الإسلامي بالالتزام بالأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها خلافاً للتمويل التقليدي، فالبنوك الإسلامية تمتنع عن التمويل والاستثمار في المشروعات المنافية لتعاليم ومبادئ ديننا الإسلامي الحنيف، فهي تجتنب كل تعامل في جهالة أو غرر أو غبن وأكل أموال الناس بالباطل، كما أن تحري الحلال في التمويل والاستثمار من أهم المعايير دراسات الجدوى وتقييم المشاريع في البنوك الإسلامية<sup>3</sup>.

### سادساً : مبدأ ارتباط التمويل بالجانب المادي من الاقتصاد

إن التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالجانب المادي للاقتصاد، أي أن التمويل لا يقدم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط، وإنما على أساس مشروع استثماري معين، تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة من قبل كل من الممول والمستفيد ( طرفا العملية التمويلية ) ويقابل ذلك أن التمويل الربوي أساسه قدرة المستفيد على سداد أصل الدين وفوائده عند الاستحقاق فقط، وبمعنى آخر فإن التمويل الإسلامي ظاهرة مرتبطة بالدورة الإنتاجية للسلع والخدمات، ويزداد التمويل أو ينقص بقدر حاجة الدورة الإنتاجية للعناصر التمويلية، فهو بمعنى من المعاني ظاهرة من الظواهر الحقيقية في الاقتصاد، أما التمويل الربوي فهو ظاهرة مالية بحتة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> بوزيد عصام، مرجع سابق، ص ص : 12 - 14 .

<sup>2</sup> زبير عياش، سميرة مناصرة ، مرجع سابق، ص : 118 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 118 .

<sup>4</sup> بوزيد عصام، مرجع سابق، ص : 20 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### المطلب الثالث : صيغ التمويل الإسلامي

يحتوي التمويل الإسلامي على صيغ عديدة ومتنوعة تختلف باختلاف الأسلوب القائم على أساسه، إذ وضع الإسلام هذه الصيغ لاستخدام المال واستثماره بالطرق المشروعة، وعلى هذا الأساس سيتم التطرق لهذه الصيغ التمويلية وذلك كما يلي :

#### أولاً : صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة

تتكون صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة مما يلي :

##### 1. التمويل عن طريق المضاربة

يتم التعرف على صيغة المضاربة من خلال ما يلي :

##### 1 تعريف المضاربة :

تعرف المضاربة على أنها عقد على الشركة في الربح بنسب يتفق عليها مسبقاً بين صاحب المال الذي يقدم رأس المال والمضارب ( صاحب العمل ) الذي يقدم عمله أما إذا سجلت خسارة فلا على شيء المضارب ويتحمل صاحب المال وحده الانخفاض في رأس المال<sup>1</sup> ، أي هي عقد من عقود الاستثمار يقوم في جوهره على التآليف بين المال والعمل في التكامل الاقتصادي يحقق مصلحة الملاك والعمال على حد سواء<sup>2</sup> .

##### 2 أنواع المضاربة :

هناك عدة أنواع من المضاربة منها<sup>3</sup> :

- (أ) **المضاربة الفردية:** هي المضاربة التي تكون العلاقة فيها ثنائية بين مضارب واحد يقدم العمل والجهد والإدارة وبين رب المال واحد ( يقدم المال ) .
- (ب) **المضاربة المشتركة** وهي المضاربة التي تتعدد فيها الأطراف المشتركة في المضاربة بين أصحاب رؤوس الأموال وأرباب العمل والخبرة .:
- (ج) **المضاربة المطلقة :** وهي أن يدفع رب المال إلى البنك الإسلامي ليستثمره من غير تقييد بزمان أو مكان المضارب ولا نوع التجارة ويفوض فيها المضارب في العمل وفقاً لما رآه محققاً للمصلحة .
- (د) **المضاربة المقيدة :** وهي التي يدفع فيها رب المال إلى المضارب ( البنك الإسلامي ) وتقييد بزمان أو مكان أو هي التي يتقيد فيها المضارب بتصرف معين يتفق عليه عند التعاقد .

<sup>1</sup> بن الضيف محمد عدنان، مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 55 .

<sup>2</sup> محمد بن وليد عبد اللطيف السويديان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2011، ص: 108 .

<sup>3</sup> حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص: 158 ، 159 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### 3 شروط المضاربة :

- يشترط في عقد المضاربة عدة شروط، وهي على الوجه التالي<sup>1</sup> :
- (أ) إنها لا تجوز إلا بالنقدين .
  - (ب) إعلام رأس المال عند العقد .
  - (ج) أن يكون الربح شائعا بينهما .
  - (د) أن يكون المشروط للمضارب من الربح حتى لو شرطه من رأس المال أو منهما فسدت المضاربة .

### 4 مزايا المضاربة :

- للمضاربة عدة مزايا نذكر منها ما يلي<sup>2</sup> :
- (أ) خلو من الشبهات الشرعية .
  - (ب) معالجة الأطراف الاقتصادية من ركود و التضخم وسوء توزيع الثروة، نتيجة إنشاء مشروعات جديدة .
  - (ج) تحقيق التكامل بين عناصر الإنتاج .
  - (د) المزايا الاجتماعية ( ارتفاع فرص التشغيل، زيادة عدد الملاك ... ) .

## II. التمويل عن طريق المشاركة

سيتم التطرق إلى هذه الصيغة من خلال ما يلي :

### 1 تعريف المشاركة :

يتم التمويل بالمشاركة عن طريق تقديم كل من البنك والعميل مبلغا من المال، لإنشاء أو المساهمة في المشروع، ويقنتمان ما ينتج من أرباح حسب الاتفاق كما تقسم الخسائر بنسبة كل منهما في رأس مال المشاركة<sup>3</sup> .

### 2 أنواع المشاركة :

للمشاركة عدة أنواع نذكر منها ما يلي :

#### (أ) المشاركة الثابتة :

و تسمى أيضا بالمشاركة الدائمة في رأس مال المشروع وهو أن يشترك طرفان أو أكثر في مؤسسة تجارية أو مصنع أو غيرها، عن طريق المساهمة في رأس مال المشروع فيصبح الطرفان شريكين في الملكية وفي الإدارة والتسيير والإشراف والربح وملزمين بتحمل الخسائر وكل ذلك حسب ما تم ضبطه في الاتفاق<sup>4</sup> ، وهي قسمان :

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد الرازق حمدان، المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص : 31 .

<sup>2</sup> حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص : 158 .

<sup>3</sup> عادل عبد الفضيل عيد، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007، ص : 426 .

<sup>4</sup> بن الضيف محمد عدنان، مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص : 69 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### ❖ المشاركة الثابتة المستمرة :

وهذه المشاركة ترتبط بالمشروع فالشريكان يبقى كل واحد منهما على حاله مادام المشروع قائما ولا تنتهي هذه المشاركة إلا بانتهاء عقد الشركة الذي ينتهي إما بالإفلاس أو موت احد الطرفين<sup>1</sup>.

### ❖ المشاركة الثابتة المنتهية : وفيها يشترك البنك مع طرف آخر أو أكثر لفترة معينة ويتم في النهاية

تصفية المؤسسة وحصول كل طرف على حقوقه، بمعنى أن المشاركة الثابتة المنتهية تكون في ملكية مشروع معين، إلا أن الاتفاق بين البنك والشركاء يتضمن توقيتا معيناً للتمويل، مثل دورة نشاط تجاري أو دورة مالية أو عملية مقاولات توريد أو صفقة معينة بالمشاركة<sup>2</sup>.

### (ب) المشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) :

في هذا النوع من المشاركة يساهم البنك الإسلامي في رأس مال المشروع مع شريك أو أكثر وعندئذ يستحق كل من الشركاء نصيبه في الأرباح بموجب الاتفاق الوارد بالعقد مع وعد من البنك الإسلامي أن يتنازل عن حقوقه عن طريق بيع أسهمه إلى شركائه، والشركاء يعدون بشراء أسهم البنك أي أن البنك في هذه الحالة يضع من البداية وباتفاق مع أصحاب المشروع مخطط للانسحاب من المشاركة، وقد يكون الانسحاب بعد مدة معينة أو تدريجيا، وكلما قام العميل بشراء جزء من تمويل البنك كلما تناقصت نسبة البنك في المشاركة وهكذا تدريجيا حتى يصبح تمويل البنك ومساهمته صفرا وامتلاك صاحب المشروع لكل الموجودات الخاصة بالمؤسسة بنسبة 100 % في نهاية فترة المشاركة المنصوص عليها بالعقد<sup>3</sup>.

### 3 شروط المشاركة :

حتى تكون عملية التمويل بالمشاركة سليمة وجب توفر شروط عديدة، تتمثل أهمها في ما يلي<sup>4</sup> :

#### (أ) شروط رأس المال :

❖ أن يكون رأس المال نقديا .

❖ ألا يكون رأس المال ديناً وأن يكون حاضرا عند بدء العمليات .

#### (ب) شروط توزيع (الربح أو الخسارة) :

❖ يوزع الربح كحصة شائعة بين الشركاء بحسب الاتفاق .

❖ تقسيم الخسارة حسب نسب ملكية رأس المال فقط ولا يجوز الاتفاق على تحميل الخسارة بنسب مختلفة

عن نسب المشاركة .

<sup>1</sup> بن الضيف محمد عدنان ، مرجع سابق، ص : 69 .

<sup>2</sup> زبير عياش، سميرة مناصرة، مرجع سابق، ص : 124 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 124 .

<sup>4</sup> حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص ص : 162 ، 163 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

❖ يتم احتساب صافي الربح مقابل الإدارة و لإشراف لمن يدير الشركة ويقوم بأعمالها أو يحسب له مكافأة مقابل جهده .

❖ لا يجوز اشتراط ضمان احد الشركاء لمال الشركة أو لنصيب شريك آخر وإنما يكون هناك ضمانه ضد التعدي والتقصير وسوء الأمانة من جانب الشريك المفوض بالإدارة .

### 4 مزايا المشاركة :

وهناك عدة مزايا للمشاركة، وهي كما يلي <sup>1</sup> :

(أ) خلو المشاركة من الربا ومن العيوب الشرعية الأخرى .

(ب) إن نظام المشاركة يساهم في حشد الموارد الاقتصادية وتأسيس المشروعات الإنتاجية التي تساعد في نمو وتطوير الاقتصاد الوطني مما يعني معالجة الأوضاع الاقتصادية كالركود والتضخم وهدر الموارد الاقتصادية .

(ج) توزيع مخاطر المشروع بين مجموعة من المستثمرين الذين يمثلهم البنك والأطراف الأخرى المشاركة في المشروع مما يشجع على الاستثمار في المشاريع المختلفة .

(د) توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء .

(هـ) ارتفاع فرص التشغيل العمال و كذا انتشار ظاهرة التكافل .

### ثانيا : صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في الإنتاج الزراعي

#### 1. التمويل عن طريق المزارعة :

1 تعريف المزارعة :هي عبارة عن إعطاء الأرض لمن يزرعها على أن يكون له نصيب مما يخرج منها كالنصف أو الثلث أو الأكثر أو الأدنى من ذلك حسب ما يتفقان عليه <sup>2</sup>.

#### 2 شروط صحة المزارعة :

للمزارعة عدة شروط نذكر منها ما يلي <sup>3</sup> :

(أ) تحديد واجبات كل واحد من الطرفين والتزاماته تحديدا واضحا ونافيا للجهالة .

(ب) معلومية الأرض محل الزراعة وتسليمها لمن عليه واجب العمل .

(ج) معلومية الشيء المزروع ومدة الزراعة .

(د) كيفية توزيع العائد بان يكون شركة و جزاء شائعا في الغلة .

#### II. التمويل عن طريق المساقاة :

1 مفهوم المساقاة : عقد المساقاة عقد يرد إصلاح الشجر، وهو دفع الشجر الى من يعتني به ويحافظ

<sup>1</sup> حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص : 168.

<sup>2</sup> يعرب محمود إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص : 123 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 125 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

عليه بالتلقيح والتنظيف والري والحراسة وغير ذلك، وذلك على أن يتم اقتسام ثمرة الشجر بين العامل وصاحب الشجر بحصص متفق عليها<sup>1</sup>.

### 2 شروط المساقاة :

تتمثل هذه الشروط بالإضافة إلى أهلية المتعاقدين في<sup>2</sup> :

- (أ) الإيجاب من صاحب الأشجار والقبول بالعمل بكل ما دل عليهما من قول وفعل .
- (ب) أن تجرى المساقات قبل نضوج الثمر .
- (ج) أن تكون حصة كل منهما بحصة من نمائها أو بحصة مشاعة منه .
- (د) أن تكون الأصول ( الأشجار ) معلومة عند الطرفين وكذا الأعمال المطلوبة من العامل يجب ذكرها وتعيينها (كالتقليم والتطعيم وحرث الأرض وتنقيتها من الأعشاب الضارة) .
- (هـ) أن ينتفع بثمرها مع بقاء أصولها كالنخل وشجر الفواكه وكرم العنب .
- (و) أنها عقد لازم لا يبطل ولا يفسخ إلا بالتراضي .
- (ز) أن تكون المدة محددة، واختلف الفقهاء في ذلك، فيجوز أن تكون لسنوات عدة، أما القلة فتقدرها بمدة تتسع لحصول الثمر .

### III. التمويل عن طريق المغارسة :

1 مفهوم المغارسة : هي دفع الأرض الصالحة للزراعة لشخص لكي يغرّس فيها شجرا على ان يتم اقتسام الشجر و الأرض بين الطرفين حسب الاتفاق<sup>3</sup>.

### 2 شروط المغارسة :

يشترط لصحة المغارسة من الناحية الشرعية ما يلي<sup>4</sup> :

- (أ) أن يغرّس فيها أشجارا ثابتة الأصول كالزيتون أو الرمان أو التين ولا يجوز زراعة الأشجار غير الثابتة مثل البقول... الخ
- (ب) أن تتفق أصناف الأشجار في مدة ثمرها وذلك ليصبح بالإمكان حصول كل طرف على حصته .
- (ج) أن لا تكون الأرض موقوفة .

### ثالثا : صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع

يشمل أسلوب البيوع على صيغ التمويل الإسلامي التالية :

<sup>1</sup> حسين محمد سمحان وآخرون، إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2012، ص : 71 .  
<sup>2</sup> عقون فتيحة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص : 63 .  
<sup>3</sup> حسين محمد سمحان وآخرون، مرجع سابق، ص : 72 .  
<sup>4</sup> نفس المرجع، ص : 72 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### ا. التمويل عن طريق السلم :

**1 تعريف السلم :** وهو بيع اجل بعاجل، إذ يتقدم فيه رأس المال أو الثمن و يؤخر فيه التسليم المبيع أو المسلم فيه لأجل معين أو هو بيع معلوم في الذمة محصورة بالصفة بعين حاضر أو ما في حكمها إلى اجل معلوم<sup>1</sup>.

### 2 أنواع السلم :

ينقسم السلم إلى نوعين<sup>2</sup> :

**أ) السلم العادي أو الأصلي:** وهو يقوم على مبادلة عوضين أولهما حاضر وهو الثمن والآخر مؤجل وهو الشيء المسلم فيه، فالسلم إذن يتم تعجل الثمن ويؤجل المثمن .

**ب) السلم الموازي:** هو إبرام المشتري عقد سلم آخر يكون فيه هو البائع لبضاعة اشتراها بالسلم الأول وبمواصفات ذاتها دون أي ربط بين العقدتين، فيصير المشتري بالسلم الأول هو البائع المسلم إليه في السلم الثاني من غير ربطه بالسلم الأول، وهذا سبب تسميته بالموازي .

### 3 مزايا التمويل بالسلم :

وهناك عدة مزايا للسلم هي كما يلي<sup>3</sup> :

**أ) يمكن أن يكون عقد السلم طريقاً للتمويل يغني عن القرض بالفائدة، بالإضافة إلى أنه أحد الوسائل التي يستخدمها البنك الإسلامي في الحصول على السلع موضوع تجارته .**

**ب) في هذا العقد حل للمشكلة الكبيرة التي يواجهها التجار والصناع الملتزمون بأحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات، فهؤلاء يحتاجون في كثير من الأحيان لنقود سائلة لضمان الاستمرار في العمل، مثل دفع أجور العمال، ويمكن استغلال عقد السلم لتمويل هذه الحاجات .**

**ج) يساعد السلم البنوك الإسلامية في استغلال السيولة الزائدة، كما يساعدها في تلبية احتياجات عملائها بما يضمن استمرار أعمالهم وتعاملهم معها .**

### II. التمويل عن طريق الإستصناع :

**1 تعريف الإستصناع:** هو عبارة عن عقد بين طرفين يقوم احدهما ( الصانع ) بموجب هذا العقد بصنع شيء محدد الصفات ( بشكل يمنع أي جهالة مفضية للنزاع ) للطرف الآخر على أن تكون المواد اللازمة للصنع من عند الصانع وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع إلى الصانع إما حالاً أو مقسطاً أو

<sup>1</sup> بن الصيف محمد عدنان، العلاقة التكاملية بين المؤسسات المالية الإسلامية و أثارها التنموية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص : 170 .

<sup>2</sup> عقون فتيحة، مرجع سابق، ص : 72 .

<sup>3</sup> مقلاتي خولة، إدارة مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2014 - 2015، ص ص : 24 ، 25 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

مؤجلا<sup>1</sup>.

### 2 شروط الإستصناع :

يقوم عقد الإستصناع على الشروط التالية<sup>2</sup> :

- (أ) أن يكون العمل من الصانع .
- (ب) تحديد مواصفات الشيء المطلوب صناعته تحديدا وافيا يمنع التنازع عند التسليم .
- (ج) أن يكون المستصنع من المباحات .

### 3 أنواع الإستصناع :

وهو على نوعين<sup>3</sup> :

(أ) الإستصناع الأصلي: وهو الذي يتم بموجبه الصانع بصنع الشيء محل العقد وتحمل المستلزمات والعمل المطلوب تصنيعه .

(ب) الإستصناع الموازي: يقوم بموجبه الصانع بطلب من صانع آخر صناعة ما طلب منه بنفس المواصفات مقابل أن يتقاسم معه الأرباح المحققة نتيجة عملية الإستصناع، وبالتالي الإستصناع في هذه الحالة يكون غير مباشر ومتعدد الأطراف .

### 4 مزايا عقد الإستصناع :

و هناك عدة مزايا للإستصناع هي كما يلي<sup>4</sup> :

- (أ) يوفر التمويل الإستصناع تمويلا متوسط الأجل لتلبية الاحتياجات التمويلية لتصنيع سلع جديدة .
- (ب) يمكن استخدامه في تمويل السلع مرتفعة الثمن، يتم صنعها حسب الطلب كالبطائرات .
- (ج) عمليات الإستصناع تحرك عجلة الاقتصاد لأنها تتطوي على مشروعات حقيقية تولد الدخل وتزيد من الطلب الفعال .
- (د) تشجع هذه الصيغة وتساعد على استغلال الأمثل للمواهب والقدرات التكنولوجية في مجال إنتاج السلع الرأس مالية في الدول الإسلامية .

### III. التمويل عن طريق المرابحة :

1 تعريف المرابحة : المرابحة من البيوع الأمانات التي تعتمد على الإخبار عن ثمن السلعة وتكلفتها التي

<sup>1</sup> حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011، ص: 54.

<sup>2</sup> حمزة عبد الكريم حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص : 136 .

<sup>3</sup> مقالاتي خولة، مرجع سابق، ص: 26 .

<sup>4</sup> نفس المرجع، ص : 26 .



## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

قامت على البائع<sup>1</sup>، أي هي اتفاق بين البائع والمشتري لبيع سلعة معينة قد تتوفر لدى البائع أو يقوم بتوفيرها ليعيد بيعها للمشتري، وذلك وفقا لمواصفات محددة للسلعة وعلى أساس سعر يمثل التكلفة مضافا إليه هامش ربح يتفق عليه الطرفان، وقد يتم التسليم فورا أو بعد اجل كما قد يتم الدفع نقدا أو بالتقسيط<sup>2</sup>.

### 2 أنواع المراجعة :

للمراجعة نوعين، وذلك كما يلي<sup>3</sup> :

(أ) **المراجعة البسيطة** : وتتم بين طرفين فقط يقوم فيها مالك السلعة ببيعها بمثل الثمن الأول مضافا إليه هامش ربح يتفق عليه الطرفان، وهي صورة البيع الشائع العمل به من قبل التجار في العادة حيث أنهم يشترون السلع و يضعونها عندهم إلى أن يأتي من يرغب في شرائها فيبيعونها له بثمن يزيد عن ثمن شرائها بمقدار الربح المقصود من بيعها وقد يكون الثمن حالا أو مؤجلا أو مقسما، وسميت مراجعة بسيطة لأنها تتم بين الطرفين فقط (مالك السلعة ومشتريها) .

(ب) **المراجعة المركبة** : وتكون بان يطلب شخص من آخر أن يشتري سلعة معينة لا تتوفر لديه في الحال وبعده بان يشتريها منه بربح يتفقا عليه وتختلف عن المراجعة البسيطة في أنها تجمع بين ثلاث أطراف ( مالك السلعة وأمر بالشراء والمأمور بالشراء )، وسميت بالمراجعة المركبة لأنها عقد بيع مركب من عقدين .

### رابعا : صيغ تمويل الإسلامي الأخرى

#### 1. التمويل عن طرق الإجارة :

**1 تعريف الإجارة** : وهو اتفاق البنك مع احد عملائه على شراء البنك للأصل ومن ثم تأجيره للزبون لمدة معينة مقابل دفعه عددا من الأقساط متفق عليها، وفي نهاية المدة المتفق عليها تعود ملكية الأصل إلى المصرف ومن الممكن إدراج نص في عقد الإيجار يعطي للزبون الخيار في شراء الأصل بعد انتهاء مدة الإيجار<sup>4</sup> .

#### 2 أنواع الإجارة :

الإجارة نوعان هما :

(أ) **الإجارة التملكية** : أي المنتهية بالتمليك هي اتفاقية إيجار ينتفع بموجبها المستأجر لمدة معلومة بثمن

<sup>1</sup> عادل عبد الفضيل عيد، الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص : 215 .

<sup>2</sup> محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، منشورات جامعة 7 أكتوبر، ليبيا 2010، ص : 189 .

<sup>3</sup> نفس المرجع، ص : 189.

<sup>4</sup> محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق، مجد المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

بيروت، 2011، ص : 22.

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

يدفع على أقساط على أن تؤول ملكية الأصل في نهاية فترة الإيجار للمستأجر<sup>1</sup>.

(ب) الإجارة التشغيلية : وهو التأجير الذي يقوم على تملك المستأجر منفعة أصل معين لمدة معينة على أن يتم إعادة الأصل لمالكة ( البنك الإسلامي ) في نهاية مدة الإيجار، ليتمكن المالك من إعادة تأجير الأصل لطرف آخر أو تجديد العقد مع نفس المستأجر إذا رغب الطرفين بذلك<sup>2</sup>.

### 3 مزايا التمويل بالإجارة :

يحقق التمويل بالإيجار مزايا عديدة و نذكر منها ما يلي<sup>3</sup>:

(أ) يقدم التأجير التمويلي تمويلا كاملا لقيمة الأصول الرأس مالية، مما يحقق سرعة الحصول على الأصول المطلوبة، ويوفر للمستأجر السيولة النقدية ويخفف من الأعباء المالية .

(ب) إن هذا التمويل يمكن المستأجر من الحصول على أحدث المعدات الرأس مالية المتطورة وفي أسرع وقت وقد يتمكن المستأجر من امتلاك المعدات إذا رغب في ذلك .

(ج) تواجد وإتاحة الأصول والمعدات الرأس مالية عن طريق الإيجار يساعد على إنشاء المزيد من المشروعات الإنتاجية، أو القيام بمشروعات توسعية، وهذا له دور هام في إحداث التنمية الاقتصادية .

(د) يساعد المستأجر على التخطيط والبرمجة لنفقاته، لأنه يعرف التزامه المالي مقدما .

### خامسا: صيغ التمويل الإسلامي القائمة على التمويل التكافلي

1. **القرض الحسن** : ويتيح هذا الأسلوب مبلغا من المال للعميل بحيث يضمن سداه بدون تحمل أية أعباء أو عمولات أو أي زيادة من أي نوع<sup>4</sup> ، وتتحرى البنوك الإسلامية أن تكون القروض هذه لمن هم بحاجة إلى مساعدة ودعم تمكينا لهم من إعادة تأهيل أنفسهم ماديا<sup>5</sup> .

<sup>1</sup> غسان السبلاني، المصارف الإسلامية نظام مالي عادل ومستقر، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص : 155 .

<sup>2</sup> حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص : 238 .

<sup>3</sup> مقلاتي خولة، مرجع سابق، ص : 22 .

<sup>4</sup> عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011، ص : 93 .

<sup>5</sup> محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، الأردن، 2012، ص : 96 .

## الفصل الثاني: أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية

### خلاصة الفصل :

من خلال ما تم التعرض إليه في هذا الفصل اتضح لنا قبل تنفيذ أي مشروع استثماري يقوم المستثمر بإعداد دراسة جدوى اقتصادية والتي تتضمن دراسة كافة الجوانب المرتبطة بالمشروع والتي يمكن من خلالها الحصول على مجموعة من المعلومات التي تساعد المستثمر على اتخاذ قرار استثماري رشيد، كما أن للمشاريع الاستثمارية قدرة على تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والتي منها دعم النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل واستغلال الموارد المتاحة بالإضافة إلى تشجيع روح الابتكار والإبداع، ولحماية هذه المشاريع من المخاطر يقوم المستثمر باستعمال العديد من المعايير كالصافي القيمة الحالية ومعدل العائد الداخلي ... من أجل تقييم ودراسة المشروع .

كما تقوم البنوك بتوفير أسلوب آخر من التمويل والمتمثل في التأجير التمويلي الذي يعتبر من مصادر التمويل الحديثة التي عرفت توسعا كبيرا في استعمالها من طرف المستثمرين وذلك على اختلاف أنواعها نظرا لمرونة استعمالها والمزايا العديدة التي يقدمها لهم هذا النوع من التمويل، بالإضافة إلى ذلك هناك أسلوب التمويل الإسلامي وذلك من خلال قيام البنوك الإسلامية بالتمويل المشاريع الاستثمارية من خلال صيغ التمويل الإسلامي والمتمثلة في المشاركة والمضاربة والمرابحة... الخ، والتي تتمسك في معاملاتها بالعقيدة الإسلامية وتحريم التعامل بالربا لأنها تهدف بالدرجة الأولى إلى تحقيق المصلحة العامة .

## الفصل الثالث :

تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

# الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري

## وبنك البركة الجزائري

تمهيد :

يبحث المستثمرون غالبا عن أحسن الفرص التمويلية وأحسن البدائل بينها، ويفاضلون بين البنوك كما يفاضلون بين الأدوات، فمن بين البدائل التي يغلب عليها القبول نجد التأجير التمويلي، ومن بين البنوك التي عليها إقبال نجد بنك القرض الشعبي الجزائري، إذ يسعى هذا الأخير إلى تشجيع المشاريع الاستثمارية من خلال توفير التمويل اللازم لها و ذلك بهدف الارتقاء و تطوير الاقتصاد، إلا انه يفضل اغلب الأفراد اللجوء إلى البنوك الإسلامية لكونها لا تتعامل بالربا على اختلاف البنوك التجارية التي تفرض سعر فائدة في جميع معاملاتها، لذا ارتأينا التطرق إلى بنك البركة باعتباره بنك إسلامي يحرم فائدة في جميع معاملاته مما يتيح فرصة لمن يرغب التعامل بدون فائدة الربوية، إذ يعتمد بنك البركة على صيغ التمويل الإسلامية لتمويل المشاريع الاستثمارية وذلك وفق مبادئ الشريعة الإسلامية .

ولقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث وذلك كالتالي:

**المبحث الأول:** تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري، والذي سنتطرق فيه إلى نشأة بنك CPA وأهداف البنك وكذا الخدمات المختلفة التي يقدمها والتي يسعى من خلالها إلى نيل رضا العميل وإشباع حاجاته بالإضافة إلى ذلك سنتطرق إلى الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري ( وكالة بسكرة ) .

**المبحث الثاني:** ممارسة التأجير التمويلي من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري، والذي سنتكلم حول مساهمة بنك CPA في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي وذلك خلال فترة ما بين 2015 إلى 2018 بالإضافة إلى أهمية التأجير التمويلي بالنسبة للبنك باعتباره آلية حديثة لها مردودية لا تقتصر على المستأجر فقط وإنما على المؤجر أيضا، وسنتطرق أيضا إلى العوائق والصعوبات التي يواجهها البنك عند مزاولته أسلوب التأجير التمويلي .

**المبحث الثالث:** دراسة ملف التأجير التمويلي من طرف البنك، إذ سنتطرق خلال هذا المبحث إلى المقاييس الواجب توفرها في المقترض لمنح التمويل وكذا مكونات ملف التأجير التمويلي، أما في المطلب الأخير سنتطرق إلى الإجراءات التي تسبق اتخاذ قرار منح التمويل وهي عبارة عن عدة خطوات يقوم بها البنك .

**المبحث الرابع:** التمويل الإسلامي في بنك البركة، الذي سنتطرق فيه إلى نشأة وتعريف بنك البركة وكذا خصائص وأهداف البنك، بالإضافة إلى الصيغ التي يطبقها البنك في تمويل استثماراته والتي تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية، وكذا سنتطرق إلى تمويلات التي يمنحها بنك البركة الجزائري خلال الفترة ما بين ( 2012 - 2016 ) .

# الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

## المبحث الأول: تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري

أمام صعوبة إجراء دراسة على كافة البنوك الوطنية اخترنا بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - للقيام بهذه الدراسة الميدانية، إذ سنتطرق في هذا المبحث إلى تقديم عام لبنك القرض الشعبي الجزائري، ولهذا سوف يتم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب سنتعرض في المطلب الأول إلى نشأة وتعريف بنك القرض الشعبي الجزائري، أما المطلب الثاني سنتطرق إلى الأهداف وخدمات المقدمة من طرف هذا البنك، وفي المطلب الأخير سنتعرض إلى الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري .

### المطلب الأول: نشأة بنك القرض الشعبي الجزائري والتعريف بوكالة بسكرة .

يعد القرض الشعبي الجزائري من البنوك التجارية الموجودة في الجزائر لذلك سنتعرف عليه من خلال ما يلي :

### الفرع الأول : نشأة بنك القرض الشعبي الجزائري

تم تأسيس القرض الشعبي الجزائري في 14 ماي 1966 وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر وهران وقسنطينة وعنابة والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي .

ثم أدمجت فيه بعد ذلك ثلاث بنوك أجنبية أخرى هي :

- ❖ البنك المختلط الجزائر - مصر .
- ❖ شركة مرسيليا للقرض .
- ❖ المؤسسة الفرنسية للقرض و البنك .

إذ يقوم القرض الشعبي الجزائري بجمع الودائع باعتباره بنكا تجاريا كما يقوم بمنح القروض قصيرة الأجل وابتداء من 1971 أصبح يقوم بمنح القروض متوسطة الأجل، وتبعاً لمبدأ التخصص البنكي فقد تكفل القرض الشعبي الجزائري بمنح القروض للقطاع الحرفي والفنادق والقطاع السياحي بصفة عامة وكذلك قطاع الصيد والمهن الحرة<sup>1</sup>، وبعد الإصلاحات التي مست القطاع المصرفي في الجزائر تمت إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري لينبثق عنه بنك التنمية المحلية سنة 1985، كما عرف التحولات القانونية التالية<sup>2</sup> :

<sup>1</sup> الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص : 189 .

<sup>2</sup> قطاف فيروز، التسويق البنكي بين النظرية و التطبيقية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2002 - 2003، ص : 117 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

- أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عامة اقتصادية، مؤسسة ذات أسهم يحكمها القانون التجاري منذ 1989/02/22، حيث قدر رأس مالها الاجتماعي بـ 800 مليون دج مقسمة إلى 800 سهم بقيمة اسمية 01 مليون دج لكل سهم .
- تعود ملكية القرض الشعبي الجزائري إلى الدولة لكنها لا تقوم بتسييره وإدارته .
- يتكون مجلس الإدارة من 10 أعضاء مفوضين من قبل المساهمين .
- يتخذ مجلس الإدارة كل القرارات المتعلقة بالسياسة التجارية والمالية للبنك، أما الأنشطة المتعلقة بالتسيير تشرف عليها الإدارة العامة DG وعلى رأسها الرئيس المدير العام PDG .
- يتم اتخاذ القرارات من داخل البنك عن طريق مجلس الإدارة والإدارة العامة، خلافا لما سبق أين كانت توكل مهمة التسيير للمدير العام عن طريق وصاية من وزارة المالية أو الاقتصاد .
- الرأس المال الاجتماعي حدد بـ 15 مليون دج عند تأسيس البنك، ولكنه فيما بعد عرف عدة تطورات من سنة لأخرى و ذلك كما يلي :

الجدول رقم (1): تطور رأس مال بنك القرض الشعبي الجزائري من سنة 1966 إلى غاية 2008 .

15 مليون دج (0.015 مليار دج)	في السنة 1966
200 مليون دج (0.8 مليار دج)	في السنة 1983
5.6 مليار دج	في السنة 1991
13.6 مليار دج	في السنة 1996
21.6 مليار دج	في السنة 2001
31.4 مليار دج	في السنة 2005
41.6 مليار دج	في السنة 2009

المصدر: سليمة عبد الله، دور تسويق الخدمات المصرفية الإلكترونية في تفعيل النشاط البنكي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008-2009، ص : 135 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الفرع الثاني: تعريف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

تعرف وكالة بسكرة للقرض الشعبي الجزائري مؤسسة مالية تقوم بدور الوسيط بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز أي من مهامها الرئيسية جمع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور وإقراضها لمن هم بحاجة إليها بهدف تحقيق المنفعة العامة والخاصة على حدى .

تأسست وكالة القرض الشعبي الجزائري رقم 305 في 1971/12/31، كواحدة من بين الست وكالات التابعة للمديرية الجهوية بباتنة، وتحتل الوكالة موقعا استراتيجيا في وسط المدينة بساحة العربي بن مهدي، وتضطلع الوكالة بنفس مهام القرض الشعبي الجزائري في المنطقة، وقد بلغ عدد المستخدمين فيها حاليا 27 فردا<sup>1</sup>.

**المطلب الثاني : أهداف والخدمات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري**

يقدم بنك القرض الشعبي الجزائري خدمات مصرفية مختلفة ومتنوعة تهدف بالدرجة الأولى إلى نيل رضا العميل وإشباع حاجاته، بالمقابل تحقيق البنك عائد لقاء تلك الخدمات .

**الفرع الأول: أهداف بنك القرض الشعبي الجزائري**

من بين الأهداف التي يسعى البنك لتحقيقها نجد ما يلي<sup>2</sup> :

**أولاً:** مساهمة بنك القرض الشعبي الجزائري في تنمية الاقتصاد الوطني وذلك من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية .

**ثانياً:** يسعى بنك القرض الشعبي الجزائري إلى المنافسة مع البنوك الأخرى وذلك من خلال توفير أحسن الخدمات للعميل وتحسين ظروف العمل .

**ثالثاً:** يهدف البنك إلى التكوين الجيد للموارد البشرية لتصبح أكثر كفاءة إذ تعتبر هذه الفئة سبب من الأسباب للمحافظة على العملاء وكسب عملاء جدد .

**رابعاً:** العمل على زيادة فعالية وسائل الدفع لتصبح أكثر ضمانا وتطوير شبكة المعلومات وكذا الوسائل التقنية الحديثة .

**خامساً:** سعي بنك القرض الشعبي الجزائري إلى تطوير تقنيات المتعلقة بالتجارة الخارجية لتصبح أكثر مرونة.

**سادساً:** تقوية الرقابة على مستوى البنك وتخفيض نسبة المخاطر لكسب ثقة العملاء .

<sup>1</sup> بناء عن المعلومات المقدمة من بنك cpa .

<sup>2</sup> بناء عن المعطيات المقدمة خلال المقابلة الشخصية من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري (وكالة بسكرة) .



## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

وأخيرا يمكننا القول يهدف بنك القرض الشعبي الجزائري كأى بنك إلى تحقيق الربح بالدرجة الأولى وذلك من خلال سعي لكسب اكبر قاعدة من العملاء والعمل على تلبية رغباتهم .

### الفرع الثاني : الخدمات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري

يقدم بنك القرض الشعبي الجزائري خدمات مصرفية مختلفة ومتنوعة بهدف مواكبة احتياجات العملاء والتي منها ما هو تقليدي وما هو مستحدث، وهي كالتالي<sup>1</sup> :

#### أولا : قبول الودائع

وهي عبارة عن الأموال التي يودعها الجمهور تحت تصرف البنك والتي تأخذ عدة أشكال، حيث يمكن للبنك فتح حسابات بالعملة الوطنية ( الدينار ) والعملة الصعبة للخواص والمؤسسات والجمعيات، إذ يمكن حصرها فيما يلي :

#### I. ودائع تحت الطلب **Dépôt a vue** :

(أ) **الحساب الجاري:** يفتح هذا الحساب للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يزاولون نشاط تجاري إذ يفتح بشروط مسبقة متمثلة في تقديم سجل تجاري وبطاقة إدارة الضرائب والعقد التأسيسي إذا تعلق الأمر بشركة، ويمكن لهذا الحساب أن يتلقى كل عمليات السحب والدفع، كما يمكن أن يكون مدينا . إذ هذا الحساب لا يدر فوائد لصاحبه .

(ب) **الحساب بالاطلاع:** يعتبر هذا النوع من الحسابات البنكية التي يعرضها البنك على زبائنه خصوصا الأشخاص الطبيعيين مثل الأجراء، الأفراد العاديين ...

(ج) **دفتر الادخار البنكي:** هي عبارة عن ودائع يمكن لصاحبها السحب منها متى يشأ ولكن طبيعة الأفراد تجعلهم لا يقبلون على السحب منها بشكل كبير لأنها عادة تكون مبالغ زائدة عن احتياجاتهم، وذلك لاعتبار فتح هذا الحساب بدافع الادخار .

#### II. الودائع لأجل :

(أ) **الحساب لأجل:** وهي الودائع التي لا يمكن لصاحبها السحب منها متى يشاء نظرا لأنه حساب تودع فيه الأموال لفترة معينة تتراوح بين 3 أشهر إلى 10 سنوات، أما سعر الفائدة فهو يتغير بتغير مدة الإيداع إذ الحد الأدنى لسعر الفائدة هو 4.5 % .

<sup>1</sup> بناء عن المعلومات المقدمة من خلال المقابلة الشخصية من طرف بنك cpa .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

(ب) **سندات الصندوق:** هي المبالغ النقدية الزائدة عن حاجة الأفراد والتي تودع لدى البنك من اجل الاستفادة من عوائدها، وهنا يقوم البنك بتجميد قيمة هذه الودائع، ولا يمكن للعميل السحب منها إلا بعد مرور المدة المتفق عليها .

**ثانيا :** تقديم القروض للحرفين والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إضافة إلى أصحاب المهن الحرة وكذا منح القروض إلى الأفراد سواء كانت قروض استهلاكية أو استثمارية، وتنقسم القروض التي يقدمها القرض الشعبي الجزائري حسب المدة إلى قروض قصيرة الأجل وقروض طويلة الأجل، وحسب طبيعتها قروض استغلال وقروض استثمار .

**1. قروض الاستغلال :**


**1 القروض المباشرة :**

وتنقسم إلى :

(أ) **تسهيلات الصندوق:** هو نوع من القروض تستفيد منه المؤسسة المقترضة لمدة 15 يوم لكل شهر إذ يترك حساب المؤسسة مدينا لمدة من الزمن، أي خلال شهر يمكن لحساب المؤسسة أن يتحول إلى مدين ثم يعود دائن ويعود ليسحب قيمة القرض في الشهر الموالي (يصبح رصيد نصف شهر سالب ونصف شهر آخر موجب)، ويمكن توضيح هذا النوع من القروض بالمنحنى البياني التالي :

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الشكل رقم (2): منحنى بياني يمثل حركة رصيد المؤسسة التي استفادت من تسهيلات الصندوق .



المصدر : باعتماد على المعلومات المقدمة خلال المقابلة الشخصية من طرف بنك cpa.

من خلال المنحنى البياني المبين أعلاه ( الشكل رقم 2 ) والذي يوضح لنا حركة رصيد الزبون الذي لجا إلى البنك للحصول على تسهيلات الصندوق، إذ يصبح الرصيد لدينا لمدة 15 يوم ثم يعود ليصبح دائما أي نصف شهر يصبح الرصيد سالب ونصف آخر يعود ليصبح موجب لمدة لا تزيد عن عدة أيام من الشهر .

(ب) **السحب على المكشوف:** يمنح هذا النوع من القروض عادة إلى التجار والمقاولين وتحدد قيمة هذا القرض على أساس رقم الأعمال المصرح به لدى بنك القرض الشعبي الجزائري، إذ يفرض البنك على هذا النوع من القروض سعر فائدة يقدر ب 8 %، إذ يشبه إلى حد كبير إلى تسهيلات الصندوق وذلك لتترك حساب الزبون مدين لمدة من الزمن، إذ يختلف عنه في المدة إذ السحب على المكشوف يتم تسديد قيمته في نهاية السنة .

(ج) **القرض الموسمي:** هو عبارة عن قرض بنكي قصير الأجل، يمنح للزبائن التي يتميز نشاطها بالموسمية إذ يفرض البنك على هذا النوع من القروض سعر فائدة يتراوح ما بين 7.75% و 8 % وتصل مدته

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

إلى غاية سنة، وقبل شروع البنك في منح هذا النوع من التمويل يجب على الزبون أن يقدم مخطط التمويل يبين فيه زمنيا نفقات وعائدات النشاط وعلى أساس هذا المخطط يقوم بمنح القرض إذ لا يقوم البنك بتمويل كل التكاليف إنما جزء منها فقط .

(د) **تسبيق على وضعية المشروع** : يمنح هذا النوع من القروض للمشروعات التي تم انجاز منها نسبة مهمة من الأشغال ولكن صاحبها يحتاج إلى سيولة ليكمل إنشاء المشروع، إذ يمكنه أن يطلب من منحه قرضا وذلك بناء على الوضعية التقديرية للأشغال المنجزة، كما يجب على صاحب المشروع أن يحضر وثيقة تبين ما تم انجازه من المشروع، إذ تبلغ قيمة القرض 80 % كحد أقصى من قيمة ما تم انجازه من المشروع .

(هـ) **تسبيق على السلع**: هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون من طرف البنك لتمويل مخزون معين وحصول البنك مقابل ذلك على ضمان والمتمثل في رهن البضائع، ومبلغ القرض يكون اقل من قيمة البضائع تقاديا للأخطار، ويفرض على هذا النوع من القروض سعر فائدة يقدر ب 8 % .

(و) **تسبيق على الفواتير**: يقوم البنك بتسديد قيمة الفواتير للبائع عوضا عن المشتري قبل تاريخ الاستحقاق مقابل سعر فائدة متغير حسب المدة الفاصلة بين تاريخ الاستحقاق وتاريخ التسبيق .

(ز) **تسبيقات على الصفقات العمومية**: نظرا لطبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية وثقل حجمها المالي يجد المقاول نفسه في حاجة إلى أموال ضخمة وذلك نتيجة تأخر في تنفيذ الميزانية المالية الخاصة بالمشروع يضطر هذا المقاول للجوء إلى البنك للحصول على التمويل، إذ يقوم البنك بمنح التمويل اللازم في حدود لا تتعدى 80 % من مبلغ الدين، وهذه التسهيلات تقدم إلى الزبون لمدة لا تتجاوز 90 يوم .

### 2 القروض بالإمضاء :

(أ) **الضمان الاحتياطي**: عند قيام الزبون بتحرير ورقة تجارية إلى طرف آخر يطلب هذا الأخير تأمينا لقبولها وذلك نظرا لنقص الثقة في طرف آخر، وفي هذه الحالة يكون البنك هو الضامن الاحتياطي لتقوية الثقة لدى حامل الورقة أي يلتزم البنك بان عميله سيسدد قيمة الورقة .

(ب) **كفالة حسن التنفيذ** : يمنح البنك هذه الكفالة لضمان تنفيذ المؤسسة المشروع وفق المعايير المتفق عليها وتتراوح قيمة الكفالة ما بين 1 % إلى 5 % من المبلغ الإجمالي للمشروع .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

### II. قروض الاستثمار:

ينقسم هذا النوع من القروض إلى ما يلي :

**1 القروض الاستثمارية متوسطة الأجل:** في غالبية الأحيان نجد هذا النوع من القروض يوجه إلى تمويل شراء وسائل الإنتاج من عتاد ووسائل النقل، بحيث لا تتجاوز مدته 7 سنوات إذ يفرض البنك على هذا النوع من القروض سعر فائدة يقدر ب 5.75 % .

**2 القروض الاستثمارية طويلة الأجل:** وهي القروض التي تفوق مدتها 7 سنوات، وهي في غالبية

الأحيان توجه لتمويل مشاريع ضخمة والحصول على عقارات (أراضي، مباني ) إذ يفرض البنك على هذا النوع من القروض سعر فائدة يقدر ب 6.25 % .

**ثالثا:** بيع وشراء العملات الأجنبية وكذا فتح الحسابات بالعملة الأجنبية .

**رابعا:** عمليات التجارة الخارجية من التصدير والاستيراد .

**خامسا:** قيام بعمليات البناء من خلال قروض متوسطة وطويلة الأجل .

**سادسا:** تقديم الخدمات الالكترونية والمتمثلة في بطاقة السحب وبطاقة فيزا الدولية .

**سابعا:** تمويل عجز الدولة عن طريق سندات العمومية .

**ثامنا:** تأجير الخزائن الحديدية للعملاء والقيام بتحصيل الشيكات

**المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -**

يتكون الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة من :

**أولا : المدير العام**

يعتبر الممثل الرئيسي للقرض الشعبي الجزائري لوكالة بسكرة، ويتحمل مسؤولية أي خطر يمس البنك ومن واجباته إبرام وتوقيع كل العقود والاتفاقيات ومختلف الوثائق .

**ثانيا: السكرتارية**

من وظائفها مساعدة وتسهيل أعمال المدير، كما تقوم باستقبال العملاء وإيصالهم للمدير عند الحاجة كما تقوم باستقبال البريد والمكالمات الهاتفية .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

ثالثا: نائب المدير

وهو السلطة الثانية بوجود المدير والسلطة الأولى لعدم وجوده، فهو لا يستطيع اتخاذ كل القرارات إلا بموافقة مديره .

رابعا: مصلحة الصندوق

تختص هذه المصلحة بتلقي الأموال النقدية التي يودعها العملاء ودفع الأموال النقدية التي يسحبها هؤلاء العملاء وذلك بموجب الشيكات وأوامر الدفع من حساباتهم أو من حسابات أشخاص آخرين وأيضا تحويل مبالغ مالية سواء داخل البنك من حساب لحساب آخر أو من نفس الوكالة لوكالة بنكية أخرى، وتتكون مصلحة الصندوق من عدة شبائيك تتمثل مهامها في الدفع والسحب والتحويل وفتح الحسابات وتسيير الودائع .

خامسا: مصلحة التجارة الخارجية

تضم هذه المصلحة قسمين قسم التوطين والتحويلات وقسم الاعتماد المستندي، وتعتمد في عملها على العملة الصعبة وأغلب زبائنها يزاولون نشاط الاستيراد والتصدير، في هذه المصلحة يقوم الزبون بتبديل العملة بهدف الخروج خارج الوطن كما يكون هذا التبديل في مواسم الحج والعمرة والبعثات الدراسية والسفر للسياحة ... بالإضافة إلى التسويات المالية لعمليات التصدير وفتح الاعتمادات المستندية .

سادسا: مصلحة المراقبة والمحاسبة

تختص مصلحة المحاسبة بمراقبة العمليات المصرفية المسجلة في يوميات العمال بكل مصالح البنك بمختلف أقسامه وإعداد الميزانيات الختامية، أما قسم المراقبة يقوم بالرقابة الداخلية لعملية التسيير ومدى تطبيق القوانين الداخلية للبنك، كما يقوم بالتنسيق بين المصالح وقيام بمساعدة المدير باتخاذ القرارات من خلال التقارير التي توجه إليه عن مدى دقة وانتظام البنك ومدى وجود المشاكل الإدارية وذلك بصفة دورية و منتظمة .

سابعا: مصلحة القروض

وتقوم هذه المصلحة بتسيير ودراسة ملفات القروض بمختلف أشكالها، إذ يقوم موظفو الإقراض بمساعدة الزبائن في تحديد نوع القرض الذين يحتاجون إليه وإعلامهم بكيفية تكوين ملف القرض ثم بعد ذلك تتم دراسة الملفات من خلال الاعتماد على الشروط المعمول بها وتحديد المخاطر المختلفة التي تترتب على منح القرض بالإضافة إلى معرفة الضمانات لأجل اتخاذ القرار وبعد ذلك القيام بتحويل ملفات القروض المقبولة مبدئيا إلى المديرية المتواجدة بولاية باتنة ليمنح الموافقة النهائية بإعطاء القرض للمؤسسة المعنية، كما تقوم هذه المصلحة بمتابعة المراحل التي يمر بها القروض حتى تحصيله .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

---


ثامنا: مصلحة الإدارة

وتنقسم هذه المصلحة إلى قسمين:

- I. قسم المنازعات القانونية: يقوم هذا القسم بمتابعة الحالات المتنازع فيها، ودراسة الشكاوي، وطلبات تحصيل القروض، وتعين المحامين الذين يقومون بتمثيل البنك أمام المحاكم، ومتابعة تنفيذ الحكم بعد إصداره .
- II. قسم المستخدمين: خصصت هذه المصلحة لمتابعة السير المهني للموظفين (التأخير، الغياب ...) كما تقوم بمحضر تنصيب للمتربص أو العامل، كشف حضور الموظفين، رخصة إجازة و تكليف بمهمة الخصم من الراتب، التبليغ عن عطل كهربائي أو تقني، وإعداد تجهيزات المكاتب .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الشكل رقم (3): الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعطيات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري خلال المقابلة الشخصية، يوم 3 مارس 2019.



## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

### المبحث الثاني: ممارسة التأجير التمويلي من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري

يعتبر التأجير التمويلي صيغة حديثة أصبحت تطبق في اغلب البنوك التجارية ومن بينها بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - وهذا لكونها من الأساليب التي تمتاز بالمرونة في تطبيقها لكلا الطرفين سواء كان بالنسبة للمؤجر أو المستأجر، بالإضافة إلى ذلك يتميز هذا الأسلوب بمزايا عدة تميزه عن غيره من أساليب التمويل، لهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى مساهمة بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - في تمويل المشاريع عن طريق أسلوب التأجير التمويلي، وكذا سنتطرق إلى أهمية التأجير التمويلي بالنسبة للبنك بالإضافة إلى ذلك سنتعرض لأهم العوائق والصعوبات التي تواجه بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - في تطبيق هذه تقنية .

### المطلب الأول: مساهمة بنك CPA في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي

بعد قيامنا بتجميع المعطيات والبيانات من بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - وذلك عن طريق المقابلة الشخصية واستنادا إلى بعض الوثائق، وباعتماد على برنامج Excel 2007 استخرجنا مجموعة من النتائج والمتمثلة في جدول والشكل البياني والذي يبين لنا عدد المشاريع التي مولت من قبل البنك وذلك خلال أربعة سنوات ابتداء من سنة 2015 إلى غاية 2018، وذلك كما يلي :

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري


الجدول رقم (2): عدد ملفات التأجير التمويلي المودعة لدى بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - للفترة ما بين 2015 - 2018 .

وكالة ANGEM			وكالة CNAC			وكالة ANSEJ			السنوات
عدد الملفات المرفوضة	عدد الملفات مقبولة	إجمالي الملفات	عدد الملفات المرفوضة	عدد الملفات مقبولة	إجمالي الملفات	عدد الملفات المرفوضة	عدد الملفات مقبولة	إجمالي الملفات	
127	269	396	91	729	820	146	1005	1151	2015
396	09	405	806	19	825	1154	10	1164	2016
01	01	02	04	7	11	09	12	15	2017
0	01	01	0	01	01	0	01	01	2018
524	280	804	901	756	1657	1309	1028	2331	مجموع الملفات ما بين ( 2015 - 2018 )

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعطيات المقدمة من طرف بنك CPA، انظر الملاحق رقم (3، 4، 5).

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الشكل رقم (4) : عدد المشاريع الممولة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - عن طريق التأجير التمويلي للفترة ما بين 2015 - 2018 .



المصدر : من إعداد الطالبة بناء على برنامج EXCEL 2007 اعتمادا على جدول رقم (2) .

من خلال الجدول المبين أعلاه (جدول رقم 2) والشكل البياني الذي يوضح لنا عدد المشاريع الممولة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - عن طريق التأجير التمويلي خلال أربعة سنوات، حيث نستنتج خلال سنة 2015 شهدت ارتفاع كبير في لجوء الوكالات ( ANSEJ , CNAC , ANGE ) للحصول على التمويل من طرف البنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - عن طريق أسلوب التأجير التمويلي لكون هذا الأسلوب له القدرة على تحقيق مردودية مناسبة تساعد على قيام النشاط وتوسيعه وابتداء من سنة 2016 نلاحظ انخفاض وبشكل ملحوظ في استخدام أسلوب التأجير التمويلي نظرا لارتفاع أسعار المنقول ( آلات ، معدات ، سيارات ) لكون بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - اغلب نشاطه يعتمد التأجير التمويلي للأصول المنقولة، وبعدها ارتفعت أسعار الأصول المنقولة نلاحظ امتناع اغلب الوكالات في طلب هذا النوع من التمويل لكونه أصبح هذا النوع من الائتمان عبئ على المؤسسة المستأجرة نظرا لارتفاع الفوائد والتكاليف وهذا يؤدي إلى زيادة ثقل الالتزامات المالية المفروضة على المؤسسة مما يؤدي إلى خطر توقف نشاطها واستمراره، نفس الشيء بالنسبة لسنة 2017 وسنة 2018 يبقى طلب الحصول على هذا النوع من التمويل ضئيل جدا مقارنة بسنة 2015، أما بالنسبة إلى الملفات المرفوضة يعود لسبب عدم توفرها على

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الشروط والمعايير المفروضة من طرف البنك أو من خلال نقص في الوثائق المنصوص عليها مما يؤدي إلى رفض الملفات .

**المطلب الثاني: أهمية التأجير التمويلي بالنسبة لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -**

يعتبر التأجير التمويلي أداة هامة لها مردودية لا تقتصر فقط على المستأجر وإنما على بنك المؤجر أيضا، وفيما يلي سنتطرق إلى أهمية التأجير التمويلي بالنسبة لبنك القرض الشعبي الجزائري- وكالة بسكرة - وذلك من خلال النقاط التالية<sup>1</sup> :

**أولاً:** يساعد أسلوب التأجير التمويلي البنك على فتح المجال لتمويل مختلف المجالات والقطاعات مما يؤدي إلى زيادة حجم نشاط البنك وكسبه لعملاء جدد وبالتالي تحقيقه للمردودية .

**ثانياً:** مرونة في استخدام هذا الأسلوب من طرف البنك حيث له إمكانية إعادة تأجير الأصل أكثر من مرة مع إمكانية بيعه .

**ثالثاً:** يعتبر التأجير التمويلي للبنك فرصة استثمار يحقق من خلاله عوائد دورية ثابتة مضافا إليها هامش ربح بالإضافة إلى ملكية البنك للأصل إلى غاية نهاية مدة العقد ويعتبر أهم ضمان في قرض الإيجار .

**رابعاً:** التنوع في الأنشطة المقدمة للعملاء واستجابة بصورة أفضل لرغبات وطلبات العملاء .

**خامساً:** يمكن هذا النوع من التمويل الحصول على عملة أجنبية وبالتالي زيادة موارد البنك، إذا تم تأجيره خارج الوطن .

**سادساً:** اعتماد أسلوب التأجير التمويلي يساعد البنك على توزيع مخاطر الاستثمار وذلك بدلا من إتباع البنك نوع واحد من الائتمان .

**سابعاً:** تخفيف العبء الضريبي وذلك من خلال إعفاء البنك من جزء من الضرائب المستحقة على قيمة الأصل وذلك خلال السنة الأولى من التشغيل .

**ثامناً:** لا يتحمل البنك أعباء والصيانة والتزامات العقد وإنما تقع على عاتق المستأجر .

<sup>1</sup> بناء عن المعلومات المقدمة من خلال المقابلة الشخصية من طرف بنك cpa .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

المطلب الثالث : عوائق وصعوبات التأجير التمويلي بالنسبة لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة -

على غرار الأهمية التي تعود على البنك الذي يزاول هذا الأسلوب من التمويل، قد يتعرض هذا الأخير لصعوبات تعيق نشاطه المتمثل في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي، إذ يمكننا إيجاز أهم العوائق والصعوبات التي تواجه البنك و ذلك في النقاط التالية :

**أولاً :** من أكثر العوائق التي واجهت لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - ارتفاع أسعار المنقول ( الآلات، المعدات، سيارات ) وذلك ابتداء من سنة 2016 إذ أدى هذا إلى التأثير على نشاط البنك و انخفاض نسبة المستأجرين نظرا لارتفاع سعر الفائدة والتكاليف .

**ثانيا :** نقص كفاءة الموارد البشرية في تسيير هذا النوع من التمويل على الرغم من المرونة التي يتصف بها وبالتالي انعدام المبادرة والإبداع من طرف هذه الفئة .

**ثالثا :** عدم شفافية وصدق المعلومات المقدمة من طرف العملاء وكذا عدم توفر البيئة المناسبة للحصول على هذا النوع من التمويل .

**رابعا :** غياب الوعي المصرفي إذ يفضل اغلب المتعاملين اقتناء المنقول بالطريقة التقليدية ( البيع المباشر) وذلك يعود لعدم تفضيلهم التعامل بسعر الفائدة .

**خامسا :** غياب التحفيزات المنشطة لهذا الأسلوب من التمويل خاصة من الجانب الضريبي .

**سادسا :** يتصف البنك بالحيطه والحذر في تطبيق هذا النوع من التمويل وذلك نظرا لتخوفهم من المردودية والمخاطر المترتبة عليه .

**سابعا :** غياب إرادة حقيقية للدولة في تنظيم وتاطير أسلوب التأجير التمويلي .

و نظرا لهذه العوائق والصعوبات التي تواجه بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - خاصة واغلب البنوك الجزائرية عامة، يجب العمل على توفير العوامل المساعدة للارتقاء بهذه الصيغة التمويلية نظرا لأهميتها ومن هذه الحلول نجد ما يلي <sup>1</sup> :

**1.** تهيئة المحيط الاقتصادي والقانوني وذلك لإيجاد مناخ ملائم لتطور التمويل التأجيري والاهتمام به على نحو خاص .

1 خوني رابع، حساني رقية، مرجع سابق، ص : 7 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

---

- II. ايجاد تحفيزات جبائية وجمركية مصاحبة للتمويل التأجيري .
- III. التطور الإبداعي لرجال الميدان لإيجاد منتجات فرعية للتمويل التأجيري حسب احتياجات المستأجرين .
- IV. الدعم الحكومي المباشر وغير المباشر، المالي والمعنوي لهذه الصفة ومتابعة تطبيقها ولضمان تكييف دائم ومستمر لهذه الصفة التمويلية مع كل مستجد وضمان نجاحه .
- V. تشجيع وتحفيز البنوك الخاصة والعامّة على العمل بهذه الصيغة وفتح فروع متخصصة فيها .
- VI. تشجيع إنشاء شركات التمويل التأجيري الوطنية منها والأجنبية .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

المبحث الثالث: دراسة ملف التأجير التمويلي في بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة  
بسكرة -

يقوم بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - بمنح التمويل إلى أصحاب العجز وذلك بعد توفر في العميل مجموعة من العناصر والشروط، بالإضافة إلى اعتماد البنك سياسة اقرضية تضمن له نجاح عملية التمويل وتحقيقه للأرباح بأدنى مخاطر، إذ سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم الشروط الواجب توفرها في المقترض باعتبارها من أهم المقاييس التي يأخذها البنك بعين الاعتبار، أما في المطلب الثاني سنتطرق إلى مكونات ملف التأجير التمويلي وذلك بناء على المعلومات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - وكذا سنتطرق في المطلب الأخير إلى الإجراءات التي يقوم بها البنك قبل منح قرار التمويل وذلك من خلال قيامه بمجموعة من الدراسات والتحليل لقبول أو رفض هذا النوع من التمويل .

**المطلب الأول: المقاييس الواجب توفرها في المقترض لمنح التمويل .**

قبل مباشرة البنك بعملية التمويل هناك عدة معايير يأخذها بعين الاعتبار والتي يتم على أساسها اتخاذ القرار لمنح التمويل أو امتناع عن ذلك، ومن أهم هذه المعايير نجد ما يلي<sup>1</sup> :

**أولاً: التعرف على شخصية العميل**

وذلك من خلال قيام البنك بإجراء مقابلة شخصية مع العميل وطرحه لمجموعة من الأسئلة التي تمكنه من معرفة إذا كان محل الثقة أو لا وتأكد البنك من أن العميل ليس له سوابق ومتابعة عدلية وهل يملك الخبرة الكافية والمهارات اللازمة لمزاولة هذا النوع من النشاط، وهل له دراية مسبقة على سوق العمل والتأكد من أن العميل له تاريخ مع البنك أو لا أي التأكد إذا كان هذا العميل سبق وتعامل مع البنك إذ من خلال المعاملة السابقة يستطيع الحكم على شخصية العميل، كما يقوم بدراسة سمعة العميل وهذا يعتبر شرط أساسي يعتمد عليه البنك لمنح التمويل لكون تحلي العميل بالأخلاق العالية سيبدل كل جهده لتسديد الأقساط والفوائد المترتبة عليه بصرف النظر على حالته المادية .

**ثانياً: قدرة العميل على السداد**

وذلك من خلال دراسة البنك للمشروع من عدة نواحي كإرباحه وتكاليفه وخسائره ومحاولة معرفة البنك إذا كان على العميل ديون مسبقة ( اتجاه الإدارة الجبائية وصندوق ضمان الاجتماعي على سبيل المثال ) وذلك لإمكانية

<sup>1</sup> بناء على المعلومات المقدمة من خلال المقابلة الشخصية من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

تحديد مدى إمكانية العميل على سداد ما عليه من مستحقات في مواعيدها المحددة .

### ثالثا: موضوع النشاط الاقتصادي

أن يكون المشروع الممول له القدرة على تحقيق التنمية الاقتصادية ويوفر مناصب عمل جديدة تخفض من معدلات البطالة المرتفعة ومدى إمكانية تحقيق قيمة مضافة من خلال مساهمته في رفع وتنويع مستوى الإنتاج بالإضافة إلى قيام البنك بدراسة الجوانب البيئية وذلك لتحديد مدى توافق المشروع الممول مع متطلبات البيئة المحيطة ومدى تطابقه مع عادات وتقاليد المجتمع، وكذا دراسة الجوانب التسويقية التي يتم تحديد من خلالها طبيعة السوق ودراسة الطلب على منتجات المشروع ومدى الحاجة إليها في السوق وكذا دراسة درجة المنافسة ومدى قدرة المشروع الممول الحد من عمليات الاستيراد والاعتماد على الموارد المحلية وذلك بهدف خدمة الفرد بالدرجة الأولى والاقتصاد بالدرجة الثانية .

### رابعا: الدراسة المالية للمشروع المقترح

تعتبر القوائم المالية من أهم المصادر للحصول على المعلومات وتقوم البنوك بتحليل قوائم سنوات الماضية وإعداد قوائم مستقبلية وتحليلها، إذ تفيد القوائم المالية في تقييم المركز المالي الحالي والمستقبلي لطالب التمويل وكذا تحديد ربحيته ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياته، بالإضافة إلى تحليل القوائم التقديرية لتقدير التدفقات النقدية المتوقعة .

### المطلب الثاني: مكونات ملف التأجير التمويلي

بغرض الحصول على التمويل اللازم من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - يقوم الزبون بتقديم الوثائق اللازمة لتكوين ملف التمويل، بالإضافة إلى ذلك هناك عدة شروط يتفق عليها الطرفين لإبرام هذا العقد، وذلك كما يلي :

### أولا: الوثائق المطلوب للحصول على قرض إيجاري

يقوم الزبون بتقديم الملف التالي للحصول على قرض إيجاري<sup>1</sup> :

- I. وثيقة طلب كراء عتاد عن طريق التأجير التمويلي مملوءة وموثقة من طرف العميل<sup>2</sup>.
- II. وثيقة تأهيل الشركاء (محضر الجمعية العامة للشركاء في حالة وجود شركاء

<sup>1</sup> انظر الملحق رقم 1 .

<sup>2</sup> انظر الملحق رقم 2 .



## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

( Fiche de qualification des associés )

- .III دراسة تقنية واقتصادية للمشروع .
  - .IV تقرير حول الوضعية المالية للشركاء ( في حالة وجود شركاء ) .
  - .V 3 ميزانيات ختامية و جدول حساب النتائج (TCR) .
  - .VI مخطط مالي تقديري خلال 3 سنوات ( plan de financement prévisionnel )
  - .VII وثيقة الوضعية اتجاه الإدارة الضريبية والشبه الضريبية وميزانيات الأخيرة الجبائية .
  - .VIII شهادة صادرة من الصندوق الضمان الاجتماعي .
  - .IX نسخة من رقم التعريف الجبائي ( Numéro d'identification fiscale )
  - .X ورقم التعريف الإحصائي ( Numéro d'identification statistique ) .
  - .XI فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه .
  - .XII سجل تجاري ( registre de commerce ) .
  - .XIII وثيقة التقدير كمي للعمل الذي يتعين القيام به ( devis estimatif et quantitatif des travaux réalisés a realiser ) .
  - .XIV جرد قائمة الممتلكات السابقة للمؤسسة .
  - .XV عقد ملكية أو عقد إيجار (للأرض أو المكان ) المقرر إنشاء المشروع فيها .
  - .XVI نسخة من رخصة البناء وشهادة المطابقة.
- ( copie du permis de construire et certificat de conformité) .

أما في حالة مؤسسة ستبدأ نشاطها هذه السنة (مشروع جديد) فيجب تقديم الوثائق التالية :

- .I دراسة تقنية واقتصادية للمشروع .
- .II تقديم ميزانية افتتاحية .
- .III فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه .

ثانيا : شروط إبرام العقد بين الطرفين :

بموجب إبرام العقد بين البنك والمستأجر يخضع طالب التمويل إلى الشروط التالية<sup>1</sup> :

<sup>1</sup> انظر الملاحق رقم ( 6 - 16 ) .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

### 1. مدة الإيجار وسعر الفائدة المترتبة عليه :

يمنح القرض لمدة إجمالية مقسمة إلى ثلاث مراحل متباينة ونذكر منها ما يلي :

- (أ) **مرحلة الاستعمال** : ونقصد بها المدة المحددة في استعمال التأجير التمويلي والمدة الإجمالية للقرض هي خمسة سنوات ويبدأ سريانها من تاريخ أول استعمال للقرض .
- (ب) **مرحلة التأجيل** : ويبدأ سريانها من تاريخ آخر استعمال للقرض وتعد هذه المرحلة مدة إهمال ممنوحة للمقترض للتسديد .
- (ج) **مرحلة التسديد** : ويبدأ سريانها من تاريخ نهاية مرحلة التأجيل إلى غاية التسديد الكلي للقرض أي تاريخ الاستحقاق للمدة الإجمالية للتأجير التمويلي .

أما نسبة الفوائد فهي متغيرة وفقا للشروط البنكية المعمول بها بينك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - ونسبة الفائدة السارية المفعول حاليا هي 5.75 % إذ تحسب هذه الفوائد وتدفع كل ستة (6) أشهر على مبلغ القرض المستعمل .

II. **تحديد الإيجارات**: يتم تسديد الإيجارات بالاقطاع المباشر من الحساب البنكي للمستأجر وهذا عندما يحين أجل استحقاقها ويستلزم دفع الإيجار الأولي الذي يعتبر كقسط من مجموع الإيجارات .

III. **عقوبات التأخير**: في حالة تسديد المبلغ المتفق عليه بعد الأجل المتفق عليه بموجب هذه الاتفاقية يتم دفع عقوبة بنسبة اثنان بالمئة (2%) سنويا زيادة على نسبة الفائدة القرض .

IV. **التزامات المستأجر**: تسديد الإيجارات في آجال استحقاقها طبقا لدفتر الاستحقاق والانقاع بالأصل حسب الاستعمال المتفق عليه وعدم إخضاع الأصل إلى أي تعديل، تحويل أو تركيب ووقاية الأصل المؤجر من خطر الحريق، السرقة والأضرار الأخرى وتأمينه كذلك لا يحق للمستأجر في أي حالة من الأحوال التخلي على الأصل أو رهنه أو إعادة تأجيره .

V. **التأمينات**: إذ يقع على عاتق المستأجر تأمين الأملاك محل التمويل ضد كل الأخطار لدى إحدى شركات التأمين طوال مدة الإيجار وقيام المقترض بتفويض وثائق التأمين المتعددة الأخطار لفائدة القرض الشعبي الجزائري وتجديد هذه الوثائق لغاية انتهاء فترة العقد .

VI. **العمولات والضرائب**: يدفع المستأجر للقرض الشعبي الجزائري عند إمضاء هذه اتفاقية عمولة تسيير لقاء الخدمات المتنوعة الموضوعة تحت تصرف المستأجر والتي تقدر ب 0.05% من مبلغ القرض، أما بالنسبة للضرائب ومصاريف المتعلقة بتحقيق هذه العملية تقع على عاتق المستأجر .

VII. **الضمانات الممنوحة**: وتتمثل في الأصل المستأجر في حد ذاته أو الإيجار الأولي .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

المطلب الثالث : الإجراءات التي تسبق اتخاذ قرار منح التمويل

قبل اتخاذ قرار التمويل من عدمه يقوم البنك بالخطوات التالية<sup>1</sup> :

أولا : مرحلة تحديد الهوية

إذ من خلال هذه المرحلة يقوم بالمقابلة الشخصية مع طالب التمويل ومعرفة فكرة المشروع وهل هي قابلة للتطبيق تقنيا واقتصاديا أم لا، ومن خلال هذه المرحلة يقوم العميل بتقديم الوثائق المكونة لملف التأجير التمويلي ومن خلال هذه الخطوة يباشر البنك بمراجعة صحة وصدق الوثائق المقدمة .

ثانيا : مرحلة التقييم

في هذه المرحلة يقوم البنك بالتأكد من أن المشروع مقبول من الناحية الاقتصادية والفنية والمالية من خلال :

- I . دراسة السوق بشكل عام ( المنتج، الطلب، العرض، المنافسة ) .
  - II . تكاليف الإنتاج وذلك للحماية من المخاطر سواء في زيادة سعر الموارد أو انخفاضه .
  - III . الهدف الإنتاجي وحصتها في السوق مع مراعاة المنافسة من خلال المزايا النسبية التي يمكن أن يقدمها المنتج (أفضل سعر وأفضل جودة) .
  - IV . أسعار البيع المتوقعة التي يجب أن تأخذ في الاعتبار .
  - V . تقييم وتحديد المخاطر المتوقع مواجهتها مستقبلا .
  - VI . قيام بالدراسة الفنية للمشروع ( والتي تتضمن تحديد موقع المشروع وقيام احد المختصين في البنك بالزيارة الميدانية لموقع المشروع وهل هذا المشروع يتوافق مع العادات و التقاليد أم لا ..... الخ ) .
  - VII . قيام البنك بالدراسة مالية للمشروع ( تحليل المالي ) وذلك لتحديد إمكانية طالب التمويل على التسديد .
- إذ في هذه المرحلة هناك معايير يتقيد بها البنك لتقييم المشروع و هي كالتالي :

أولا: النتيجة المالية

I . التحليل الكمي ( Analyse quantitative ):

- 1 . القدرة المالية (إمكانية الاسترداد، القدرة على خدمة الدين والهيكل المالي ...)
- 2 . الربحية .
- 3 . السيولة .
- 4 . الحجم .
- 5 . القدرة على إدارة التدفق النقدي لمواجهة الديون .
- 6 . مستوى الاستقلالية المالية المحسوبة على أساس نسب الهياكل الخاصة بالقطاع .

<sup>1</sup> بناء على المعلومات المقدمة من طرف بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة بسكرة .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

ثانيا: النتيجة غير المالية

I. التحليل النوعي ( analyse qualitative ) :

1. التأهيل و الكفاءة .
2. المراجع الفنية، و تشمل ما يلي:  
( أ) البيئة ( مدى توافق المشروع الممول مع متطلبات البيئة المحيطة) .  
(ب) نشاط موضوع التمويل .  
(ج) تحديد المواقع .  
(د) جودة الإدارة .
3. جودة العلاقة المصرفية ( سبق وأن تعامل مع البنك أو لا ) .

II. دراسة القطاع ( متنام ، متراجع أم مشبع ) :

1. مستوى الحساسية الحياة الاقتصادية أو التنظيمية أو المالية أو الجمركية .
2. دراسة منافسة في السوق من حيث المنتجات والجودة والأسهم السوق .
3. سياسة السعر والهوامش .
4. تكاليف الإنتاج .

III. تحديد مستوى المخاطر :

1. مخاطر الحساسية .
2. مخاطر متوسطة .
3. مخاطر مقبولة.
4. مخاطر ضعيفة .

ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار

بعدها تقوم وكالة بسكرة بدراسة هذا الملف وإبداء رأيها فيه تقوم بإرساله إلى المديرية الجهوية بباتنة حيث تقوم هذه الأخيرة بإعادة مراجعة الوثائق المقدمة من الوكالة لإصدار القرار المناسب حول هذا الطلب الذي يتضمن الرفض أو القبول، فتقوم بوضع تأشيرة القبول في حالة قبول تمويل المشروع وترسل المديرية القرار إلى بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - الذي يجب على هذه الأخيرة تنفيذه .

رابعا: مرحلة التنفيذ

في هذه المرحلة بعد إصدار قرار قبول تمويل المشروع يقوم بنك القرض الشعبي الجزائري

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

---

- وكالة بسكرة - توفير الأموال لتنفيذ المشروع وحياسة المعدات موضوع التمويل .

خامسا: مرحلة ما بعد التقييم

في هذه المرحلة يقوم البنك بمتابعة المشروع حيث يعمل على التحقق من أن الاختيارات التي تم اتخاذها خلال الدراسات ملائمة وتقييم نتائج وتدفقات المشروع .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

### المبحث الرابع: التمويل الإسلامي في بنك البركة

تعتمد البنوك التجارية في جميع معاملاتها سعر فائدة وهذا ما هو مغاير تماما في البنوك الإسلامية، إذ يقوم التمويل الإسلامي على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة و تحريم الربا أخذًا وعطاءً في جميع معاملاته، حيث تستخدم البنوك الإسلامية صيغا عديدة للتمويل والتي منها ما هو قائم على المشاركة في عائد الاستثمار كالمضاربة و المشاركة، ومنها ما هو قائم على البيوع، إذ هذه الصيغ تضمن لها تحقيق العدالة وتجسيد مبدأ الغنم بالغرم الذي تتبعه هذه البنوك .

### المطلب الأول : نشأة وتعريف بنك البركة الجزائري

يعتبر ظهور بنك البركة الجزائري حدثا متميزا في النظام المصرفي الجزائري، حيث أن هذا البنك يختلف عن البنوك الوطنية التقليدية باعتباره بنك إسلامي يعتمد على صيغ التمويل الإسلامية القائمة على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية بدل التعامل بالفائدة .

### الفرع الأول : نشأة بنك البركة الجزائري

إن فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة 1984 من خلال الاتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ( BADR)، وشركة دلة القابضة الدولية\*، وقد كانت نتيجة هذا الاتصال تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية، والذي بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، حيث كان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق جو من الثقة المتبادلة بين الجزائر والمجموعة .

وفي سنة 1986 بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتبلور أكثر، وذلك عند قيام مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة في فندق الاوراسي بالجزائر العاصمة ، حيث كان محور هذه الندوة هم مناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر .

لقد كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتها المنظمة المصرفية ابتداء من سنة 1986 وصولا إلى القانون 90-10 المؤرخ في 19 رمضان 1410 هـ والموافق ل 14 افريل 1990، له دور كبير في فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر ومنها بنك البركة الجزائري الذي وجد سبيله

\* شركة دلة البركة القابضة الدولية: هي مجموعة مصرفية سعودية يقع مقرها في مملكة البحرين وتقوم بتقديم معاملات مالية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

# الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري

## وبنك البركة الجزائري

لتحقيق من خلال تقديم طلب الاعتماد لبنك الجزائر الذي وافق على التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، ليتم بموجبه إنشاء هذا البنك بتاريخ 20 ماي 1991 تحت اسم بنك البركة الجزائري، أما بداية ممارسته لنشاطه بشكل فعلي فكان في شهر سبتمبر 1991، ويعتبر قانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض بنك البركة الجزائري على انه شركة مساهمة لها الحق في تنفيذ جميع الأعمال المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة، ليتيح بذلك فرصة العمل المصرفي للمتعاملين الذين يسعون إلى التعامل على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني : تعريف بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والخاص يؤسس في الجزائر، أنشئ بتاريخ 02 ماي 1991، كشركة مساهمة ومعتمدة لدى بنك الجزائر، وفي إطار قانون النقد والقرض (القانون 90 / 10 الصادر في 14 أفريل 1990)، حيث يجمع بنك البركة الجزائري بين البنوك التجارية و الأعمال والاستثمار، حيث أنه يخضع بالكامل للأطر والنظم الرقابية، التي يعتمدها بنك الجزائر، والمبنية على أسس ربوية مخالفة تماما لمبادئ بنك البركة التي أنشئ من أجلها، إن هذا الأمر يجعل بنك البركة، استثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري، باعتبار كل البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا<sup>2</sup>.

### المطلب الثاني: خصائص وأهداف بنك البركة الجزائري

يلتزم بنك البركة الإسلامي بمجموعة من الخصائص تميزه عن غيره من البنوك، بهدف تلبية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمة المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار وذلك وفق مبادئ الشريعة الإسلامية .

### الفرع الأول: خصائص بنك البركة الجزائري

يتميز بنك البركة الجزائري بعدة مميزات وخصائص تتمثل في<sup>3</sup>:

<sup>1</sup> عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008-2009، ص ص : 58، 59.

<sup>2</sup> مقالاتي خولة، مرجع سابق، ص : 63 .

<sup>3</sup> نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، يومي 22 و 23 افريل 2003، ص ص : 47 ، 48 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

أولاً: عدم التعامل بالفائدة

عدم التعامل بالفائدة الربوية أخذاً وعطاءً أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي، لأن الإسلام حرم الربا وذلك لقولها الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تَبَتُّمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } (سورة البقرة، الآية 278-279)

ثانياً: الاستثمار في المشاريع الحلال

تسعى البنوك الإسلامية للاستثمار في المشاريع التي تحقق النفع للمجتمع وذلك باستعمال أسلوب المشاركة في تمويل مشاريعه التنموية الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال و طالب التمويل في حالة الربح أو الخسارة و هذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي، الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام لطبيعة المشاريع التي ستوظف فيما إن كانت نافعة أم ضارة للإنسان .

ثالثاً: ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية

ترتبط البنوك الإسلامية بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية، ويعتبر هذه الأخيرة أساس لا نحصل على تنمية اقتصادية إلا بمراعاته، وهو بذلك يغطي الجانبين، ولا يفعل كما تفعل البنوك التقليدية، حيث تركز على المشروعات ذات الأرباح الكبيرة، دون النظر لأي اعتبار يخص التنمية الاجتماعية .

الفرع الثاني : أهداف بنك البركة الجزائري

يسعى بنك البركة إلى تحقيق عدة أهداف أهمها <sup>1</sup> :

أولاً : الهدف التنموي

تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتماشى معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية، وذلك من خلال النواحي التالية :

1. إلغاء الفائدة وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين وبالتالي خلق فرص جديدة ومنه تتسع قاعدة العاملين والقضاء على البطالة، فيزداد الدخل الوطني .

<sup>1</sup> نوال بن عمارة، مرجع سابق، ص : 47 .



## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

- II. تنمية الوعي الادخاري وتشجيع الاستثمار، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة ومطالب الأفراد والمؤسسات المختلفة .
- III. العمل من أجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية .

### ثانيا: الهدف الاستثماري

- I. تعمل البنوك الإسلامية على تشجيع عمليات الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال، وتوظيفها في المجالات الاقتصادية وفقا لصيغ التمويل الإسلامية
- II. تحقيق التقدم الاقتصادي، والعمل على توفير الخدمات والاستشارات الاقتصادية المالية للحفاظ على الأموال وتنميتها .

### ثالثا: الهدف الاجتماعي

- تعمل البنوك الإسلامية على الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي وتحقيق الربحية الاجتماعية، وذلك بالجمع بين الأهداف العامة لأي مشروع وتحقيق التكافل الاجتماعي، وذلك من خلال :
- I. التدقيق في مجالات التوظيف التي يقوم البنك بتمويلها والتأكد من سلامتها وقدرتها على سداد التمويل .
  - II. أن يحقق التوظيف مجالا لرفع مستوى العمالة، وفي الوقت نفسه يسمح عائده بتقديم خدمات اجتماعية لأفراد المجتمع .

### المطلب الثالث : الصيغ التمويلية المستعملة في بنك البركة الجزائري

يعتمد بنك البركة الصيغ التمويلية التالية :

أولا : صيغ التمويل الإسلامي معتمدة في بنك البركة

I. صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة :

#### 1 التمويل عن طريق المشاركة :

تعتبر صيغة المشاركة هي المساهمة بين طرفين أو أكثر في رأس المال مؤسسة أو مشروع مع توزيع النتائج (ربح أو خسارة) حسب النسب المتفق عليها، تتم هذه المساهمة أساسا على الثقة ومردودية المشروع . إذ المشاركة تتم في أغلب الأحيان في شكل تمويل المشاريع أو العمليات الظرفية المقترحة من طرف العملاء

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

ويمكن تطبيق صيغة المشاركة كما يلي<sup>1</sup> :

(أ) يقدم العميل ملف تمويل يتضمن الوثائق اللازمة، دراسة مفصلة للمشروع أو العملية المقترحة على البنك وتتضمن أساسا حساب تقديري .

(ب) بعد دراسة الملف من ناحية المخاطر، مهنية العميل، الضمانات المقترحة، مطابقة ونظامية العملية وبعد موافقة الجهات المختصة، يفتح البنك التمويل للمدة الخاصة بالعملية، يمثل مبلغ التمويل حصة البنك في رأس مال المشروع .

(ج) يوقع الطرفان عقد المشاركة الذي يحدد فيه الشروط المالية والتجارية التي ستسير العملية وحقوق والتزامات كل طرف .

(د) يسند تسيير المشروع أو العملية للعميل الذي يقدم دوريا للبنك تقريرا مفصلا ومبررا .

(هـ) يجب أن توطن مجموع العمليات المتعلقة بعقد المشاركة لدى شبابيك البنك بالإضافة إلى العمليات التي تجري على حصة المشارك، كما يقوم البنك بتسديد كافة النفقات المسجلة في إطار عملية وضع المشروع أو العملية الممولة في حدود التمويل المفتوح، تتم التسديدات مباشرة لصالح مورد الخدمات والمستفيدين الآخرين، إلا في بعض النفقات مثل تسديد مصاريف المستخدمين، التنقلات والمصاريف الأخرى، تكون التسديدات مشروطة بتقديم طلب تسديد موقع من طرف المشارك مع الوثائق المبررة اللازمة لكل فئة من النفقات ( فواتير، كشوف، وضعية الرواتب، وثائق جبائية، شبه جبائية أو جمركية... ) .

(و) بالإضافة إلى التكفل بها محاسبيا، يجب أن تكون عمليات المشاركة موضوع متابعة شبه محاسبية مدققة على مستوى البنك وعلى أساس الوثائق المبررة المقدمة .

(ز) يحتفظ البنك بحق الفصل في نظامية النفقات في إطار المشاركة، وفي هذا الصدد يمكنه رفض تطبيق طلبات التسديد .

(ح) توضع إيرادات البيع في حساب تسديد المشاركة، هذا الأخير يسير كحساب جاري غير مؤهل للأرباح .

### 2 التمويل عن طريق المضاربة :

وتعرف المضاربة على أنها شركة في الربح بمال من جانب وهو جانب صاحب المال ولو متعددا، وعمل من جانب آخر وهو جانب المضاربة، فأسلوب المضاربة يتم باشتراك بين طرفين حيث يقوم أحدهما بدفع المال والعمل يكون على الآخر، أي العمل على التوليف بين مدخلين إنتاجيين رأس المال والعمل لإقامة مشاريع

<sup>1</sup> سوسن غربي، أساليب إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013 - 2014، ص ص : 85 ، 86 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

اقتصادية<sup>1</sup>. إذ لم يكن التكريس القانوني لعقد المضاربة كافيا لاستعمال هذا العقد في العمليات المصرفية لبنك البركة، وتجدر الإشارة إلى أن إلغاء بنك البركة الجزائري التعامل بهذه الصيغة خلال السنوات الأولى من إنشائه، فعند افتتاح البنك لأبوابه أمضى عقوده الأولى (حوالي 6 عقود) كلها بصيغة المضاربة انتهت جميعها بالمنازعات<sup>2</sup>.

### II. صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيوع :

يشمل أسلوب البيوع على صيغ التمويل الإسلامي التالية :

#### 1 التمويل عن طريق المرابحة :

المرابحة هي عملية بيع بثمن الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف ومتفق عليه بين المشتري والبائع (البيع بربح معلوم)، ويمكن تطبيق صيغة المرابحة كما يلي<sup>3</sup> :

(أ) يوقع البنك والعميل على عقد التمويل الذي يمكن أن ينص على فتح خط تمويل أو على عملية مرابحة ظرفية في الحالة الأولى، ويمكن تفسير الاتفاقية من وجهة نظر الشريعة الإسلامية على أنها وعد بالبيع شامل على أصول يتم التفاوض بشأنها عملية بعملية .

(ب) يوكل البنك عميله للتفاوض مع المورد حول شروط شراء السلع من طرفه، والقيام لحسابه بكل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة وأخيرا استلام السلع، ويتدخل العميل بصفته وكيل عادي وفي هذه المرحلة من العملية يتدخل البنك بصفته المشتري الحقيقي للسلع وعليه يتحمل كل المصاريف والتكاليف غير المحددة في عقد المرابحة .

(ج) يقوم المشتري الأخير ( العميل ) بتوجيه لمورده طلبه بالسلع التي يحتاجها .

(د) يقدم المورد للعميل فاتورة أولية محررة باسم البنك لحساب العميل يوضح فيها الكمية، سعر الوحدة والمبلغ الإجمالي للسلع، إضافة إلى الحقوق والرسوم المحتملة .

(هـ) يقدم العميل للبنك طلب (أمر شراء للسلع)، مدعوما بالفاتورة الأولية يجب أن يوضح في طلب الشراء بالخصوص مبلغ العملية، هامش الربح العائد للبنك وتاريخ استحقاق مبلغ المرابحة .

<sup>1</sup> نوال بن عمارة، مرجع سابق، ص : 48 .

<sup>2</sup> عقون فتيحة، مرجع سابق، ص : 110 .

<sup>3</sup> سوسن غربي، مرجع سابق، ص ص : 91 ، 92 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

(و) بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل والترخيص المتعلق بها، يسدد البنك مبلغ الفاتورة بشيك تحويل أو طرق أخرى مباشرة لفائدة المورد .

(ز) تحقق العملية التجارية للمرابحة ( تحويل ملكية السلع من البنك للعميل)، عند تسلم الفاتورة النهائية واستلام السلع .

(ح) بالنسبة لعمليات المرابحة المبرمة في إطار عمليات التجارة الخارجية، يسدد مبلغ التمويل للمورد عن طريق بنك الجزائر عند استلام الإشعار بالسحب من هذا الأخير ( إنجاز الاعتماد المستندي)، تنجز المرحلة الثانية من المرابحة ( إعادة بيع السلع المستوردة لفائدة المستوردة)، عند وصول الوثائق .

### 2 التمويل عن طريق السلم :

يمكن تعريف السلم بأنه عملية بيع مع التسليم المؤجل للسلع، وخالفا للمرابحة لا يتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع المشتراة بطلب من عميله، ولكن بصفته المشتري بالتسديد نقدا للسلع التي تسلم له مؤجلا<sup>1</sup>. ويمكن تطبيق صيغة المشاركة كما يلي :

(أ) يقوم البنك بإجراء طلبية لحساب عميله لكمية من السلع بقيمة تطابق حاجياته التمويلية .  
(ب) يسلم العميل ( البائع) للبنك فاتورة تحدد طبيعة وكميات وسعر السلع المطلوبة .  
(ج) يوقع الطرفان عند الاتفاق على شروط الصفقة على عقد السلم، يحدد فيه الشروط المتفق عليها (طبيعة السلع، الكميات، السعر، آجال و كفاءات التسليم...الخ .

(د) وبالموازاة يوقع الطرفان عقد البيع بالوكالة الذي من خلاله يسمح للبنك للبائع بتسليم أو بيع السلع إلى شخص آخر، يلتزم البائع تحت مسؤولياته الكاملة بتحصيل وتسديد مبلغ البيع للبنك .

(هـ) إضافة إلى الضمانات العادية المطلوبة من البنك في نشاطاته التمويلية ( كفالات، رهن حيازي، رهن عقاري...الخ)، ويمكنه مطالبة البائع باكتتاب تأمين على القرض لتجنب خطر عدم التسديد من طرف المشتري النهائيين، مع اكتتاب تأمين ضد جميع المخاطر على السلع .

(و) عند تاريخ الاستحقاق وفي حالة اختيار البنك توكيل البائع لبيع السلع لحسابه، يفوتر هذا الأخير لحساب البنك ويسلم الكميات المباعة بعد التأشير على وصولات الشحن من طرف شبابيك هذا الأخير وهذا إذا رأى البنك حاجة في ذلك .

<sup>1</sup> سوسن غربي، مرجع سابق، ص ص : 95 ، 96 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

(ز) الأرباح التي يتحصل عليها البائع يمكن أن تمنح في شكل عمولة أو في شكل تخفيض أو المساهمة في هامش الربح المتحصل من طرف البنك في عملية بيع السلع، كما يمكن احتسابها عند بداية الصفقة وادراجها في تمويل السلم وفي كل الحالات يجب احتساب مبلغه مقارنة مع نسبة الهامش المطبقة في السوق على عمليات مشابهة .

(ح) يجب تحقيق ربح صافي من عملية بيع السلع من قبل البائع لحساب البنك ( بعد خصم العمولات والمصاريف الأخرى) وأن يكون هذا الربح مساويا على الأقل لنسبة المردودية السنوية الدنيا كما هي محددة في سياسته التمويلية .

### 3 التمويل عن طريق الإستصناع :

الإستصناع هو عقد مقاولة الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من الطرف الثاني يدعى (الصانع) بصنع أو بناء مشروع يضاف إليه ربح يدفع مسبقا بصفة مجزأة أو لأجل، ويتعلق الأمر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق أن موضوع الصفقة هو التسليم وليس شراء سلع على حالها، ولكن مواد مصنعة تم إخضاعها لعدة مراحل لتحويلها. ويمكن للبنك تطبيق صيغة الإستصناع على شكلين<sup>1</sup> :

#### أ) البنك صانع والزبون المستصنع :

و يمر العقد في هذه الحالة بالمراحل التالية :

- يمضي الطرفان البنك والزبون عقد الإستصناع والذي يتضمن صنع شيء أو إنشاء شيء ما من طرف البنك على أن يتم بيعه له عند إتمام إنجازه .
- يختار البنك الشخص المؤهل لأداء العمل سواء كان إنجاز مشروع أو صناعة أدوات، كما يحق لزبونه أن يختار الشخص الذي يقوم بالعمل أين يصلح البنك مستصنع وصاحب العمل صانعا .
- يقوم البنك بتسديد خدمات الصانع على أساس وثائق تثبت حقيقة التكاليف التي يتحملها المشروع وذلك من خلال الفواتير .
- يستطيع المستصنع صاحب المشروع الأصلي أن يقوم بدفع خدمات البنك أثناء العملية أو عند تسلم المشروع الذي تم إنجازه من طرف البنك وذلك حسب المدة المتفق عليها .

<sup>1</sup> سوسن غربي، مرجع سابق، ص ص : 97 ، 98 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

(ب) البنك مستصنع والزبون صانع :

ويمر العقد في هذه الحالة بالمراحل التالية :

- يكلف البنك الزبون للقيام بإنجاز المشروع ويعتبر الزبون هو الصانع.
- يسلم الزبون للبنك فاتورة شكلية تثبت تكاليف المشروع المراد إنجازه .
- يقوم البنك بتمويل المشروع لإنجازه دفعة واحدة أو على أقساط .
- يلتزم الزبون بتنفيذ الأعمال اللازمة لإنجاز المشروع وإتمامه وتسليمه للبنك باعتباره المستصنع في الآجال المحددة .
- بعد تسليم البنك المصنوع يقوم بتوكيل الزبون ببيعه للغير لحسابه ويتقاضى هذا الأخير عمولة وينتج عن هذه العملية إنشاء عقد بيع بالوكالة .

III. صيغ تمويل الإسلامي الأخرى :

1 التمويل عن طرق الإجارة :

وهي عبارة عن عقد يقوم بموجبه البنك (المؤجر) بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاجها المستأجرون، ثم يؤجرها لهم على مدة زمنية تغطي الدفعات الإيجارية خلال فترة التعاقد<sup>1</sup> . ويمكن تطبيق صيغة الإجارة كما يلي<sup>2</sup> :

(أ) يختار عميل البنك من المورد العتاد الذي يحتاجه ويتفاوض حول شروط شرائه (السعر، التسليم الضمان) .

(ب) يقدم للبنك طلب التمويل لشراء العتاد، مدعوم بالفواتير الأولية، عقود أو وثائق أخرى مطلوبة .

(ج) بعد دراسة ملف التمويل من جانب الخطر، المردودية، الضمانات، وفي حالة موافقة الهيئات المختصة يمنح البنك التمويل لصالح العميل بمبلغ الفواتير الأولية، ويعلم مورده بأن العتاد سيشتري باسم البنك بالشروط المتفق عليها بين المورد والعميل .

(د) يوكل البنك العميل لاستلام وتركيب العتاد والقيام بكل الإجراءات الإدارية أو أخرى متعلقة به .

<sup>1</sup> علة لمسلم، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، بدون ذكر التخصص، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2005 - 2006، ص : 59 .

<sup>2</sup> عقون فتيحة، مرجع سابق، ص : 118 .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

هـ) عند استلام العتاد، يوقع البنك والعميل عقد تأجير الأصل مع وعد بالبيع لهذا الأخير، إذا رغب في ذلك .

و) يجب أن يحدد بوضوح في عقد التأجير تعيين الأصل المؤجر، مدة التأجير، مبلغ والإيجارات الواجب تسديدها، إلزامية تأمين الأصل....الخ .

ز) احتساب الإيجار الدوري، فان الصيغة المطابقة لمبادئ البنك تتمثل في إضافة هامش ربح مقبول من الطرفين لقيمة شراء الأصل .

ح) عند نهاية عقد التأجير وشريطة تسديد كافة الإيجارات المتفق عليها، يتنازل البنك لصالح العميل على الأصل مقابل الدينار الرمزي وهذا في حالة التأجير المنتهي بالتملك، أما إذا تعلق الأمر بالاعتماد الايجاري مع حق الشراء، فهناك ثلاثة أوجه :

- يرجع العميل الأصل للبنك .
- يشتري العميل الأصل بقيمته المتبقية .
- يتفق البنك والعميل على إعادة تجديد عقد التأجير لمدة جديدة وفي هذه الحالة يتفاوض الطرفان على شروط العقد من جديد .

ثانيا: التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2012 - 2016)

بعد تطرقنا إلى صيغ التمويل المقدمة في بنك البركة الجزائري، سنحاول تسليط الضوء على التمويلات الممنوحة من بنك خلال الفترة ما بين ( 2012 - 2016 ) من خلال ما يلي:

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

الجدول رقم (3): يوضح التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة ( 2012 – 2016 ) :

الوحدة: مليون دينار جزائري


2016		2015		2014		2013		2012		السنوات الصيغ
النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
79.57	21443	73.91	16504	65.63	12224	58.64	8150	52.07	6378	المرابحة
12.62	3400	16.19	3615	21.37	3980	20.96	2913	22.04	2700	الإجارة
5.51	1486	6.84	1527	8.86	1651	14.50	2015	17.96	2200	السلم
2.30	620	3.07	685	4.13	770	5.90	820	7.92	970	الاستصناع
100	26949	100	22331	100	18625	100	13898	100	12248	المجموع

المصدر: عفاف ميسون، دور صيغة المرابحة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في

العلوم الاقتصادية، تخصص بنكي ونقدي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة

2016-2017 ص: 39 .

الشكل رقم (5): يوضح التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة ( 2012 – 2016 ) :



المصدر : من إعداد الطالبة بناء على برنامج EXEL 2007 اعتمادا على جدول رقم (3) .



## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

من خلال الجدول رقم (3) الموضح في الشكل رقم (5) والذي يمثل التمويلات المقدمة في بنك البركة الإسلامي خلال الفترة (2012 - 2016)، نلاحظ أن التمويل بالمرابحة في تطور ملحوظ حيث كان نسبتها سنة 2012 تقدر ب 52.07 % أي ما يعادل 6378 مليون دينار جزائري، لتصل سنة 2016 إلى 79.57 % محققا بذلك مبلغ 21443 مليون دينار جزائري، إذ يعود زيادة التمويل بالمرابحة إلى إستراتيجيته الاستثمارية التي يعتمد عليها البنك أي بدلا من منح مبلغ كبير لمشروع استثماري واحد يقوم بمنحه لعدة مشاريع استثمارية وهذا تفاديا للمخاطر، أما باقي التمويلات والمتمثلة في الإجارة، السلم والاستصناع فهي في انخفاض حيث كانت نسبتهم سنة 2012 على التوالي: 22.04 %، 17.96 %، 7.92 % بينما سنة 2016 بلغت نسبتهم على التوالي: 12.62 %، 5.51 %، 2.30 %، وهذا الانخفاض راجع إلى قلة طلبات على هذه الصيغ مما أدى إلى عدم تعامل البنك بهم كثيرا .

## الفصل الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية في بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري

### خلاصة الفصل :

من خلال دراستنا الميدانية في بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - تم تقديم لمحة شاملة عن بنك cpa حيث تطرقنا إلى تعريف وكالة بسكرة وكذا المصالح المكونة لها وكذا الأهداف والخدمات المقدمة من طرف البنك، كما تطرقنا إلى دراسة مساهمة بنك cpa في تقديم التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية من خلال تقنية التأجير التمويلي وذلك خلال فترة ما بين 2015 - 2018 حيث لاحظنا في سنة 2015 قام البنك بتمويل المشاريع بنسب كبيرة ولكن عرف تراجعا ابتداء من 2016 وهذا يعود لارتفاع أسعار المنقول لكون بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - اغلب عملياته تقوم على التأجير التمويلي للأصول المنقولة وبعد ارتفاع هذه الأخيرة أدى إلى زيادة الالتزامات المالية بالنسبة للبنك وارتفاع أسعار الفائدة بالنسبة للمستأجر مما أدى إلى تراجع طلب وهذا لثقل التكاليف، بالإضافة إلى تطرقنا إلى المقاييس الواجب توفرها في طالب التمويل والمتمثلة في سمعة وشخصية العميل وكذا قدرته على السداد والتي تعتبر من أهم العناصر الواجب توفرها، كما يقوم البنك قبل منحه لتمويل بخطوات عديدة والتي تبدأ بمرحلة المقابلة الشخصية لمعرفة فكرة المشروع بالإضافة إلى تقييمه للمشروع من عدة نواحي وصولا إلى اتخاذ القرار بالمنح من عدمه. على اختلاف بنك البركة الجزائري الذي يتميز بخصائص تميزه عن البنوك الأخرى إذ يسعى إلى تقديم تمويلات تتماشى مع أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية عن طرق صيغ خالية من أسعار الفائدة. إذ لاحظنا في سنة 2012 قام بنك البركة بتمويل المشاريع بنسب كبيرة وذلك بالاعتماد على صيغة المرابحة إلا أن استعمال الصيغ الأخرى كان ضعيفا وهذا راجع إلى قلة الطلب على كل من صيغة الايجارة والسلم والاستصناع .

الخطاتمة

## الخاتمة

### الخاتمة :

تعد البنوك التجارية وسيط مالي له أهمية بالغة في النهوض بالاقتصاديات وتقدمها من خلال ما تقوم به من حشد وتعبئة المدخرات وإعادة ضخها وتدويرها في الاقتصاد بهدف تحقيق جملة من الأهداف والتي من مقدمتها توجيه رؤوس الأموال لتغطية عجز المؤسسات في تمويل مشاريعهم، ولذلك نجد أصحاب المشاريع يلجؤون إلى البنوك التجارية لمواجهة احتياجاتهم والخروج من العجز المالي وكذا بغرض تحقيقهم لجملة من الأهداف المسطرة، وذلك إما بالحصول على التمويل بالأساليب التقليدية أو عن طريق أسلوب التأجير التمويلي لكونه وسيلة حديثة وناجعة لتمويل الاستثمارات والمشاريع وذلك نظرا لسهولة تطبيقه واستجابته للاحتياجات التمويلية لمختلف المشاريع، إذ تميزت هذه التقنية بخصائص كثيرة تميزها عن غيرها من مصادر التمويل بالإضافة إلى الفائدة التي تعود بها على المؤسسة المؤجرة والمستأجرة، إذ بالإمكان استخدام الاستئجار مباشرة كبديل تمويلي معوض لعملية تحصيل الأموال المرغوبة للاستفادة من خدماتها الاقتصادية دون الالتزام بشرائها، الأمر الذي يمكنه من الحصول على المعدات التي يحتاجها دون اللجوء إلى تحمل أعباء مالية ضخمة مما يضمن له تدفق نقدي مستمر طوال الحياة الإنتاجية للمعدات أو حسب المدة المتفق عليها، كما انه يسمح بتخفيض مخاطر التقادم الفني للأصل، مما يساعد المشروع الاستثماري على التواجد المستمر في السوق المحلية والعالمية مما يساهم في زيادة القدرة التنافسية للمشروع، وتحسين صورة الميزانية المنشورة للمستأجر بالإضافة إلى توفير ميزة الوفرة الضريبية وذلك من خلال اقتطاع قيمة إيجار الأصل من الوعاء الضريبي للمستأجر بوصفها تكاليف لازمة الحصول على الدخل الخاضع للضريبة . وفي خضم هذه التحولات ظهرت البنوك الإسلامية كواحدة من مصادر التمويل التي لها الملاءة المالية تسمح لها بتمويل المشاريع الاستثمارية والتجارية والاستهلاكية مستخدمة أساليبها التمويلية المتميزة و المتمثلة في المشاركة والمضاربة ففي إحداها يدخل البنك كشريك في المشروع مع عميله بنسبة في رأس المال وبإمكانه المشاركة في العمل وإدارة المشروع، وأخرى يدخل البنك عن طريقها في المشروع برأس ماله فقط وتكون إدارة المشروع بعيدة عنه، بالإضافة إلى كل من أسلوب المرابحة والسلم والإجارة .... وغيرها من الأساليب، إذ تتميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية بعدم التعامل بالربا أخذا وعطاء والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته واستنادا لهذه المبادئ التي يتمسك بها والتي يسعى لتحقيقها في كافة أساليب التمويل والاستثمار فان غايته تحقيق الأرباح له وكذلك تحقيق أهداف اجتماعية وتنموية . كما يقوم بنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - إلى تطبيق أسلوب التأجير التمويلي في تمويل مشاريعه الاستثمارية، وذلك باعتباره من الأساليب التي تمتاز بالمرونة في تطبيقها إلا أنها تراجع الإقبال

## الخاتمة

عليها في السنوات الأخيرة وهذا راجع إلى زيادة أسعار المنقول لكون بنك cpa يعتمد في اغلب نشاطاته على التأجير التمويلي للأصول المنقولة مما يترتب عن ذلك زيادة التكاليف والفوائد بالنسبة للطرفين على عكس بنك البركة الجزائري الذي يحرم التعامل بالفائدة في جميع معاملاته واعتماده على صيغ التمويل الإسلامية في تمويل المشاريع الاستثمارية التي تقوم على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية .

### نتائج اختبار الفرضيات :

**الفرضية الأولى:** تتمثل آليات التمويل التقليدية المقدمة من طرف البنوك التجارية في القروض المقدمة لتمويل دورة الاستغلال والقروض المقدمة لتمويل دورة الاستثمار، بالإضافة إلى القروض المقدمة لتمويل التجارة الخارجية ( فرضية صحيحة )، فيمكننا القول تعتمد البنوك التجارية على قروض الاستغلال لتمويل نشاطات دورة الاستغلال وذلك من خلال اعتمادها على نوعين من القروض و المتمثلة في القروض العامة والتي تسعى من خلالها لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، أو من خلال القروض الخاصة والتي تكون موجهة لتمويل أصل معين، بالإضافة إلى ذلك تقوم البنوك التجارية بمنح قروض لتمويل دورة الاستثمار والتي تنقسم إلى نوعين قروض متوسطة الأجل والتي لا تتجاوز 7 سنوات وقروض طويلة الأجل والتي في الغالب تفوق 7 سنوات، أما القروض المقدمة لتمويل التجارة الخارجية فهي مرتبطة بتدخل البنوك في التسوية المالية في علاقات ناشئة عن التجارة الدولية، حيث تقوم البنوك بتتويج وسائل تدخلها في تمويل التجارة الخارجية وذلك من خلال الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، قرض المورد، قرض المشتري .

**الفرضية الثانية:** نعم، للمشروع الاستثماري بدائل تمويلية أخرى والمتمثلة في التأجير التمويلي أو اللجوء إلى البنوك الإسلامية للحصول على التمويل وذلك بالاعتماد على صيغ التمويل الإسلامي ( فرضية صحيحة ) إذ يمكن للمشروع الاستثماري الحصول على التمويل من خلال أسلوب التأجير التمويلي والذي يتم بمقتضاه حق قيام البنك بوضع أصل تحت تصرف مؤسسة مستأجرة مقابل دفع أقساط دورية، أو من خلال صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمدها البنوك الإسلامية في تمويل الاستثمارات والمتمثلة في صيغة المشاركة، المرابحة، المضاربة .... الخ .

**الفرضية الثالثة:** تكمن أهمية التأجير التمويلي بالنسبة للمستأجر في حصول المؤسسة المستأجرة على التجهيزات دون الحاجة إلى شرائها، وتجنب مخاطر التقادم الفني للأصول وكذا الاستفادة من المزايا الضريبية ( فرضية صحيحة )، وذلك من خلال إمكانية حصول المؤسسة المستأجرة على تجهيزات حديثة لنشاطها الإنتاجي دون الحاجة لتملكها مما ينتج عنه تدفقات نقدية، بالإضافة إلى تسهيل عملية إحلال وتجديد الآلات والمعدات لمواكبة التطورات مما يساهم في زيادة قدرة المؤسسة التنافسية، وكذا الاستفادة من

## الخاتمة

الميزات الضريبية من خلال اقتطاع قيمة الإيجار من الوعاء الضريبي للمستأجر وذلك كتكاليف لازمة للحصول على دخل خاضع للضريبة .

**الفرضية الرابعة:** تتمثل آليات التمويل الإسلامي في المضاربة والمشاركة والمرابحة، والإستصناع والسلم ... الخ ( فرضية صحيحة )، حيث يمكن للبنوك الإسلامية تمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق صيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة وذلك بدخول البنك كشريك مع العميل والمساهمة في رأس المال بنسب متساوية لإنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم وتقاسم الربح والخسارة، أما المضاربة فتعتبر عقد بين صاحب المال وصاحب العمل على أن يقوم صاحب المال بالمساهمة في رأس المال وصاحب العمل يدير النشاط ويتم توزيع الأرباح وفق شروط العقد، بالإضافة إلى المزارعة والمساقاة والمغارسة، وكذا عقد الإستصناع والذي يتم من خلاله الاتفاق مع العميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد على أن تتم صناعته وفق مواصفات وتسليم له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفاً، وكذا السلم الذي هو بيع أجل بعاجل، أما عقد المرابحة فهو اتفاق بين البائع والمشتري لبيع سلعة معينة قد تتوفر لدى البائع أو يقوم بتوفيرها ليعيد بيعها للمشتري، وذلك وفقاً لمواصفات محددة للسلعة وعلى أساس سعر يمثل التكلفة مضافاً إليه هامش ربح يتفق عليه الطرفين وقد يتم التسليم فوراً أو بعد أجل، بالإضافة إلى الإجارة وقرض الحسن .

**الفرضية الخامسة :** من عوائق وصعوبات التي تعيق نشاط بنك القرض الشعبي الجزائري في تمويل المشاريع بأسلوب التأجير التمويلي هي ارتفاع أسعار المنقول، بالإضافة إلى نقص كفاءة الموارد البشرية في تسيير هذا النوع من التمويل (فرضية صحيحة )، إذ من العوائق التي يواجهها بنك CPA ارتفاع أسعار المنقول وذلك ابتداء من سنة 2016 مما أدى إلى نقص الطلب على هذا النوع من التمويل وهذا راجع لزيادة التكاليف والفوائد لكلا الطرفين، بالإضافة إلى نقص الموارد البشرية في تسيير هذا النوع من التمويل وكذا غياب الوعي المصرفي إذ يفضل اغلب المتعاملين التمويل التقليدي ( البيع المباشر ) .

### النتائج الدراسة :

وقد تم التوصل في هذا البحث إلى عدة نتائج، والمرتبطة بكل من الجانب النظري والتطبيقي للدراسة والمتمثلة في :

## الخاتمة

- تعتمد البنوك التجارية أثناء تأديتها لنشاطها على سمات تميزها عن غيرها من البنوك كالاحتفاظ بمعدل من السيولة لمواجهة طلبات السحب المفاجئة من طرف المودعين، وكذا سعي البنك لبناء علاقة ثقة مع العميل وذلك من خلال ضمان البنك في العميل عند منحه للقروض، أما سمة الربحية إذ يسعي البنك إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح لإرضاء المساهمين .
- تعتمد المؤسسة الاقتصادية على مصدرين من التمويل والمتمثلة في التمويل الذاتي وذلك من خلال مجموعة من الموارد المالية التي تستطيع المؤسسة الحصول عليها من عملياتها الجارية دون اللجوء إلى مصادر الخارجية ( كالأرباح المحتجزة، المؤنات، الاهتلاكات )، أو اللجوء إلى مصادر التمويل الخارجية والمتمثلة عادة في البنوك .
- التأجير التمويلي وسيلة فعالة لتمويل المشاريع الاستثمارية إذ تمكن المستأجر الحصول على تجهيزات رأسمالية دون الحاجة لتملكها مما يؤدي إلى الاستفادة من خدمات هذا الأصل باعتبار التأجير مصدر للتمويل، وكذا يساعده على إحلال وتجديد المعدات لتجنب مخاطر تقادم الفني للأصول وبالتالي مواكبة تطورات العصر .
- يتقيد التمويل الإسلامي بمجموعة من المبادئ التي تجعله يتماشى مع الشريعة الإسلامية بغرض توجيه رسالة اجتماعية وأخلاقية، فالبنوك الإسلامية لا تهدف إلى تعظيم الربح فقط بل تسعى إلى أكثر من ذلك من خلال تطبيق عدة صيغ لتمويل المشاريع مما يساهم في دفع الاقتصاد وزيادة استخدام الموارد العاطلة عن العمل وتوفير فرص عمل جديدة .
- إن المساهمة الإجمالية لبنك القرض الشعبي الجزائري - وكالة بسكرة - في تمويل المشاريع الاستثمارية ضئيل جدا مقارنة بالسنوات الماضية، وذلك لانعدام الدراية والوعي بأهمية هذا النوع من التمويل وكذا ارتفاع أسعار المنقول في السنوات الأخيرة مما أصبح عائق لمزاولة هذا النوع من التمويل .

### اقتراحات الدراسة :

- من خلال النتائج المتوصل إليها حاولنا وضع بعض الاقتراحات المناسبة من بينها ما يلي :
- إقامة مؤسسات عامة أو خاصة متخصصة في التأجير التمويلي .
  - تعتبر سعر الفائدة المطبقة في البنوك التجارية على عقود التأجير التمويلي مرتفعة مما يتوجب على البنك إعادة النظر فيها وتخفيضها بهدف تقليل التكلفة وزيادة المنافسة .
  - العمل على توعية أفراد المجتمع باستخدام هذه آلية من خلال الملتقيات وحملات إعلامية وكذا يجب على الدولة زيادة دعم هذه التقنية من خلال الإعفاءات الضريبية .

## الخاتمة

- محاولة الارتقاء والاهتمام بالموارد البشرية وذلك من خلال دورات تدريبية حول آلية التأجير التمويلي للنهوض بهذه الفئة باعتبارها المحرك الأساسي في البنك .
- على الجامعات والمعاهد التركيز على تقنية التأجير التمويلي في التدريس المالي والمحاسبي وذلك لكونه الدافع للنهوض بالاقتصاد ودعم التنمية الاقتصادية .
- على البنوك التجارية والبنوك الإسلامية الاهتمام بالطلبة والباحثين لكونهم الايطارات المستقبلية للدولة يحتاجون إلى معلومات وبيانات تساعدهم في مواضعهم، مما يجدر عليهم فتح أقسام خاصة لاستقبال الطلبة ومساعدتهم وتزويدهم بالمعلومات وتوجيههم وذلك بناء على الخبرة التي يمتلكونها.

### أفاق الدراسة :

- بعد دراستنا لهذا الموضوع ظهر لنا إمكانية المواصلة بالبحث في عدة جوانب، يمكن أن تكون محل إشكاليات لبحوث مستقبلية تستحق الدراسة، وذلك بالتطرق للمواضيع التالية :
- دور التأجير التمويلي في زيادة ربحية البنك .
  - الأساليب الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
  - تفعيل إستراتيجية التأجير التمويلي لتطوير صيغ التمويل في الجزائر .



قائمة المراجع

## قائمة المراجع

أولاً : المراجع باللغة العربية  
الكتب:

1. احمد عبد السميع علام، دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية وتقييم المشروعات، دار الوفاء الدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2008 .
2. احمد فريد مصطفى، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2009 .
3. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، 2015 .
4. أمين السيد احمد لطفي، دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، الدار الجامعية، القاهرة ، 2005 .
5. انس البكري، وليد صافي، النقود و البنوك، دار المستقبل للنشر والتوزيع ،عمان، 2009 م/1430 هـ .
6. بن الضيف محمد عدنان، العلاقة التكاملية بين المؤسسات المالية الإسلامية وأثارها التنموية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2007 .
7. بن الضيف محمد عدنان، مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013 .
8. جلال جويده القصاص، النقود والبنوك والتجارة الخارجية، دار الجامعية، الإسكندرية، 2010 .
9. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن 2010 .
10. حسين بلعجوز، الجودي صاطوري، تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013 .
11. حسين محمد سمحان وآخرون، إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة، 2012 .
12. حسين محمد سمحان، احمد عارف العساس، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بين التمويل الإسلامي والتقليدي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، 2015 .
13. حسين محمد سمحان، موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع عمان، 2009 .
14. حمزة عبد الكريم حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن 2015 .
15. حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية، الأردن، 2011 .
16. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود و البنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000 .

## قائمة المراجع

17. رمضان الشراح، تركي الشمري، البنوك التجارية، مكتبة أفاق، الكويت، 2011 .
18. زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الثانية، 2003 .
19. سامر جلدة، البنوك التجارية و التسويق المصرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009 .
20. شاكر القر ويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000 .
21. شوقي بورقية، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2013 .
22. طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003 .
23. عادل عبد الفضيل عيد، الاحتياط ضد مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2011 .
24. عادل عبد الفضيل عيد، الربح و الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2007 .
25. عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2008 .
26. عبد العزيز قاسم محارب، المصارف الإسلامية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011 .
27. عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002 .
28. عبد الكريم يعقوب، دراسات جدوى المشروع، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2008 .
29. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2013 .
30. عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005 .
31. عبيد الصفدي الطوال، التأجير التمويلي، دار المناهج للنشر والتوزيع ، الأردن، 2014 .
32. غسان السبلاني، المصارف الإسلامية نظام مالي عادل ومستقر، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012 .
33. فليح حسن خلف، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2012 .
34. قادري محمد الطاهر والآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسن العصرية بيروت 2014 .
35. كامل فالح المطايعة، الاستثمار في المصارف، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014 .
36. مبارك بن سليمان آل فواز، الأسواق المالية، مركز النشر العلمي، جدة، 2010 .
37. محسن احمد الخضير، التمويل بدون نقود، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001 .
38. محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، منشورات جامعة 7 أكتوبر، ليبيا، 2010 .

## قائمة المراجع

39. محمد بن وليد عبد اللطيف السويديان، التكلفة الفعلية في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن 2011 .
40. محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق، مجد المؤسسات الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت، 2011 .
41. محمد صالح الحناوي، دراسات جدوى المشروع الأساسيات والمفاهيم، الدار الجامعية، الإسكندرية 2005 .
42. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2006 .
43. محمد عبد الفتاح العشماوي، دراسات جدوى المشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007 .
44. محمد عزت غزلان، النقود والمصارف، دار النهضة العربية، بيروت، 2002 .
45. محمد محمود المكاوي، التمويل المصرفي التقليدي والإسلامي، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر 2010 .
46. محمد مصطفى السنهوري، إدارة البنوك التجارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013 .
47. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، النقود والمصارف، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان، 2010 .
48. محي الدين يعقوب أبو الهول، تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية، دار النفائس، الأردن، 2012 .
49. منير إبراهيم هندی، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثانية 1998 .
50. موفق عدنان عبد الجبار الحميري، أساسيات التمويل والاستثمار في صناعة السياحة، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2010 .
51. ميثم صاحب عجام، نظرية التمويل، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2001 .
52. يعرب محمود إبراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014 .
- الدراسات:

1. كرار سليم عبد الزهر وآخرون، قياس القيمة العادلة للأسهم العادية باستعمال نموذج مضاعف الربحية دراسة تطبيقية في المصارف العراقية الخاصة المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، السنة التاسعة العدد التاسع والعشرون .

## قائمة المراجع

### المحاضرات الجامعية:

1. بن الضيف محمد عدنان، اقتصاد مالي كمي، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة 2016- 2017 .
2. بن سمينة دلال، تقنيات بنكية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس ، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014 - 2015 .
3. بن سمينة عزيزة، أسواق مالية، محاضرات موجهة لطلبة السنة الثالثة ليسانس، تخصص نقدي وبنكي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، غير منشورة 2016- 2017 .
4. حدانة أسماء، تقييم المشاريع الاستثمارية ، محاضرات موجهة لطلبة الليسانس في العلوم الاقتصادية تخصص نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة غير منشورة، 2016- 2017 .
5. شعبان فرج، العمليات المصرفية وإدارة المخاطر، دروس موجهة لطلبة الماستر تخصص نقود ومالية واقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة 2013 - 2014 .
6. عمران عبد الحكيم، معايير التقييم المالي للمشاريع الاستثمارية، مطبوعة محاضرات موجهة لطلبة الليسانس والماستر في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف مسيلة، 2016- 2017 .
7. مودع إيمان، تقييم المشاريع الاستثمارية ، محاضرات موجهة لطلبة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير وعلوم التجارية ، جامعة محمد خيضر بسكرة غير منشورة، 2017 - 2018 .

### المذكرات والاطروحات:

1. أحلام مخبي، تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2006-2007 .

## قائمة المراجع

2. أسْمهان يعيش تمام، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014-2015 .
3. إلياس غقال، تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة .
4. أميرة حشاني، دور الاعتماد المستندي كتقنية تمويل وضمان التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، التخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015 .
5. إيمان انجروا، التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، تخصص محاسبة كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، 2007-2008 .
6. بن حسان حكيم، دراسة الجدوى ومعايير تقييم المشاريع الاستثمارية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006 .
7. بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الإستثمارية مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بالقائد تلمسان، 2009-2010 .
8. بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2011، 3-2012 .
9. بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2009-2010 .
10. راندة فراح، مصادر التمويل الحديثة و أثرها على الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية تخصص محاسبة ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2013 - 2014 .
11. رباح محمد، عقاب فاتح، الاعتماد المستندي كأداة بنكية في تمويل التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية التخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أوالحاج البويرة، 2014-2015 .

## قائمة المراجع

- 12.رزاق محمد، مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع المعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقود التأجير التمويلي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2014 – 2015 .
- 13.زراري ميمي، دور رأس مال المخاطر في دعم المشاريع الاستثمارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي 2013-2014 .
- 14.زواوي فضيلة، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2008-2009 .
- 15.سارة عدوان، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016 .
- 16.سفيان فنيط، التقييم الاقتصادي لمشروع كهربية شبكة السكة الحديدية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006 .
- 17.سليمة عبد الله، دور تسويق الخدمات المصرفية الالكترونية في تفعيل النشاط البنكي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008 – 2009 .
- 18.سوسن غربي، أساليب إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2013 – 2014 .
- 19.سوسن زيرق، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2016-2017 .
- 20.شعبان محمد، نحو اختيار هيكل تمويلي امثل للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2009-2010 .

## قائمة المراجع

21. صيوودة إيناس، أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة أحمد بوقرة بومرداس، 2008 - 2009 .
22. عاد نورالدين، المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم تسيير، تخصص تدقيق محاسبي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 2014 - 2015 .
23. العاني إيمان، البنوك التجارية و تحديات التجارة الالكترونية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006 - 2007 .
24. عباس محمد أمين، شقال رابح، استخدام التحليل الائتماني في التقليل من مخاطر منح القروض في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وإدارة المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس .
25. عبد الكريم بوحادرة، اثر اختيار الهيكل المالي على قيمة المؤسسة (دور سياسة توزيعات الأرباح في تحديد القيمة السوقية للسهم)، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة ، 2011 - 2012 .
26. عبلة لمسلف، الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، بدون ذكر التخصص، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2005 - 2006 .
27. عدوي هاجر، محددات الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، التخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة 2010 - 2011 .
28. عفاف ميسون، دور صيغة المراجعة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنكي ونقدي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة قاصدي مرياح ورقلة 2016 - 2017 .
29. عقون فتيحة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة .



## قائمة المراجع

30. عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر باتنة 2008 – 2009 .
31. فاطمة الحاج قويدر، التمويل كأداة لاستمرارية المشاريع الاستثمارية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2011-2012 .
32. فاطمة الزهراء رمضان، الأثر الجبائي للبدائل التمويلية للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص دراسات محاسبية وجيائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2010-2011 .
33. قادري محسن، عمليات تمويل التجارة الخارجية في ظل التحول إلى اقتصاد السوق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية التخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2013-2014 .
34. قطاف فيروز، التسويق البنكي بين النظرية و التطبيقية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2002 – 2003 .
35. لبصير صورية، تسيير مخاطرة عدم سداد القروض في البنوك التجارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة مسيلة، 2014 – 2015 .
36. محمد أنور بعبوش، فعالية آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2015-2016 .
37. محمد بوشوشة، تأثير السياسات التمويلية على أمثلية الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، بدون ذكر التخصص، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016 .
38. محمد هشام بوبلال، أثر التمويل بالسندات على مردودية المؤسسة الاقتصادية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، تخصص مالية مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح ورقلة، 2013 – 2014 .
39. مقالاتي خولة، إدارة مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2015 – 2016 .

## قائمة المراجع

40. ناجي حليلة، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نفود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016 .

### الملتقيات والمداخلات

1. بوعريوة الربيع، آليات دعم وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 6 و 7 ديسمبر 2017 .
2. خوني رابح، حساني رقية، واقع وآفاق التمويل التاجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف الجزائر، يومي 17 و 18 أبريل 2006 .
3. سعيح عبد الحكيم، محصر مريم، مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ملتقى وطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، بجامعة أحمد بوقرة بومرداس الجزائر، يومي 29-30 أكتوبر 2017 .
4. عبد المؤمن بن علي، رحيمة بوصبيح صالح، آليات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 29 و 30 أكتوبر 2017 .
5. قدي عبد المجيد، كواشي حنان، تقييم واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتوجه نحو التمويل الإسلامي كحل امثل لتمويل واستدامة هذه المؤسسات، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، يومي 6 و 7 ديسمبر 2017 .
6. نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، يومي 22 و 2 افريل 2003 .

### الرسائل الجامعية :

1. هديل أمين إبراهيم الشيلخي، العوامل الرئيسية المحددة لقرار الائتمان المصرفي في البنوك التجارية الأردنية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة، تخصص المحاسبة والتمويل، كلية الأعمال جامعة الشرق الأوسط، 2012 .

## قائمة المراجع

### المجلات :

1. إبراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، مجلة الإدارة والاقتصاد العدد 83 / 2010، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد .
2. بسام أحمد عثمان، النقل التأجير التمويلي ودوره في تفعيل مشروعات بالسكك الحديدية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27 ، العدد 2011/3، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق .
3. زبير عياش، سميرة مناصرة ، التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات، بدون ذكر المجلد، العدد الثالث / جوان 2016، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ميلة .
4. زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة الصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية بدون ذكر المجلد، العدد 7 / 2005، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة .
5. فتحية مزهر عبد الرضا القرشي، التمويل الداخلي بالإرباح المحتجزة والربحية في الشركات، مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 2، العدد 2012/2، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة كركوك.
6. نجلاء توفيق نجيب فليح، الجوانب القانونية لعقد الإيجار التمويلي، مجلة رسالة الحقوق العلمية، المجلد الأول، العدد 1 / 2009 ، جامعة جدارا الأردن .

### التقارير:

- 1 إبراهيم الكراسنة، إرشادات في تقييم الأسهم والسندات، معهد السياسات الاقتصادية، تقرير صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2005 .
- الدورات التدريبية :

- 1 بعلوج بو العيد، التمويل التاجيري كأحدى صيغ التمويل الإسلامي، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي 25 - 28 ماي 2003 .
- 2 محمد عبد الحليم عمر، التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف 25 - 28 ماي 2003 .

## قائمة المراجع

---

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

المراجع أجنبية :

- 1 Mahmoud EL-GAMAL , Finance islamique , Groupe de Boeck s.a , Bruxelles  
2010 .

الملاحق

# الملحق رقم 1

Nom ou raison sociale :

## Check-list 3

### CREDIT D'INVESTISSEMENT

Documentations	Statut	Observation
1. Demande de crédit, chiffrée et motivée, signée par la personne habilitée .	<input type="checkbox"/>	
2. Note de présentation de l'entreprise (avec fiche de groupe d'affaire pour les entreprises apparentées), qualification des associés et des dirigeants ;	<input type="checkbox"/>	
3. Etude technico-économique détaillée (désignation des produits, analyse du marché détaillée et chiffrée, analyse commerciale, analyse technique et analyse des rubriques composant l'investissement projeté) ;	<input type="checkbox"/>	
4. Situation patrimoniale des associés ;	<input type="checkbox"/>	
5. Bilans, Tableaux des Comptes de Résultats (TCR) et annexes des trois (03) derniers exercices ainsi que le rapport du Commissaire aux Comptes (SARL dont le Chiffre d'Affaires est supérieur à dix (10) millions de DA et les SPA), pour les entreprises en activité.	<input type="checkbox"/>	
6. Bilan d'ouverture ;	<input type="checkbox"/>	
7. Bilans et Tableaux des Comptes de Résultats (TCR) prévisionnels sur la période du crédit ;	<input type="checkbox"/>	
8. Budget d'exploitation prévisionnel et plan de trésorerie pour l'exercice ;	<input type="checkbox"/>	
9. Certificat de déclaration d'existence délivré par les services fiscaux ;	<input type="checkbox"/>	
10. Attestation d'affiliation aux caisses de sécurité sociale ;	<input type="checkbox"/>	
11. Copie du NIF et du NIS ;	<input type="checkbox"/>	
12. Copie légalisée des titres de propriété appartenant à l'entreprise et bail de location ;	<input type="checkbox"/>	
13. Statuts de l'entreprise ;	<input type="checkbox"/>	
14. Registre de commerce ;	<input type="checkbox"/>	
15. Certificat de conformité pour les sociétés exerçant l'activité d'importation ;	<input type="checkbox"/>	
16. Toute autorisation d'exploitation spécifique à délivrer par les autorités compétentes.	<input type="checkbox"/>	
17. Plan de financement prévisionnel sur la période du crédit ;	<input type="checkbox"/>	
18. Devis estimatif et quantitatif des travaux réalisés et à réaliser ;	<input type="checkbox"/>	
19. Facture proforma ou contrat définitif des équipements à acquérir ;	<input type="checkbox"/>	
20. Décision d'octroi des avantages fiscaux et parafiscaux de l'Agence Nationale du Développement de l'Investissement (ANDI) ;	<input type="checkbox"/>	
21. Actes de propriété du terrain ou actes de concession en cours de validité ;	<input type="checkbox"/>	
22. Copie du permis de construire et certificat de conformité ;	<input type="checkbox"/>	
23. Expertise de l'unité et des biens pris ou proposés en hypothèque par un cabinet agréé ;	<input type="checkbox"/>	
24. Autorisation de consultation à la Centrale des Risques de la Banque d'Algérie (pour les crédits de deux (02) millions de DA et plus)	<input type="checkbox"/>	
<i>S'agissant des entreprises de bâtiment et travaux publics, en sus des documents exigés ci-dessus, il y a lieu de joindre les documents suivants :</i>		
1. Fiche signalétique actualisée par marché ;	<input type="checkbox"/>	
2. Etat récapitulatif des marchés en cours de réalisation faisant ressortir le montant des marchés, les maîtres d'ouvrage, les travaux restant à réaliser, les délais de réalisation et les délais restant à réaliser ;	<input type="checkbox"/>	
3. Plan de financement cumulé des marchés ;	<input type="checkbox"/>	
4. Liste du matériel de réalisation ;	<input type="checkbox"/>	
5. Certificat de qualification de l'entreprise délivré par les services compétents.	<input type="checkbox"/>	

Cochez si document recueilli

Visa Agence:

## الملحق رقم 2



القروض الشعبية الجزائرية  
Crédit Populaire d'Algérie

Biskra, le.....

Nom :.....  
Prénom :.....  
Adresse :.....  
.....  
.....

Monsieur le Directeur du CPA « 305 »  
PLACE LARBI BEN M'HIDI / BISKRA

Objet : Demande de déblocage de prêt.

Monsieur,

J'ai l'honneur de venir par la présente vous demander de bien  
Vouloir me débloquent le prêt dont j'ai bénéficié dans les termes suivants :

- Forme :.....
- Montant :.....
- Date :.....
- Objet :.....

Veuillez agréer, Monsieur, mes salutations.

Date :.....

Signature.

Entreprise Publique Economique, Société par actions au capital de 48.000.000.000 DA  
Siège Social : 02, Boulevard Colonel Amirouche - Alger - 16000 - RC N° : 99 B 000 92 92 - NIF : 0999 16 000 92 92 34  
Tél.: (023) 50 32 62 à 63 - 50 32 65 - 50 32 67 à 69 - 50 32 79 - 50 35 78 - 50 36 25 - Fax : (023) 50 32 64 - 50 32 95  
Site internet : www.cpa-bank.dz - IBAN (International bank account number) : DZ 004 - Swift : CPALDZALXXX

### الملحق رقم 3

CREDIT POPULAIRE D ALGERIE  
GROUPE D EXPLOITATION DE BATNA  
AGENCE DE BISKRA 305

Situation des dossiers de création d activité par les promoteurs indépendants  
dans le cadre de CNAC , ANSEJ , ANGEM .

Type de crédit	Nbre de dossiers déposés		Nbre de dossiers autorisé	
	2015	2016	2015	2016
ANSEJ	1151	1164	1005	10
CNAC	820	825	729	19
ANGEM	396	405	269	09

Type de crédit	Nbre de dossiers déposés		Nbre de dossiers mobilisé		Nbre de dossiers autorisé	
	2017	2018	2017	2018	2017	2018
ANSEJ	15	05	21	01	12	03
CNAC	11	01	11	02	07	01
ANGEM	02	01	01	01	01	01



## الملحق رقم 4

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE  
AGENCE DE BISKRA 305

Situation des dossiers de création et d'extension d'activité par les promoteurs indépendants  
dans le cadre de l'ANGEM arrêtée au 30/11/2018

I-PROJET DE CREATION ET EXTENTION

1-Répartition par wilaya

Wilaya	Agence	Nombre de dossiers déposés	Nombre de dossiers sanctionnés		Nombre de dossiers en cours d'études
			Accord de principe	Rejet	
Biskra	305	01	01	00	01

2-Répartition par secteur d'activités :

A -Nombre de dossiers ayant des accords de principe.

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	01	01

B -Nombre de dossiers rejetés.

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	00	00

3-Information statistiques relatives aux dossiers ayant des accords de principe

U :MD

Wilaya	Agence	Montant de l'investissement	Montant des crédits consentis	Nombre d'emplois à créer par les projets
Biskra	305	999	699	02

4-Autre information du mois

a -Répartition du montant des crédits consentis durant le moi par secteur d'activités.

U :MD

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	699	699

a-Situation des dossiers autorisés durant le mois

U :MD

Agence	Nombre de dossiers autorisé	Montant des crédits autorisés
Biskra 305	01	699

b-Situation des dossiers mobilisés durant le mois

U :MD

Agence	Nombre de dossiers mobilisés	Montant des crédits mobilisés
Biskra 305	01	695

Cachet et signature.

Réf : DF/HY/TD/ /2018

## الملحق رقم 5

CREDIT POPULAIREN D'ALGERIE  
AGENCE DE BISKRA 305

Situation des dossiers de création et d'extension d'activité par les promoteurs indépendants  
dans le cadre de l'**ANSEJ** arrêtée au **31/10/2018**

### I-PROJET DE CREATION ET EXTENTION

#### 1-Répartition par wilaya

Wilaya	Agence	Nombre de dossiers déposés	Nombre de dossiers sanctionnés		Nombre de dossiers en cours d'études
			Accord de principe	Rejet	
Biskra	305	05	05	00	00

#### 2-Répartition par secteur d'activités :

##### A -Nombre de dossiers ayant des accords de principe.

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	05	05

##### B -Nombre de dossiers rejetés.

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	00	00

#### 3-Information statistiques relatives aux dossiers ayant des accords de principe

U :MD

Wilaya	Agence	Montant de l'investissement	Montant des crédits consentis	Nombre d'emplois à créer par les projets
Biskra	305	7.000	4.900	06

#### 4-Autre information du mois

##### a -répartition du montant des crédits consentis durant le moi par secteur d'activités.

U :MD

Wilaya	Agence	BTPH	Industrie	Services	Transport	Agriculture	Autre	Total
Biskra	305	00	00	00	00	00	4.900	4.900

##### a-Situation des dossiers autorisés durant le mois

U :MD

Agence	Nombre de dossiers autorisé	Montant des crédits autorisés
Biskra 305	03	16.030

##### b-Situation des dossiers mobilisés durant le mois

U :MD

Agence	Nombre de dossiers mobilisés	Montant des crédits mobilisés
Biskra 305	01	2.933

Cachet et signature.

Réf : DF/HY/TD/ /2018

## الملحق رقم 6

### اتفاقية قرض متوسط المدى

بين الممضين أسفله :

"القرض الشعبي الجزائري" مؤسسة عمومية إقتصادية  
شركة مساهمة ذات رأسمال يقدر بـ 48.000 000 000,00 دج الكائن  
مقره الإجتماعي بـ 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر - المشغل  
من طرف السيد رقيق بلقاسم مدير وكالة بنك  
الكائنة بـ بكرة شارع ساحة العريبي بن المهدي رقم  
وكذا بمقتضى الصلاحيات المخولة له من طرف السيد جلاب محمد  
رئيس مدير عام .

المدعو فيما يلي "القرض الشعبي الجزائري"

من جهة .

و :

السيد (ة) :  
المتصرف بصفته ذلك باسم و لحسابه الخاص  
الكائن مقرها الإجتماعي بـ :  
تم الإتفاق و إقرار ما يلي :  
الوظيفة :  
بنكرة-

موضوع الإتفاقية :

بموجب هذه الإتفاقية، يمنح "القرض الشعبي الجزائري" "القرض" قرضا  
طويل المدى وفق الشروط الخاصة و العامة الاتية :

صفحة 1

## الملحق رقم 7

### الشروط الخاصة للقرض

- (1) مبلغ القرض: 4.130.000.00 دج (بالأرقام) أربعة ملايين ومائة وثلاثون دينار جزائري (بالحروف)
- (2) موضوع القرض: شراء مركبة + عتاد.
- (3) مساهمة المقترض (التمويل الذاتي):  
النسبة: 2% من مبلغ المشروع محل التمويل أي 276.400.00 دج (بالأرقام)  
مائتان وستة وسبعون ألف وأربعمائة دينار جزائري (بالحروف)  
مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب
- (4) مدة القرض: ثمانية سنوات (08)  
النسبة 28% من مبلغ المشروع محل التمويل أي 1.713.600.00 دج (بالأرقام)  
مليون وسبعمائة وثلاثة عشر ألف وستمائة دينار جزائري (بالحروف)

المدة الإجمالية: 96 شهرا ابتداء من تاريخ التعبئة :  
مقسمة إلى ثلاث (03) مراحل :

- مرحلة الإستعمال : : تساوي المدة المحددة في الشروط ويبدأ سريانها من تاريخ أول استعمال للقرض  
أن " المقترض " لن يستطيع استعمال القرض الموضوع تحته تصرفه من طرف  
" القرض الشعبي الجزائري " أو ما تبقى منه بعد انقضاء أجل هذه  
المرحلة إلا في حالة موافقة "القرض الشعبي الجزائري" .

- مرحلة التأجيل : 36 شهرا ابتداء من آخر استعمال

- مرحلة التسديد : 60 شهرا ابتداء من انتهاء مرحلة التأجيل

(5) نسبية الفوائد : متغيرة وفقا للشروط البنكية المعمول بها  
بـ " القرض الشعبي الجزائري " .  
على سبيل الإشارة، نسبة الفائدة المسارية المعمول حاليا هي .... %

(6) عمولة التعهد : ..... % سنويا تحسب على أساس مبلغ القرض  
المبقي إستعماله .

(7) عمولة التسجير: ..... % (10.000 دج على الأقل).  
تخصم عند الإمضاء على إتفاقية القرض .

(8) قسط التأمين على القرض : ..... دج طيلة مدة القرض .

(9) الضمانات:

- وضع علامة مرهون على البطاقة الرمادية
- التأمين الشامل

## الملحق رقم 8

(10) تسديد مبلغ القرض و دفع الفوائد :

(1-10) تسديد مبلغ القرض : أجل إستحقاق كل ستة (06) أشهر.

(2-10) دفع الفوائد لمرحلتى الإستعمال و التأجيل : (\*)

- أول أجل إستحقاق لمرحلة التسديد

- الإستحقاقات الأولى لمرحلة التسديد .

- تضاف إلى مبلغ القرض و تقسم على أجل الإستحقاق لكل ستة (06) أشهر (جدول الإستهلاك).

(3-10) دفع فوائد مرحلة التسديد : تحسب الفوائد على المبلغ الغير مسدد من القرض، ترسم و تدفع كل ستة (06) أشهر .

(11) الكيفيات الخاصة لاستعمال القرض:

الاستفادة من تخفيض الخزينة بنسبة 80 %

- إصدار الشيك باسم المورد مرفوق بارسالية من البنك تكلف المورد بإضافة عبارة شاحنة مرهونة لفائدة القرض الشعبي الجزائري وكالة بكرة 305

- تخصيص مبلغ 411.000.00 د ج لتغطية مصاريف التأمين، صندوق التأمين ومصاريف تسيير الخاصة بالقرض مباشرة وتكون مبررة بكتوب وفواتير.

مدة القرض (08) سنوات بما فيها ثلاثة سنوات تأجيل

- الرصيد الأدنى في الحساب الجاري يكون ب قيمة 10.000.00 د ج

- صلاحية رخصة القرض سارية المفعول لمدة سنة ابتداء من تاريخ مصادقة لجنة القرض عليها .

- تسديد الأقساط : يجب تزويد الحساب البنكي بقيمة القسط المتعلق بالقرض وذلك في أجل 05 أيام من تاريخ الإستحقاق .

(\*) ضع علامة في الحالة المناسبة للصيغة المختارة .

صفحة 3

## الملحق رقم 9

### الشروط العامة للقروض

#### I- مبلغ وموضوع العقد :

إن القرض الشعبي الجزائري "يمنح للمقترض" بموجب هذه الاتفاقية، قرضا في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة، مخصص لإملاك السلع و الخدمات المذكورة في تلك الشروط الخاصة .

#### II - نسبة الفائدة المتغيرة:

إن القرض موضوع هذه الاتفاقية منبج لفوائيد تدفع كل سنة (06) أشهر بنسبة قابلة للتغيير و وفقا للشروط البنكية السارية المعمول في "القرض الشعبي الجزائري" .

لقد اتفق صراحة مع "المقترض" الذي قبل بذلك، أن نسبة الفائدة المحددة بشأن هذا القرض تتغير و وفقا للشروط البنكية طويلة مدة القرض.

#### III - مدة القرض :

يمنح القرض لمدة إجمالية مقسمة إلى ثلاث (3) مراحل متباينة و متتالية كما هو مذكور في الشروط الخاصة، و هذا ما يقبله "المقترض" الذي يتعهد بتسديده في أجل المحددة :  
مرحلة الاستعمال : تساوي المدة المحددة في الشروط ويبدأ سريانها من تاريخ أول استعمال للقرض .  
أن " المقترض" لن يستطيع إستعمال القرض الموضوع تحت تصرفه من طرف " القرض الشعبي الجزائري" أو ما تبقى منه بعد انقضاء أجل هذه المرحلة إلا في حالة موافقة "القرض الشعبي الجزائري" .

• **مرحلة التأجيل :** تساوي المدة المحددة في الشروط الخاصة و يبدأ سريانها من تاريخ آخر استعمال القرض .

تعد هذه المرحلة مدة إمهال في التسديد ممنوحة " للمقترض" .

• **مرحلة التسديد :** تساوي المدة المحددة في الشروط الخاصة و يبدأ سريانها من تاريخ نهاية مرحلة التأجيل إلى غاية التسديد الكلي للقرض أي تاريخ الاستحقاق للمدة الإجمالية للقرض .

## الملحق رقم 10

### IV - العمولات :

#### 1-IV- عمولة التعهد :

يدفع "المقترض" لـ "القرض الشعبي الجزائري" عمولة تعهد موافقة للنسبة المذكورة في الشروط الخاصة.

تُحسب هذه العمولة كل ستة أشهر على الجزء الغير مستعمل من القرض .

#### 2-IV- عمولة التسيير :

يدفع "المقترض" للقرض الشعبي الجزائري" عند إمضاء هذه الإتفاقية، عمولة تسيير موافقة للنسبة المذكورة في الشروط الخاصة.

#### V- كيفية استعمال القرض :

إن القرض موضوع هذه الإتفاقية يستعمل مع احترام لأجل المانصوص عليها في المادة III و الشروط الخاصة (نقطة 4 ) عن طريق الخصم من الحساب المفتوح لدى الوكالة المستوطنة للمقترض .

يتم ترخيص استعمال القرض طبقا لحاجيات التمويل و ذلك بتقدير مسنندات ثبوتية يعود تقدير صلاحيتها و قبولها إلى "القرض الشعبي الجزائري" و بعد :

- تلبية كل الشروط المتعلقة بتحقيق التمويل الذاتي ؛

- دفع العمولات المنصوص عليها في المادة IV

- أخذ كل الضمانات المطلوبة و المذكورة في الشروط الخاصة و المادة XII

لا يمكن القيام بأي استعمال إذا طرأ حادث و دام، بشكل أو قد يشكل في المستقبل تقييداً من شأنه أن يؤدي إلى التسيير المنصوص عليه في المادة IX .

إن إثبات استعمال القرض و كذا التسييرات توضح بواسطة الكتابات المقيدة في الحساب من طرف "القرض الشعبي الجزائري" .

قد تم الإتفاق صراحة، أنه في حالة فتح عدة حسابات في دفاتر "القرض الشعبي الجزائري" باسم "المقترض"، سواء كانت هذه الحسابات مفتوحة في وكالة واحدة أو وكالات مختلفة، فإن العمليات المتعلقة بهذه الحسابات ستعد كعناصر من الحساب الجاري الوحيد القائم بين "المقترض" و "القرض الشعبي الجزائري".

صفحة 5

## الملحق رقم 11

### VI - تخصيص القرض :

- يلتزم "المقترض" بتخصيص مبلغ القرض لإنجاز المشروع الممول دون سواه . يمكن لـ "القرض الشعبي الجزائري" التأكيد في أي وقت من الغرض الذي خصصه "المقترض" للقرض الممنوح .
- من أجل تمكين "القرض الشعبي الجزائري" من القيام بمراقبة بصفة منتظمة لإستعمال القرض، فإن "المقترض" يلتزم بـ :
- تقديم كل البيانات و الوثائق التي يراها "القرض الشعبي الجزائري" لازمة خاصة منها البيانات الحسابية و المالية مصادق عليها ؛
  - تسهيل كل المعايير التي يقوم بها أعوان "القرض الشعبي الجزائري" و كذا الدخول إلى المحلات و المنشآت الأخرى؛
  - وضع تحت تصرف "القرض الشعبي الجزائري" الوثائق اللازمة لمتابعة سير المشروع من الناحية الذاتية و المالية ؛
  - الضمان للممثلين المعتمدين لـ "القرض الشعبي الجزائري" لإمكانية فحص الممتلكات الممولة بواسطة القرض و كذا الوثائق المتعلقة بها .

### VII - سندات لأمر :

- يحتفظ "القرض الشعبي الجزائري" بحق طلب من "المقترض" اكتتاب و تسليم سندات لأمر "القرض الشعبي الجزائري" تمثل مبلغ القرض .
- يعفى "القرض الشعبي الجزائري" من القيام بإجراء أي احتجاج أو فسخ الاحتجاج فيما يخص هذه السندات لأمر .

### VIII - كيفية التسديد :

#### VIII - 1 - تسديد القرض :

- إن تسديد القرض بما في ذلك الأصل و الفوائد و المصاريف و الملاحقات يتم كل ستة (06) أشهر إلى غاية الدفع الكلي. إن أجل الدفع هي تلك المبينة في جدول الإستهلاك الذي وضعه "القرض الشعبي الجزائري".
- يتم هذا التسديد لدى "القرض الشعبي الجزائري" بالوكالة المستوطنة "للمقترض" أو أي مكان آخر بالسبب كان.



## الملحق رقم 12

ستخصص كل التسديدات التي تقم من طرف "المقرض" في إطار هذه الاتفاقية :

- أولا : لتسديد العمولات المنصوص عليها في المادة IV ؛
- ثانيا : لتسديد عقوبات التأخير ؛
- ثالثا : لتسديد الفوائد المستحقة على القرض ؛
- رابعا : لتسديد الأصل المستحق ؛
- أخيرا : لتسديد المسبق للقرض .

### VIII - 2 - الوفاء بفوائد مرحلتي الإستعمال والتأجيل :

يحدد "المقرض" فوائده مرحلتي الإستعمال والتأجيل حسب الاختيار المبين في الشروط الخاصة .

### VIII - 3 - الوفاء بفوائد مرحلة التسديد :

تحتسب الفوائد و تدفع كل ستة (06) أشهر على مبلغ القرض المستعمل و المتبقي تسديده .

### VIII - 4 - إلتأخير في التسديد :

في حالة تسديد مبلغ واجب الأداء من أصل و فوائده أو أي سند دين بعد الأجل المتفق عليه بموجب هذه الاتفاقية، يتم دفع عقوبة بنسبة اثنان بالمائة (2%) سنويا زيادة على نسبة فائدة القرض تحسب بقوة القانون إلى غاية الدفع الفعلي و دون الحاجة إلى إنذار مسبق . إن المدة المطابقة للتأخير لا تعد بمثابة أجل الدفع و تبقى البنود الخاصة بالتسديد المسبق سارية المفعول.

### IX - الإستحقاق المسبق :

تفسخ هذه الاتفاقية و تصبح كل المبالغ، بما فيها أصل الدين و الفوائد و كذا المصاريف و الملحقات واجبة الأداء فورا و لا يمكن طلب أي إستعمال آخر من "القرض الشعبي الجزائري" في حالة عدم تنفيذ أو خرق "المقرض" لإحدى الإلتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية بعد مضي خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ تبليغ الإنذار و دون الحاجة لأي إجراء قضائي لا سيما في أي حالة من الحالات التالية :

- (1) في حالة تسجيل عند الامتحاق ثلاثة سندات متتالية غير مسددة.
- (2) في حالة الإفلاس أو التصفية القضائية أو التصفية الودية المصادق عليها الناتجة عن توقف النشاط أو التوقف عن الدفع.
- (3) في حالة تغيير الشكل القانوني للشركة و/أو أي تغيير آخر يمن القانون الأساسي للشركة طيلة مدة القرض دون موافقة المسبقة للقرض الشعبي الجزائري؛
- (4) في حالة إعادة القيد للسجل التجاري دون أن يكون "القرض الشعبي الجزائري" على علم بذلك؛

صفحة 7

## الملحق رقم 13

- (5) في حالة تغيير سبب المساهمة أو تقسيم الحصص دون الإخبار المسموح للقرض الشعبي الجزائري؛
- (6) في حالة تغيير المدير الرئيسي أو المسير دون أن يخبر 'القرض الشعبي الجزائري' بذلك مسبقا؛
- (7) في حالة عدم استطاعة 'القرض الشعبي الجزائري' لأي سبب كان، الحصول على الضمانات المطلوبة و المذكورة في المادة XII من هذه الإتفاقية .
- (8) في حالة تعرض الأملاك المخصصة للضمان، للتسليم أو الإتلاف بسبب 'المقترض'.
- (9) في حالة البيع الودي أو التفضائي للأملاك 'المقترض' محل الضمان،
- (10) في حالة أي متابعة للمقترض بسبب التزامات جيائية.
- (11) في حالة أي متابعة للمقترض بسبب مصالح غير مشروعة قد تؤدي إلى المصادرة الكلية أو الجزئية للأملاك.
- (12) في حالة الإدماع، الإنقسام أو الانحلال لأي سبب كان، وبصفة عامة في الحالات الأخرى المنصوص عليها في القانون.
- (13) في حالة ما إذا احتج 'المقترض' على ارتفاع نسبة فائدة القرض.
- (14) في حالة ما إذا استعمل القرض لإغراض أخرى غير تلك منصوص عليها في المواد I و VI من هذه الإتفاقية .
- (15) في حالة وفاة 'المقترض' ورفض الورثة لتسديد المستحقات المتبقية.

تنتج المبالغ المستحقة الأداء في هذه الحالات، فوائد بالنسبة المحددة في المادة VIII-4 و يتم رسملةها كل ثلاثة أشهر بقوة القانون.

### X - التسديد المبنيق :

يمكن 'المقترض' أن يتحضر كلينا أو جزئيا من هذا القرض قبل الأجل المتفق عليها. يجب عليه في هذه الحالة أن يوفي بعمولة قدرها واحد بالمائة (1%) تحسب على المبلغ الأصلي للدين الذي سيتم تسديده مسبقا . التسديدات الجزئية تخضع بالأسبقية، من أجل التسديد الأبعد.

### XI - الشرط الجزائي + رسملية :

في حالة ما إذا اضطر 'القرض الشعبي الجزائري' من أجل استيفاء دينه، الممثل أو رفع دعوى أو اللجوء إلى إجراء آخر، يصبح ذلك الدين منتج لفائدة ذات نسبة متغيرة وفقا للشروط البنكية المعمول بها بـ 'القرض الشعبي الجزائري' و المطبقة على العكسوف بالحساب تضاف إليها نسبة إثنان بالمائة (2%) تحسب ابتداءا من تاريخ استحقاق المبالغ الغير مسددة دون المساس بالمصاريف و الرسوم التي تقع على عاتق 'المقترض' إلى غاية التسديد الفعلي.

ترسمل هذه الفوائد على ستة (06) أشهر.

صفحة 8

### XII - الضمانات :

## الملحق رقم 14

لأمن و ضمان تمديد مبلغ القرض، موضوع هذه الإتفاقية و كذا دفع كل الفوائد و الملاحظات، و تنفيذاً لكل بنود و شروط القرض، يجب أن يقدم "المقترض" الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة.

هذه الضمانات تكون ملاحقة بهذه الإتفاقية و تشكل جزءاً لا يتجزأ منها.

المقترض يتعهد بتجديد هذه الضمانات عند حلول أجلها و خاصة منها وثائق التأمين و ذلك إلى غاية التمدد الفعلي للقرض.

### XIII - التأمينات :

#### 1-XIII : التأمين على القرض :

يمكن " القرض الشعبي الجزائري" أن يكتتب، إن ارتأى ذلك، تأميناً على القرض يتحمل "المقترض" دفع قيمته .

#### 2-XIII : التأمين على الأملاك محل التمويل :

يتعهد "المقترض" بـ :

• تأمين أو أخذ كل الإجراءات اللازمة من أجل تأمين الأملاك محل التمويل ضد كل الأخطار المتعلقة بحصول، نقل و تسليم هذه الأملاك إلى مكان استعمالها و تركيبها .

• التأمين لدى إحدى شركات التأمين لمجمل المحل التجاري و كذا التجهيزات التابعة له بمبلغ يساوي التكلفة الإجمالية للمشروع .

• تفويض وثائق التأمين المتعددة الأخطار لفائدة " القرض الشعبي الجزائري" .

• تجديد وثائق التأمين و ذلك لغاية التمدد الكلي للقرض .

في حالة عدم تجديد وثائق التأمين يقوم " القرض الشعبي الجزائري" خمسة عشرة (15) يوماً بعد إعداد مسبق موجه إلى " المقترض" بتجديدها على عبء هذا الأخير .

### XIV - تنفيذ المشروع :

#### 1 - XIV - إنجاز المشروع :

في إطار تنفيذ المشروع محل التمويل يتعهد " المقترض" بـ :

تنفيذ المشروع بالهمة و الفعالية المطلوبين وفق الطرق الإدارية و المالية و التقنية اللائقة طبقاً للوثائق المقدمة لـ " القرض الشعبي الجزائري" .

صفحة 9

## الملحق رقم 15

- توفير الأموال، التجهيزات، الخدمات و المداخليل الأخرى اللازمة لتنفيذ المشروع المقررة في إطار تمويله الذاتي؛
- تخصيص كل الأملك و الخدمات الممولة بواسطة هذا القرض لتنفيذ المشروع دون سواه.

### XIV - 2 - التقييم التقني والمالي :

في حالة ما يظهر لزوما بالنسبة لـ " القرض الشعبي الجزائري " للقيام بتقييم تقني و مالي للمشروع و ذلك ما لم تنقضي اتفاقية القرض هذه، يتم ذلك التقييم على عنبء " المقترض " .

يقوم " القرض الشعبي الجزائري " بالاتفاق مع " المقترض " على كيفية القيام بهذا التقييم .

لكن إذا ارتىء " القرض الشعبي الجزائري " أن موقف " المقترض " يحول دون مصالحة قبائه يتخذ الإجراءات التي يراها مناسبة للدفاع عن مصالحه .

### XV - التصريح :

بصرح " المقترض تحت طائلة عقوبة القانون :

- بأنه لا يوجد و لم يكن أبدا في حالة إفلاس أو تصفية قضائية و لا في حالة توقف عن الدفع و أنه لم يقدم أي طلب للمصالحة على تسوية ودية ؛
- بأنه ليس مدين تجاه الإدارة الجبائية و صندوق الضمان الإجتماعي ؛
- بأنه لا توجد ضده في إطار نشاطه أي متابعة قضائية ؛
- أنه لا يوجد أي حجز أو دعوى ضد أصوله ؛
- أن الأملك المخصصة لضمان القرض غير مثقلة بأي قيد كان أو امتياز ما ؛
- أن يودع لدى " القرض الشعبي الجزائري " كامل رقم أعماله و ذلك إلى غاية التسديد الكلي للدين .

### XVI - إعلام " القرض الشعبي الجزائري " :

خلال فترة صلاحية هذه الإتفاقية و في حالة ما لم يتم تسديد القرض بأكمله يتعهد " المقترض " بـ :

- طلب الموافقة المسبقة من " القرض الشعبي الجزائري " من اجل أي تغيير ذو طابع قانوني للشركة ؛
- اخبار " القرض الشعبي الجزائري " في أي وقت عند وقوع حدث هام من شأنه أن يمس بثروته أو يكثر من حجم التزاماته ؛
- يبعث إلى " القرض الشعبي الجزائري " خلال الأربع (04) أشهر التابعة لنهاية كل سنة جيبائية، تقرير التقييم السنوي، تقرير مندوبي الحسابات و كذا الميزانية و جدول حسابات النتائج .

صفحة 10

## الملحق رقم 16

### XVII - الوفاء بالحقوق والرسوم :

كل الحقوق و الرسوم من أي طبيعة كانت و المصاريف المتعلقة بهذه الإتفاقية أو التي قد تكون تابعة و ناتجة عنها تقع على عاتق "المقترض" الذي يمتثل لها.

### XVIII - الموطن المختار :

لتنفيذ هذه البنود و تواجها، اختار الطرفان موطننا لهما في العنوانين الخاصة بهما المذكورة في هذه الإتفاقية .

### XIX - الإختصاص القضائي :

كل النزاعات التي يمكن أن تحدث من جراء تنفيذ هذه البنود أو تفسيرها ترفع في حالة عدم التسوية الودية أمام المحكمة المختصة .

تم تحرير هذا العقد من (04) نسخ

حرر بدسكرة بتاريخ : .....

القرض الشعبي الجزائري

للمقترض (1)

السيد (5) :

(1) يسبق توقيع المقترض بعبارة مكتوبة بخط اليد قرات و وافقت عليها .